



جامعة الحاج لخضر - باتنة -
كلية الحقوق
قسم العلوم السياسية



دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية
تخصص: سياسات عامة وحكومات مقارنة

إشراف الأستاذ:
د/ صالح زياني

إعداد الطالبة:
غنية ابرير
لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
د. فريدة قصير مزياني	أستاذة محاضرة (أ)	جامعة الحاج لخضر - باتنة	رئيسا
د. صالح زياني	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الحاج لخضر - باتنة	مشرفا ومقررا
د. عبد النور ناجي	أستاذ محاضر (أ)	جامعة باجي مختار - عنابة	عضوا مناقشا
د. أحمد بنيني	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الحاج لخضر - باتنة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية 2010/2009

مقدمة

عرف الاهتمام بالبيئة اتجاهها متناميا في السنوات الأخيرة بحيث أصبحت محل النقاش والحوار في كثير من الندوات والمؤتمرات وحديث العام والخاص، لأنها تمثل المجال الحيوي الذي يرتبط بالإنسان ارتباطا وثيقا، وكذلك لأنها أصبحت تعاني مشاكل عديدة.

تمثل البيئة المحيط الطبيعي الذي تعيش فيه الكائنات الحية المختلفة في حالة توازن يضمن واستمراريتها وإنتاجها بما يخدم الإنسان وحاجياته الأساسية، ويتبع ذلك بالضرورة المحيط البيئي الناتج عن أنشطة الإنسان الاقتصادية والاجتماعية، لذلك وجب عليه تبني أو إتباع سياسات في هذا المجال تتلاءم مع حاجياته وما يضمن حماية بيئته، حيث نجد أن هناك مسؤولية كبيرة تقع على عاتق المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، الوطنية منها والدولية في رسم السياسات ووضع التشريعات والقوانين اللازمة للمحافظة على سلامة وفعالية الأنظمة البيئية وحمايتها من التدهور. وهنا يظهر لنا ضرورة مشاركة المجتمع المدني في صياغة وبلورة هذه السياسات، لأنه في العقود الأخيرة كانت هناك دعوة ملحة بضرورة إدخاله كعنصر أساسي في كل المجالات وعلى كل المستويات المحلية والعالمية، مع مراعاة اختلاف وتباين هذا المفهوم ودرجة فعاليته من مستوى لآخر. تعد مشكلة الحفاظ على البيئة من القضايا الشائكة التي باتت تفرق شعوب دول العالم مع حلول القرن الواحد والعشرين، وقد ترجمت هذه الشعوب ووعيها هذا إلى ممارسة فعلية نتج عنها ظهور منظمات تهتم أساسا بالبيئة، هذه الأخيرة التي أصبحت تمارس ضغطا على الحكومات قصد اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية البيئة، وبالتالي حماية الإنسان وضمان استمراره، ومن الواضح أن انتشار الوعي البيئي وروح المواطنة البيئية لا يزال محدودا في دول العالم الثالث التي من ضمنها الجزائر، وهذا مرتبط بأوضاع البلدان ومشاكلها السياسية والاقتصادية والثقافية.

أهمية الموضوع:

بالنظر إلى الدور المتزايد والمتعظم للمجتمع المدني في مختلف المجالات وعلى كل الأصعدة فإن أهمية هذه الدراسة تكمن في إبراز خطورة المشاكل البيئية وضرورة معالجتها خاصة بعدما أصبحت ذات بعد عالمي، ورصد الدور الحقيقي والفعلي لمنظمات المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية كطرف غير رسمي يمثل تأييد المواطنين ويعكس نجاعة السياسات.

مبررات اختيار الموضوع:

يعود اهتمامي بهذا الموضوع لعدة أسباب منها الموضوعية والذاتية.

أ- المبررات الموضوعية:

1- تنامي الحديث عن دور المجتمع المدني وازدياد أدواره على كل المستويات، حيث أصبح يأخذ بعدا عالميا، كذلك كان الإجماع على ضرورة دراسة تنظيمات المجتمع المدني الناشطة في المجال البيئي والتأثير على القرارات البيئية العالمية.

2- المشاكل البيئية التي أصبحت أعمق وأكثر تعقيدا نتيجة الانتهاكات من طرف العديد من الأطراف بما فيها المواطنون والدول، وانتقال الاهتمام من الجانب الحكومي إلى الجانب المدني هذا الأخير الذي تعد تدخلاته وأطروحاته أكثر جرأة من التدخلات الحكومية في هذا المجال.

3- عجز الكثير من الدول الفقيرة في مواجهة هذا التحدي خاصة أنها لا تملك الخبرة والكفاءة والموارد المالية الكافية فهي ما زالت في مرحلة تأسيس هذه المؤسسات وعليها إعادة بناء قدراتها لتكون أكثر جدية وفعالية.

ب- المبررات الذاتية:

1- يتمثل الدافع الشخصي لمعالجة هذا الموضوع في نقص الدراسات في هذا المجال كذلك محاولة إعطاء تحليل أو تشخيص لما هو عليه في العالم والجزائر، ومحاولة إجراء مقارنة ضمنية لما توصلت إليه الجزائر بخصوص توسيع أدوار المجتمع المدني خاصة في المجال البيئي الذي أخذ حيزا واسعا وكبيرا في نقاشات القرن.

2- تلبية لميولي الخاص للمجال البيئي، خاصة وهو يواجه تحديات وصعوبات كثيرة تجعل علامات استفهام كثيرة تحوم حول مصير الكرة الأرضية بعد ثقب الأوزون وكذلك التغيرات المناخية حيث تعتبر مواضيع الساعة.

3- معرفة مدى مساهمة المجتمع المدني في تحديد احتياجات المواطنين خاصة في المجال البيئي من خلال مشاركته في صياغة سياسات بيئية تتماشى ومطالب جمهور المواطنين وإن لم يدركوا أهمية مشاركتهم في تحديد السياسات التي تخدمهم نكون أمام مهمة أخرى للمجتمع المدني.

الإشكالية:

إن الحديث عن دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية يقودنا إلى وضع مؤشرات لقياس هذا الدور لكن هذه المؤشرات لا يمكن تطبيقها في كل مكان وزمان، فهناك محددات كثيرة بحكم العلاقة بين هذين المتغيرين، فالدور الذي يلعبه المجتمع المدني العالمي ليس نفسه الذي يلعبه المجتمع المدني المحلي لا من حيث الوسائل ولا من حيث درجة التأثير والتنظيم، ومنه كانت الإشكالية التالية: إلى أي مدى يؤثر المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية .

الأسئلة الفرعية:

1- هل المجتمع المدني يتمتع باستقلالية تضمن له القيام بأدوار فعالة في رسم السياسات العامة عموما والسياسات البيئية خصوصا؟.

2- ما هو واقع السياسات البيئية المتبنية في الجزائر بالنظر إلى المشاكل التي تواجهها؟

حدود الإشكالية:

الحدود المكانية: تناولت هذه الدراسة على مستويين عالمي ومحلي وحاولت من خلال ذلك طرح مقارنة ضمنية حول تأثير الثانية بالأولى.

الحدود الزمانية: لم أحدد فترة معينة لكن حاولت التركيز أكثر على السنوات الأخيرة وإعطاء آخر التطورات والمستجدات.

الفرضيات:

- استقلالية مؤسسات المجتمع المدني تضمن لها المشاركة بفعالية في رسم السياسات البيئية.
- السياسات البيئية تكون ناجحة ومتكاملة إذا تعددت الأطراف المشاركة في صنعها لاسيما المدنية منها.

المدخل والمناهج:

تحتاج كل دراسة علمية إلى إتباع عدة مناهج وأدوات ومقاربات تسمح بالتقرب من الموضوع وتساعدنا على نفي أو إثبات الفرضيات المقدمة، سواء كانت هذه المناهج رئيسية أو مكملية فهي كلها تساعد على فهم الموضوع محل الدراسة وعادة ما تكون متداخلة ومتكاملة فيما بينها بشكل علمي ومنطقي وموضوعي.

اعتمدت على المنهج التاريخي لسرد بعض الأحداث التاريخية وسير تطور بعض المصطلحات من خلال تتبع الأحداث وتحليلها.

كذلك المنهج البيئي المقارن الذي سمح بإجراء مقارنات ضمنية بينت من خلالها السياسات البيئية على كل المستويات.

كما استعملت المنهج الوصفي الذي أردت من خلاله التوصل إلى معرفة دقيقة وتفصيلية عن عناصر موضوع البحث، وتبيان الواقع البيئي في الجزائر من خلال التقارير والمستندات التي حصلنا عليها من مختلف الجهات المعنية، وهذا ما يفيد بالتنبؤ أو التصور لسياسات مستقبلية. أيضا اعتمدت على مدخل مهم جدا يخص الموضوع وهو مدخل المجتمع المدني والدولة من خلال رصد العلاقة بينهما في كل فترة خاصة في الفصل الأخير.

الصعوبات:

تواجه عادة عملية البحث أو إعداد البحث العلمي مجموعة من الصعوبات، يحاول الباحث تجاوزها فبخصوص الصعوبات التي واجهتني في إعداد هذا الموضوع تعلق الأمر بقلة المراجع خاصة التي تربط بين المجتمع المدني والسياسة البيئية، وأغلب الدراسات الموجودة تتمحور حول حماية البيئة وليس صياغة سياسات بشأنها، كذلك صعوبة الحصول على الوثائق الرسمية والإحصائيات الدقيقة للموضوع، على الرغم من كل هذه الصعوبات حاولت إنجاز موضوع البحث بالطريقة العلمية. توزيع الدراسة:

- لدراسة هذا الموضوع ارتأيت تقسيمه إلى ثلاث فصول بعد التقديم له، وتطرقت فيه إلى:
- الفصل الأول وتناولت فيه الإطار المفاهيمي للدراسة من خلال التطرق إلى المفهومين المحوريين في الموضوع هما المجتمع المدني والسياسة البيئية.
 - الفصل الثاني وتطرقت فيه إلى مشاركة المجتمع المدني العالمي في السياسات البيئية وتناولته من خلال النقاط التالية:
 - أهم المؤتمرات الدولية المتعلقة بالبيئة باعتبار أن كل القرارات والناتج التي تخرج بها هذه المؤتمرات تعد سياسة بيئية عالمية.
 - دور المنظمات غير الحكومية في هذه السياسات .
 - ثم الانتقال من المستوى العالمي إلى المستوى الإقليمي بدراسة عن الوطن العربي، في نفس الفصل طرحت أهم السياسات البيئية في الوطن العربي وواقع مشاركة المجتمع المدني فيها.
 - أما الفصل الثالث فخصصت الدراسة فيه للجزائر من خلال شرح النقاط التالية:
 - السياسة البيئية في الجزائر.

- المجتمع المدني الجزائري ودوره في صياغة السياسات البيئية.
في الأخير نصل إلى خاتمة كانت عبارة عن خلاصة لكل ما تم التطرق إليه باختصار وطرح
نتائج هذه الدراسة مع بعض الاقتراحات المتواضعة التي تفعل دور المجتمع المدني.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للدراسة

تمهيد

في بداية القرن الواحد والعشرين خضع مفهوم الدولة التقليدي لتغيرات عميقة، بحيث لوحظ انتقال بعض المهام من القطاع الحكومي إلى القطاع المدني هذا الأخير الذي يعبر عن مجمل التنظيمات التي تحمل صفة الديمومة والمؤسسية، التي لها هدف تعمل لأجله، عادة ما يكون غير ربحي وجه لفئة أو شريحة معينة، هذا التحول والانتقال جاء بعدما مر مفهوم المجتمع المدني بتطورات عديدة وسير تاريخي حافل في النهاية، وظهر بالشكل الحديث لما هو عليه المجتمع المدني الآن، لذلك ارتأينا في هذا الفصل التركيز على مفهومه بتبيان عملية تطوره، وكذلك أهم أركانه، ثم تطرقنا إلى بعض الوظائف التي بدأت تتوسع بشكل مطرد.

بخصوص السياسة البيئية فهي جزء من السياسة العامة تعبر عن مجموع القرارات والبرامج والإجراءات التي تصدرها، أو تتبناها الدولة في المجال البيئي بعد مناقشتها مع أطراف متعددة، تكون السياسة البيئية أكثر نجاعة وفاعلية إذا تعددت الأطراف المشاركة في صنعها هذا ما يجزنا إلى ربط هذا المفهوم بالمفهوم السابق.

في هذا الفصل أيضا حاولنا التعرض لأهم مفهومي في هذا الموضوع بتخصيص مبحث لدراسة مفهوم المجتمع المدني ومبحث آخر للسياسة البيئية.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني

في هذا المبحث نحاول تبيان السياق التاريخي والمعرفي لمفهوم المجتمع المدني، الذي اكتسب مضامين سياسية وإيديولوجية، ودلالات معرفية متنوعة، مع محاولة الإحاطة ببعض مقتضيات هذا المفهوم من أركان، خصائص، ... الخ ساهمت في تشكيل معالمه ومحدداته الرئيسية.

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني وأركانه

أولاً: تعريف المجتمع المدني

أ/ لغة:

بالرجوع إلى القواميس والموسوعات نجد أن مصطلح Civil Society لم يرد فيها، بل وردت فقط كلمة "Civil" للتعبير عن مصطلحات أخرى.

في معجم تاريخ الأفكار يظهر المصطلح "Civil disobedience". بمعنى العصيان المدني، وتطلق عليه هذه الصفة بمعنى عصيان القانون المدني فهو أنه عبارة عن مقاومة حضارية أو متميزة، وهو اشتقاق من عصيان المواطنين الناجم عن انعدام الحقوق المدنية⁽¹⁾.

كذلك يستعمل لفظ "Civil" في اللاتينية "Civis" للتعبير عن مجموعة دلالات ذات علاقة بالمواطن وتناقض كل ما هو عسكري، رسمي، ديني، وكذلك يعبر عن ضد متوحش أو همجي، وعليه فإن تعبير مدني "Civils" يدل على كل ما هو خارج ومخالف للمجتمع الرسمي أي خارج المؤسسات الحكومية⁽²⁾.

(1) بلعبور الطاهر، "المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية 15 (2006)، ص. 207.

(2) مأخوذ من ورقة قدمت في الملتقى الدولي حول: "الحكم الرشيد واستراتيجيات التنمية في العالم النامي"، جامعة فرحات عباس بسطيف الجزائر،

ب/ اصطلاحا:

تجدر الإشارة إلى أنه من الناحية العلمية توجد صعوبة في إيجاد تعريف جامع ودقيق ومتفق عليه، فبالرغم من شيوع استخدام هذا المفهوم إلا أنه لم يتم الاتفاق على تعريف محدد ودقيق له، فهناك تفاوت في تحديد عناصره وتشكيلاته، ومن بين أهم التعريفات المقدمة للمجتمع المدني ما يلي:

1- يعرفه سعد الدين إبراهيم على أنه: "مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام، التراضي والتسامح، لذا تشمل تنظيمات المجتمع المدني على: المجتمعات، الروابط، والنقابات، الأحزاب، الأندية والتعاونيات أي كل ما هو غير حكومي وكل ما هو غير وراثي"⁽³⁾.

2- قدم مركز دراسات الوحدة العربية في ندوة نظمها عام 1996 تعريفا للمجتمع المدني واعتبره: "جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني والقومي ومثال ذلك الأحزاب السياسية، ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمحققين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض للمساهمة في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية"⁽⁴⁾.

3- ويعرف أيضا على أنه: "مختلف الهيئات والتنظيمات التطوعية التي تنشأ بمقتضى الإرادة الحرة لأعضائها بقصد حماية مصالحهم والدفاع عنها، ومنها على سبيل المثال: الأحزاب السياسية، التنظيمات النقابية، الاتحادات المهنية، جماعات المصالح والجمعيات الأهلية"⁽⁵⁾.

(3) ليندة نصيب، "المجتمع المدني: الواقع والتحديات"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية 15 (2006): ص. 167.

(4) فهيمة خليل أحمد العيد، "الأدوار التكاملية لمختلف هيئات المجتمع المدني" (ورقة بحث قدمت في مؤتمر التوافق السنوي الثالث حول: "هيئات المجتمع المدني والتنمية الوطنية"، الكويت، 10-11 أبريل 2006)، ص. 10.

(5) حسنين توفيق إبراهيم، "التطور الديمقراطي في الوطن العربي، قضايا وإشكاليات"، مجلة السياسة الدولية 142 (2000): ص. 22.

4- "المجتمع المدني هو مختلف الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية والحقوقية التي تنتظم في إطارها شبكة معقدة من التفاعلات والعلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، والتي تحدث بصورة ديناميكية ومستمرة من خلال مجموعة المؤسسات التي تنشأ طواعية، وتعمل باستقلال عن الدولة"⁽⁶⁾.

5- من بين التعاريف التي قدمت للمجتمع المدني أيضا أنه يعني باختصار مجموع منظمات غير الحكومية الطوعية لا ربحية، وتضم أفرادا يجتمعون للسعي وراء تحقيق مصلحة مشتركة أو مصلحة عامة، أو بعبارة أخرى هي الفضاء الواسع الواقع بين المواطن والدولة حيث يبرز إرادة المواطنين وتتحرك خارج الرعاية الرسمية للدولة، وهذا لا يعني أنها ضد الدولة لأنها لا تسعى إلى السلطة، وقد تم تصنيفها عالميا ضمن أنواع مختلفة منها: النقابات العمالية، والمنظمات غير الحكومية، جمعيات نسائية وجمعيات الشباب، إضافة إلى التجمعات الدينية⁽⁷⁾.

- تعريف المجتمع المدني العالمي: هو مجمل المؤسسات التي تهتم وتناقش وتطرح قيما وقضايا ذات سمة عالمية كحقوق الإنسان، السلام، العدالة، التنمية، البيئة... ويشمل الجمعيات والروابط والنقابات والهيئات المهنية والمجالس النيابية والمنتديات الفكرية والشبكات الاتصالية... الخ⁽⁸⁾.

- المجتمع المدني هو مجموع المؤسسات والتنظيمات التي ينظم إليها الأفراد طواعية، بغرض تحقيق مصلحة عامة أو مجموعة مصالح، فالمجتمع المدني يجب أن يضم عناصر منها المؤسسية، الطوعية، والهدف المشترك.

- المجتمع المدني يتم تعلمه عن طريق الممارسة والتدريب على احترام الذات والآخر والشعور بالمسؤولية المدنية والشخصية واحترام الحقوق.

⁽⁶⁾ عمر جمعة عمران العبيدي، "دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية"، تم تصفح الموقع يوم: 17 أكتوبر 2007 (<http://www.annabaa.org/nbahome/nba72/Door.htm>).

⁽⁷⁾ قاسم البريدي، "المجتمع المدني وحماية البيئة -مدخل آخر للحوار بين الشمال والجنوب-"، تم تصفح الموقع يوم: 12 ديسمبر 2008، ([http://thawra.alwehda.gov.s4/-print-veiw-asp?File Name 73086436320051206122003-10K-](http://thawra.alwehda.gov.s4/-print-veiw-asp?File%20Name%2073086436320051206122003-10K-)).

⁽⁸⁾ محمد السيد سعيد، "المجتمع المدني العالمي، الصعوبات والتحديات"، تم تصفح الموقع يوم: 12 جانفي 2009، (http://www.Islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/04/article_01.shtml)

ثانيا : أركان المجتمع المدني

من خلال كل ما تقدم من تعاريف نخلص إلى مجموعة من العناصر المكونة للمجتمع المدني المتفق عليها من قبل أغلب الباحثين وهي تشمل⁽⁹⁾:

أ/ الفعل الإرادي الحر (الطوعي):

المجتمع المدني يتكون بالإرادة الحرة، لذلك فهو يختلف عن الجماعات القرابية مثل الأسرة والعشيرة والقبيلة، والتي لا دخل للفرد في اختيار عضويتها، فهي مفروضة عليه بحكم المولد أو الإرث، وتشير فكرة الطوعية هذه إلى مجموعة الظواهر المهمة في تكوين التشكيلات الاجتماعية المختلفة.

ب/ التنظيم الجماعي (المؤسسية):

المجتمع المدني هو مجموعة من التنظيمات، كل تنظيم فيها يضم أفرادا أو أعضاء اختاروا عضويته بمحض إرادتهم الحرة؛ ولكن بشروط يتم التراضي بشأنها أو قبولها ممن يؤسسون التنظيم أو ينظمون إليه فيما بعد، وهذا ما يميزه عن "المجتمع التقليدي العام بمفهومه الكلاسيكي".

ج/ الركن الأخلاقي والسلوكي:

وينطوي هذا الركن على قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخرين، وعلى حق الآخرين في أن يكونوا منظمات مجتمع مدني تحمي وتدافع عن مصالحهم المادية والمعنوية، والالتزام في إدارة الخلاف داخل وبين مؤسسات المجتمع المدني، وبينها وبين الدولة بالوسائل السلمية، وفي ضوء قيم الاحترام والتسامح والتعاون والتنافس والصراع السلمي.

المطلب الثاني: التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني

من المتعارف عليه أن المجتمع المدني قرين الفكر الغربي، ومع هذا فقد خضع لصيرورة تطور تاريخي حافلة كانت ذات تغييرات واستخدامات ليس لها مضمون واحد، إذ أنها في كل مرحلة تعني شيئا مختلفا وعليه سنقسم هذه الدراسة إلى مرحلتين: مفهوم المجتمع المدني في ظل المدرسة الكلاسيكية ثم بعد ذلك في الفكر الغربي المعاصر.

(9) أماني قنديل، "تطور المجتمع المدني في مصر"، مجلة عالم الفكر 3 (1999): ص ص. 99 - 100.

أولاً: المجتمع المدني في الفكر الغربي الكلاسيكي

في البداية دخلت فكرة المجتمع المدني إلى الفلسفة السياسية كتعبير عن وجود علاقة بين قطبين هما المجتمع والسياسة، وذلك من خلال مدرسة العقد الاجتماعي^(*).

إن التحول الذي حدث في الفكر السياسي الغربي خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر من خلال رغبته في الخروج من أزمنة العصور الوسطى، وإعلانه قطيعة مع النظام القديم الذي يقوم على الربط بين السلطة والقدسية، أدى إلى تبني نظام جديد يقوم على أسس مختلفة تتمحور كلها في الأفكار التي نادى بها فلاسفة العقد الاجتماعي⁽¹⁰⁾.

تقوم نظرية العقد الاجتماعي على تنازل جميع الأفراد عن كافة حقوقهم، فالمجتمع الوحيد الممكن كمجتمع مدني هو الدولة، وأي مجتمع طبيعي تسوده حالة من الخوف وعدم الاستقرار والدولة هي التي توفر له الأمن والاستقرار، لكن مع تطور مفهوم العقد الاجتماعي ما لبثت هذه الحالة - أي الحالة الطبيعية - أن تحولت إلى مجتمع قادر على تسيير ذاته دون اللجوء إلى الدولة⁽¹¹⁾.

عند هوبز تجدر الإشارة إلى ارتباط المفهوم وتداخله مع نظرية العقد الاجتماعي في حد ذاتها، فهو يعتبر أن أصل المجتمع هو ضرورة الخروج من الصراع اللامتناهي الذي يتولد عن قانون حالة الطبيعة، أي أن من حق كل شخص أن يفعل ما يظهر له مناسباً لحماية نفسه والوصول إلى الغاية المنشودة، في إطار التعاقد الذي يخلقه الاتفاق، فالتعاقد هو التنازل الإرادي عن الحرية⁽¹²⁾.

انتقد هوبز، ليس بسبب نشره لفكرة السلطة المطلقة وإنما بسبب عدم اشتقاقه لهذه السلطة المطلقة من الحق الإلهي، واعتبرها من صنع البشر⁽¹³⁾.

بهذا فالمجتمع المدني عنده هو المجتمع القائم على التعاقد ولو اتخذ ذلك شكل الحكم المطلق، ويتبين أن دخول الأفراد تجربة المجتمع المدني هو دخول "طوعي" هدفه الأساسي الحفاظ على

^(*) مدرسة العقد الاجتماعي: تعد من أولى المدارس الفكرية التي ظهرت في نهايات القرن السادس عشر، من أشهر فلاسفتها: هوبز، لوك وروسو تعتبر إسهامات هؤلاء وما ترتب عليها من جدال وخلاف أولى مصادر التراكم النظري والمعرفي الذي استفادت منه وبصور مختلفة نظرية المجتمع المدني.

⁽¹⁰⁾ أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000)، ص. 18.

⁽¹¹⁾ عزمي بشارة، المجتمع المدني دراسة نقدية - مع إشارة للمجتمع المدني العربي -، ط2 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000)، ص. 45.

⁽¹²⁾ سعيد بن سعيد العلوي وآخرون، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992)، ص. 52-53.

⁽¹³⁾ عزمي بشارة، المرجع السابق، ص. 80.

حقوقهم المتساوية، التي كانوا يتمتعون بها في ظل القانون الطبيعي، على أن تقوم سلطة قوية تتموقع فوق الجميع بحماية هذه الحقوق وتسهيل ممارستها، فيكون بذلك التزام الأفراد بطاعة هذه السلطة والخضوع لها بمثابة الشرط الضروري لنجاح هذه السلطة في القيام بوظيفتها وهي تمثل الدولة⁽¹⁴⁾.

أما جون لوك الذي يعتبر من أكبر مفكري مدرسة العقد الاجتماعي اهتماما بمفهوم المجتمع المدني، والذي يقصد به ذلك المجتمع الذي يدخله الأفراد لضمان حقوقهم المتساوية التي تمتعوا بها في ظل القانون الطبيعي، فيرى أن غياب سلطة قادرة على الضبط في المجتمع الطبيعي يهدد ممارسة الأفراد لحقوقهم، لذلك اتفقوا على تكوين المجتمع المدني ضمانا لهذه الحقوق.

رأى جون لوك أن مفهوم المجتمع المدني والمجتمع السياسي أو الدولة مترادفان ويعبران عن شيء واحد هو الانتقال من حالة الطبيعة إلى حالة الاجتماع⁽¹⁵⁾.

وبهذا جعل لوك المجتمع مصدر شرعية الدولة وهو قادر على مراقبتها وعزلها، وهو يفضل العزل المنظم عن طريق الانتخابات الدورية بدلا من العصيان العنيف والحروب الأهلية⁽¹⁶⁾.

أما روسو ومن خلال كتاباته فقد أعطى السيادة خاصيتين أساسيتين:

الأولى: هي أن السيادة لا تقبل أن تكون محل تفويض لأن الإرادة ذاتها لا تنتقل.

الثانية: أن السيادة لا تقبل التجزئة، فالعقد عند روسو يجب أن يؤسس شعبا قائما برؤسائه أو من دونهم، وإرادة عامة لا تتجزأ ولا يمكن التنازل عنها⁽¹⁷⁾.

كما أكد روسو في كتابه العقد الاجتماعي على ضرورة البحث عن نظام مدني جديد خارج النظام الكنسي القائم، ويتقاطع مع النظام القديم ويوقع عقدا إيديولوجيا جديدا يؤسس لميلاد المجتمع المدني، والتركيز بالخصوص على الغايات والأهداف البعيدة لفلسفة التعاقد، وهي الحماية والمحافظة على الحقوق الأساسية للفرد المواطن خاصة (حق الحياة، حق الحرية، حق الملكية)⁽¹⁸⁾.

(14) أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص.20.

(15) أحمد حسين حسن، الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني (القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2000)، ص.93.

(16) أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص.20.

(17) المرجع نفسه.

(18) عمر برنوصي، "مفهوم المجتمع المدني بين الفلسفة السياسية الغربية والسوسيولوجيا المعاصرة"، تم تصفح الموقع يوم: 02 سبتمبر 2008:

<http://www.amanjordan.org/aman-Studies/wmview.php?artid=775>.

ثانياً: المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث

برزت في هذه المرحلة كل من النظريتين الليبرالية والماركسية فهما تلتقيان فيما يخص المصدر والأسس لأن كليهما تجدد في الفكر الكلاسيكي مصدرها المباشر، بالرغم من وجود اختلاف وتباين يظهر بينهما من خلال اختلاف نظرهما إلى المجتمع المدني، فقد اهتمتا بالتمييز بين المجتمع والدولة وفي تحديد نمط العلاقة بينهما.

يرى هيجل أن تشكيل المجتمع المدني يتم بعد بناء الدولة، وهو يمثل الحيز الاجتماعي والأخلاقي الواقع بين العائلة والدولة، فالمجتمع المدني عند هيجل هو مجتمع الحاجة والأنانية، وبناء على هذا فهو في حاجة دائمة إلى المراقبة من طرف الدولة، شكل المفهوم الهيجلي للمجتمع المدني عنصر جذب لمنظري الديمقراطية المعاصرين⁽¹⁹⁾، وصف هيجل المجتمع المدني بأنه مجال وساحة للتراخ والتفكك وتبادل الخدمات، وأن الاستقرار لا يتحقق له إلا بوجود الدولة⁽²⁰⁾.

يعتبر هيجل أول من تحدث بصراحة عن وجود فصل بين ما هو سياسي وما هو مدني، ففي كتابه "فلسفة الحق" (1821) ميز بين المجتمع المدني وبين الدولة السياسة أو المجتمع السياسي، فأدرج مؤسسات المجتمع المدني ما بين مؤسسات الدولة ذات السلطة وما بين التجاري الاقتصادي القائم على أساس الربح⁽²¹⁾.

أما كارل ماركس فيرى أن المجتمع المدني هو الأساس الواقعي للدولة، نافيا بذلك مثالية هيجل، وقد شخصه في مجموع العلاقات المادية للأفراد في مرحلة من مراحل تطور قوى الإنتاج بعبارة أخرى المجتمع المدني عنده هو مجال للصراع الطبقي وهو يشكل كل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة وهنا يظهر نقده لهيجل الذي اعتبر المجتمع المدني يتشكل بعد نشوء الدولة⁽²²⁾.

في مؤلفات كارل ماركس نجد أن مفهوم المجتمع المدني يتطابق مع مفهوم البنية التحتية، بل في الواقع أن كارل ماركس لم يعد يستعمل المفهوم، وحاول عن طريق استخدام مفهومي البنية التحتية والبنية الفوقية، تحديد الأسس المادية والإيديولوجية للوجود المجتمعي⁽²³⁾.

(19) أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص. 21-22.

(20) فهيمة خليل أحمد العيد، المرجع السابق، ص. 11.

(21) عبد الله هوادف، "مفهوم المجتمع المدني بين العالمية والخصوصية" (ورقة مقدمة في الملتقى الدولي الثامن حول: "دور المجتمع المدني في تنمية الدولة"، الجزائر: جامعة أدرار، 20-22 نوفمبر 2005)، ص. 4.

(22) أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص. 22.

(23) سعيد بن سعيد العلوي وآخرون، المرجع السابق، ص. 64.

المجتمع المدني عند ماركس عموماً يمثل مجالاً للتنافس الاقتصادي ومسرحاً للتاريخ. أما أليكسيس دي توكفيل فقد أشار في كتابه "الديمقراطية في أمريكا" إلى تلك السلسلة اللامتناهية من الجمعيات والنوادي التي ينضم إليها المواطنون بكل عفوية، وربط ضمان الحرية السياسية بالقوانين والعادات أي الوضعية الأخلاقية والفكرية للشعب، ومن هنا تبرز أهمية المدنية وأهمية المواطنة كمكانة قانونية باعتبارها مجموعة أدوار اجتماعية ومجموعة من الصفات الأخلاقية. ويقول توكفيل أنه لا بد للمجتمع من عين فاحصة ومستقلة، وهذه العين الفاحصة ليست سوى مجموعة متعددة من الجمعيات المدنية دائمة اليقظة والقائمة على التنظيم الذاتي⁽²⁴⁾.

خضع الفكر الماركسي عموماً ونظرته للمجتمع المدني خصوصاً لتطوير جدي على يد الفيلسوف الإيطالي "آنطونيو غرامشي"، ونظر إلى المجتمع المدني باعتباره جزءاً من البنية الفوقية، هذه الأخيرة التي تنقسم إلى مجتمع مدني ومجتمع سياسي، ووظيفة الأول (المجتمع المدني) الهيمنة عن طريق الثقافة والإيديولوجية، ووظيفة الثاني (المجتمع السياسي) السيطرة والإكراه، ومن هنا كانت الدعوة إلى ضرورة تكوين منظمات اجتماعية ومهنية ونقابية وتعددية لهدف اجتماعي صريح، ليضع البنية الفوقية في حالة غير متنافرة مع البنية التحتية وإيجاد طريقة للتفاعل الحيوي المستمر بينهما⁽²⁵⁾.

مقاربة مفهوم المجتمع المدني عند غرامشي تقوم على ضرورة فهم واستيعاب بعض المفاهيم المرتبطة به كالدولة، الهيمنة والإيديولوجية، بهذا فإن التصور المقدم للمفهوم يؤكد على أن المجتمع المدني هو مجال للتنافس الإيديولوجي عكس ما قاله ماركس وهيكل بأن المجتمع المدني مجال للتنافس الاقتصادي.

يعتبر غرامشي المجتمع المدني ذلك الفضاء الذي يضم كل ما يسمى بالخاص من المنظمات كالنقابات والمدارس والجامعات والجمعيات الثقافية والكنائس ووسائل الإعلام... الخ⁽²⁶⁾. أعطى غرامشي منظمات المجتمع المدني دوراً مهماً في اكتساب الوعي لدى الطبقات التي يتكون منها

(24) أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص 23-24.

(25) محمد فهمي الشلالدة، "تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني في الصمود"، تم تصفح الموقع يوم: 18 مارس 2008.

(<http://www.amanjordan.org/aman-studies/wmview.php?ArTID=568>)

(26) أحمد حسين حسن، المرجع السابق، ص 117-119.

المجتمع، وتمكين طبقة مهيمنة اقتصادياً من تحويل سيطرتها على مجتمعتها إلى هيمنة مقبولة لدى أفرادها كافة⁽²⁷⁾.

وقد تمحورت الرؤية الغرامشية للمجتمع المدني حول فكرتين رئيسيتين هما:

1- نظرة غرامشي إلى المجتمع المدني على أنه بناء فوقي يمثل حلقة وصل بين البنية الاقتصادية والدولة ومن أجل التوفيق بين الدولة والمجتمع خرج غرامشي بمصطلح المنظومة السياسية في المجتمع، وهي منظومة تنصهر فيها كل من الدولة ومنظمات المجتمع المدني وفق آلية براغماتية، فمن ناحية تعمل الدولة على تعزيز مشروعيتها من خلال كسب رضا وود المجتمع المدني، ومن ناحية أخرى تعمل منظمات المجتمع المدني على تنفيذ أهدافها بشكل مستقل نسبياً عن الدولة⁽²⁸⁾.

2- ربط وظيفة المجتمع المدني بوظيفة الهيمنة وميز بين المثقف التقليدي والمثقف العضوي والمهيمن⁽²⁹⁾.

بالرغم من تعدد واختلاف المساهمات المقدمة في صياغة مفهوم المجتمع المدني من طرف الغرب، نجد أن هناك عناصر مشتركة يوافق عليها أغلب الذين تحدثوا عن هذا المفهوم، ومن بين أهم هذه العناصر:

- فكرة الطوعية بحيث ينظم الأفراد إلى منظمات أو مجموعات طوعية منهم وإرادتهم وليس مجبرين.

- يحتوي المجتمع المدني على عدة مكونات من بينها الاتحادات المهنية، النقابات، الأحزاب،... الخ.

- الدولة والمجتمع السياسي ضروريان لاستقرار المجتمع المدني، وتمتعه بوحده وأدائه لوظائفه.

- للمجتمع المدني امتدادات خارج حدوده مثل التوسع في بعض عناصره، أو اتساع تأثيرها.

- تتمتع مؤسسات المجتمع المدني باستقلالية نسبية من النواحي المالية والتنظيمية والإدارية، هذا ما يعكس قدرة الأفراد على تنظيم نشاطهم بعيداً عن تدخل الدولة⁽³⁰⁾.

(27) سعيد بن سعيد العلوي، المرجع السابق، ص. 63.

(28) عبد الله هوادف، المرجع السابق، ص. 6.

(29) سعيد بن سعيد العلوي، المرجع السابق، ص. 63.

(30) أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص. 24-25.

المطلب الثالث: خصائص المجتمع المدني ووظائفه

أولاً: خصائص المجتمع المدني

تختلف مؤسسات المجتمع المدني فيما بينها من حيث التقدم والتخلف ودرجة فعاليتها، ومن أهم المعايير المتبعة في قياس هذه الفعالية والمؤسسية ما يلي:

1- القدرة على التكيف: ويقصد بها قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات الدولية والمحلية، فكلما استطاعت المؤسسة التكيف مع الوضع القائم كلما أدى ذلك إلى تحقيق الفعالية. في حين أن جمودها وعدم تكيفها يؤدي إلى القضاء عليها أو نقص فعاليتها، ويأخذ التكيف ثلاثة أنواع:

أ- التكيف الزمني: ويعني به استمرارية المؤسسة مدّة طويلة.

ب- التكيف الجيلي: ونقصد به استمرار المؤسسة وتعاقب الأجيال عليها خاصة على مستوى القيادة وظهور نخب متجددة.

ج- التكيف الوظيفي: ونعني به قدرة المؤسسة على إحداث تغييرات على مستوى أنشطتها ووظائفها وذلك قصد التكيف مع الظروف الجديدة.

وبتطبيق هذا المعيار على الوطن العربي نلاحظ ما يلي:

1- تتسم مؤسسات المجتمع المدني بالمرحلية، وكذا ارتباطها بشخص واحد.

2- نلاحظ أيضاً أن مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي لم تحقق فقط في التكيف بل حتى في أداء وظائفها الأساسية⁽³¹⁾.

2- الاستقلال:

من بين أهم معايير قياس فعالية مؤسسات المجتمع المدني درجة الاستقلال التي تتمتع بها هذه المؤسسات، وعدم استقلاليتها وخضوعها لغيرها من المؤسسات أو الأفراد يسهل عملية السيطرة عليها وتوجيه نشاطها بما يتفق مع رؤية المسيطر.

إن استقلالية مؤسسات المجتمع المدني عن الدولة يقلل من سيطرتها عليها، بحيث تصبح لها ديناميكية مستقلة تمكنها من لعب دور الوسيط بين الدولة والمجتمع، وعليه يصبح الفرد مواطناً ينتمي إلى جماعة أو مؤسسة توفر له قدراً من الحماية⁽³²⁾.

(31) المرجع نفسه، ص. 32- 33.

(32) بلعيبور الطاهر، المرجع السابق، ص. 11.

ويمكن تحديد درجة استقلال مؤسسات المجتمع المدني عن الدولة من خلال المؤشرات

التالية:

- ظروف نشأة مؤسسات المجتمع المدني وحدود تدخل الدولة في ذلك.
- الاستقلال المالي لمؤسسات المجتمع المدني: ويتجلى ذلك من خلال تحديد مصادر تمويل هذه المؤسسات، أي هل تتلقى تمويلها أو جزء منه من الدولة، أو من بعض الجماعات أو الجهات الخارجية. أم تعتمد على التمويل الذاتي من خلال رسوم العضوية والتبرعات والأنشطة والخدمات. إن صاحب التمويل في مؤسسات المجتمع المدني هو صاحب القرار، فإذا كانت الدولة هي صاحبة التمويل فإن توجيه أنشطة وأعمال وأهداف هذه المؤسسات سيكون لصالح الدولة.
- الاستقلال الإداري لمؤسسات المجتمع المدني: أي أن لمؤسسات المجتمع المدني إدارة خاصة بها تدير بها شؤونها وفق لوائحها وقوانينها الداخلية وبعيدا عن تدخل الدولة ومن ثمة استبعاد خضوعها لسلطة الدولة ورقابتها.
- إن النظم التسلطية بصفة عامة تحرص على منع قيام مؤسسات المجتمع المدني، وفي حالة السماح بقيامها فهي تخضعها للرقابة والسيطرة وبذلك تصبح عديمة الفعالية⁽³³⁾.
- 3- التعقد:** ويقصد بذلك تعدد المستويات الأفقية والعمودية داخل المؤسسة لأن عدم التعدد يؤدي إلى الضعف، وكذا انتشارها الجغرافي داخل المجتمع ككل، فتوزيع فروعها على نطاق واسع يساعد على تحقيق أهدافها.
- وفق هذا المعيار فإن مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي تتمركز معظمها في العاصمة دون الأقاليم الأخرى. أو توجد أخرى محلية تعاني من عدم الانتشار وهذا ما يشكل مركز ضعف لها في أداء وظائفها.
- 4- التجانس:** ويقصد به عدم وجود صراعات داخل المؤسسة لأنه يؤثر على نشاطها، فكلما كانت هناك انقسامات وصراعات غير منطقية أدى ذلك إلى ضعف أداء المؤسسة.
- وجود تنافس سلمي داخل المؤسسة على إدارتها يؤدي إلى تقويتها لكن إذا كانت هذه المنافسة والصراع يقوم على أسس شخصية فهو يضعفها.

(33) المرجع نفسه، ص.12.

وفق هذا المعيار فإن مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي لا تتسم بالتجانس وكثيرا ما تعاني من صراعات داخلية تقوم لأسباب شخصية⁽³⁴⁾.

بالإضافة إلى ما سبق من خصائص هناك مجموعة أخرى من الخصائص من بينها⁽³⁵⁾:

الحرية: لن يكون للمجتمع المدني وجود دون تمتع أفراده بحرية الاختيار والتعبير عن الإرادة بحيث نجد أن الفرد يسعى للانضمام إلى التنظيمات باختياره وإرادته الحرّة لتحقيق غاية معينة كالدفاع عن مصلحة أو قضية معينة.

التراضي العام: حيث يتم تأسيس وحدات المجتمع المدني بالالتزام بقواعد الدستور والقانون وما تكفله من حماية لحقوق الأفراد في التعبير والتصويت والمشاركة في مناخ مفتوح لتبادل الآراء.

احترام النظام والقانون القائم: إن قيام مجتمع مدني حقيقي يستلزم وجود دولة قادرة على فرض القواعد القانونية وحماية الحقوق التي ينص عليها الدستور بالنسبة للأفراد والجماعات، ودون هذا الدور للدولة سيتحول المجتمع المدني إلى كيان أجوف خال من أي معنى، بل الأخطر من ذلك أنه قد يتحول إلى عدو يهدد حريات الأفراد بشكل لا يقل خطورة عن تهديد الحكومة المستبدة في غياب الديمقراطية.

التسامح: التسامح هو الذي يجعلنا نطلق صفة مدني على المجتمع. فالمجتمع الذي تسوده روح المدنية هو المجتمع الذي يقبل فيه الأفراد والجماعات وجود آخرين يختلفون معهم في الرأي والمصلحة، كما يحترمون حقوقهم في التعبير عن وجهات نظرهم.

بعد القيام بعملية إسقاط لهذه المعايير على مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر والتي تحمل نفس مقومات وسمات المجتمع المدني العربي فإننا نجد أنها تتميز بـ⁽³⁶⁾:

- 1- المرحلية وعدم القدرة على الاستمرار أو البقاء وارتباطها بشخص واحد.
- 2- التبعية للسلطة وعدم استقلاليتها عن الدولة، خاصة الاستقلالية المالية.
- 3- بساطة البنية التنظيمية والتركز في المناطق الحضارية الكبرى دون المناطق الريفية.
- 4- عدم التجانس وكثرة الصراعات لأسباب شخصية.

(34) أحمد شكر الصبيحي، المرجع السابق، ص ص. 36-37.

(35) "خصائص المجتمع المدني ووظائفه"، تم تصفح الموقع يوم: 08 جانفي 2009.

(www.3poli.net/civil_sociéty/info/cs.roles.htm-62k-)

(36) محمد صفى الدين خربوش وآخرون، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره لتحقيق الديمقراطية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،

1992)، ص. 172.

ثانياً: وظائف المجتمع المدني

يضطلع المجتمع المدني بوظائف عديدة سواء كانت هذه الخدمات والأنشطة التي يقوم بها موجهة للحكومة أو موجهة للمجتمع، إذ أننا نجد أن فعالية مؤسسات المجتمع المدني تنطوي على أهداف أوسع وأعمق مثل المشاركة بمعناها الشامل سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، وهذه المشاركة هي التي تسمح للمجتمع المدني وتتيح له فرصة مراقبة جميع البنى الاجتماعية بما فيها الدولة نفسها وضبطها وتصحيح مسارها، إن وظيفة المجتمع المدني هي وظيفة تسييرية شاملة للمجتمع كله يحافظ فيها المجتمع المدني على استقلاليته عن الدولة.

تلعب منظمات المجتمع المدني دوراً كبيراً في تحقيق المشاركة السياسية، ومراقبة الحراك السياسي والاجتماعي والمساهمة فيه بشكل فاعل⁽³⁷⁾.

يسعى المجتمع المدني إلى الإصلاح وتصحيح الأخطاء الحكومية والمطالبة بتعديل السياسات من خلال التنبيه إلى أوجه القصور ووقف الممارسات التي تتعدى على حقوق الأفراد بالكشف عن الأخطاء ومحاسبة الحكومة عليها.

المجتمع المدني أداة لفرض الرقابة على سلطة الحكومة وضبط سلوك الأفراد والجماعات اتجاه بعضهم البعض، نتيجة الحقوق والواجبات التي تترتب على الفرد نتيجة انضمامه لهذه المؤسسات، وهو يوفر قناة للمشاركة الاختيارية في المجال العام والمجال السياسي، كما تعد منظمات المجتمع المدني أداة للمبادرة الفردية المعبرة عن الإرادة الحرة والمشاركة الإيجابية النابعة من التطوع.

يضطلع المجتمع المدني كذلك بوظيفة التنشئة الاجتماعية والسياسية والتي تعكس قدرته على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بنائه من جديد من خلال غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ منها: التعاون، الانتماء، التضامن وتحمل المسؤولية...⁽³⁸⁾.

تقوم أيضاً مؤسسات المجتمع المدني بوظيفة الوساطة والتوفيق لذا فهي تتحرك مباشرة للتأثير على عملية تشريع ووضع القوانين وتهدف للوصول إلى نقطة اتفاق والتقاء بين الآراء المتعددة كأساس للاستقرار.

(37) _____، "المجتمع المدني - المفهوم والوظائف -"، تم تصفح الموقع يوم: 20 جانفي 2009.

(www.doroob.com/?p=18295-65k-)

(38) "خصائص المجتمع المدني ووظائفه"، المرجع السابق.

وجود مجتمع مدني بمؤسسات قوية يشعر الأفراد أن لديهم قنوات مفتوحة لعرض آرائهم ووجهات نظرهم بحرية حتى ولو كانت تعارض الحكومة وسياساتها، والتعبير عن مصالحهم ومطالبهم بأسلوب منظم وطريقة سلمية دون الحاجة إلى استعمال العنف طالما أن البديل السلمي متوفر ومتاح، هذه الوظيفة تؤدي إلى تقوية شعور الأفراد بالانتماء والمواطنة وبأنهم قادرون على المبادرة بالعمل الإيجابي التطوعي.

صحيح أن وظيفة منظمات المجتمع المدني هي الدفاع عن المصالح الخاصة المشتركة لفئات معينة إلا أنها كذلك تمد يد العون والمساعدة للمحتاجين وتقدم خدمات خيرية اجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي توجد على هامش المجتمع، وتنوع أشكال المساعدة ما بين مساعدات مالية وأخرى خدمتية كبناء المدارس والمستشفيات... الخ.

المجتمع المدني هو أداة هامة لتحقيق الاستقرار إلا أن ذلك لا يعني أنه لا يحقق التغيير والتطوير، فمنذ فترة قريبة بدأت المنظمات الدولية المهتمة بالتنمية تؤكد على معنى جديد لها وهو التنمية بالمشاركة على أساس أن تجارب التنمية العديدة قد أصابها الفشل لأنه تم فرضها من جانب الحكومة على المحكومين دون إشراكهم فيها، بينما أثبتت حالات أخرى أن مشاركة المستويات الشعبية هي خير ضمان لتحقيق النجاح، وهذا ما يقلل العبء على الحكومة حيث يصبح لمؤسسات المجتمع المدني دور الشريك في العمل الحكومي وفي تنفيذ البرامج وإعداد خطط التنمية بين مختلف جوانبها.

بعد عرض أهم وظائف المجتمع المدني يمكن إدراج الملاحظات التالية: (39)

- 1- وجود تكامل بين هذه الوظائف لبعضها البعض فحماية المجتمع المدني لحقوق ومصالح الأفراد والجماعات لا يتعارض مع كونه أداة للتنظيم والحفاظ على الاستقرار في المجتمع.
- 2- وظائف المجتمع المدني تتكامل مع وظائف الدولة ويمكن القول بأن هناك ما يسمى بتقسيم المسؤوليات بين الحكومة والمجتمع المدني، حيث يسد كل منهما القصور والنقص في دور الآخر.
- 3- كل وحدة من الوحدات المكونة للمجتمع المدني قد تجمع بين أكثر من وظيفة واحدة في الوقت نفسه.

(39) "خصائص المجتمع المدني ووظائفه"، المرجع السابق.

المبحث الثاني: مفهوم السياسات البيئية

المطلب الأول: تعريف بعض المصطلحات المشابهة

1- تعريف السياسة العامة: بما أن السياسة البيئية جزء من السياسة العامة يجب أولاً قبل تعريف السياسة البيئية تقديم تعريف بسيط للسياسة العامة.

اختلفت التعاريف المقدمة للسياسة العامة فيعرفها "الفهداوي" في كتابه "السياسة العامة" بأنها: "تلك المنظومة الفاعلة التي تتفاعل مع محيطها والمتغيرات ذات العلاقة، من خلال استجابتها الحيوية، بالشكل الذي يعبر عن نشاط مؤسسات الحكومة الرسمية وسلطاتها المنعكسة في البيئة الاجتماعية المحيطة بها. بمختلف مجالاتها، عبر الأهداف والبرامج والسلوكيات المنتظمة، في حل القضايا ومواجهة المشكلات القائمة والمستقبلية، والتحسب لكل ما ينعكس عنها. وتحديد الوسائل والموارد البشرية والفنية والمعنوية اللازمة وهيئتها، كمنظمات نظامية هامة لأغراض التنفيذ والممارسة التطبيقية، ومتابعتها ومراقبتها وتطويرها وتقويمها، لما يجسم أو يجسد تحقيقاً ملموساً للمصلحة العامة المشتركة والمطلوبة في المجتمع" (40).

ويعرفها "جيمس أندرسون" بأنها: "برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي لمشكلة أو مواجهة قضية أو موضوع" (41).

2- تعريف البيئة:

لغة: ستعرض إلى المعنى اللغوي لكلمة البيئة في بعض اللغات

1- في اللغة اليونانية: البيئة كلمة مأخوذة من مصطلح OIKOS والذي يعني بيت أو منزل. (42)

2- في اللغة الإنجليزية: البيئة في المعاجم الإنجليزية "Environment" تعني مجموعة الظروف والمؤثرات الخارجية التي لها تأثير في حياة الكائنات بما فيها الإنسان. (43)

ويستخدم لفظ Environment في الإنجليزية أيضاً للدلالة على الظروف المحيطة والمؤثرة على النمو والتنمية، كما يستخدم للتعبير عن الظروف الطبيعية مثل: الهواء، الماء، الأرض. إلخ. (44)

(40) فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطبعة، 2001)، ص.38.

(41) عامر الكبيسي، مترجماً، صنع السياسات العامة (عمان: دار المسيرة للطبع والنشر، 1999)، ص.15.

(42) أحمد أبو اليزيد الرسول، التنمية المتواصلة، الأبعاد والمنهج (الإسكندرية: مكتبة بستان المعرفة، 2007)، ص.3.

(43) محمد الصيرفي، السياحة و البيئة (الإسكندرية: دار الفكر الجامعية، 2007)، ص.10.

(44) فارس محمد عمران، السياسة التشريعية لحماية البيئة في مصر وقطر ودور الأمم المتحدة في حمايتها (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2005)، ص.20.

3- في اللغة الفرنسية: تعرف كلمة Environnement في الفرنسية بأنها مجموع الظروف الطبيعية للمكان من هواء، ماء، أرض أو مجموع الكائنات الحية المحيطة بالإنسان.

4- في اللغة العربية: البيئة في اللغة العربية مأخوذة من الفعل "بوأ" ونقول بوأتك بيتا. بمعنى اتخذت لك بيتا وقيل أيضا تبوأه أي أصلحه وهياه، تبوأت منزلا أي نزلته. والبيئة، الباء والمباة أسماء. بمعنى المنزل الذي يأوي إليه الإنسان أو الحيوان ويقوم فيه ، فالبيئة في اللغة العربية تعبر عن المكان أو المحيط الذي يعيش فيه الكائن الحي. (45)

اصطلاحا: هناك تعاريف عديدة للبيئة سنتعرض إلى بعضها ونحاول أن نخلص إلى تعريف شامل. أصبح لفظ البيئة شائع الاستخدام في وقتنا الحالي، فقد كان مفهومها في الماضي بسيطا ومجردا بحيث ينظر إليها على أنها البيئة الطبيعية. بمواردها ومكوناتها المتعددة مثل الأرض، النباتات، الحيوانات، البحار وأخيرا الغلاف الجوي وما يحمله من عناصر الهواء، إلا أن هذا المفهوم تغير، ولم تعد البيئة تمثل العناصر الطبيعية فقط بل أصبحت تشمل الموارد المادية والاجتماعية المتاحة لإشباع حاجيات الإنسان، وبهذا أصبح هذا الأخير أحد مكونات البيئة وبناء على ذلك يمكن القول بأن البيئة هي كل ما يحيط بالإنسان ويؤثر على الحياة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

تعرف البيئة بمنظورها العالمي الشامل أيضا على أنها جميع العناصر التي تكون هذا الكوكب أو تؤثر عليه، فالبيئة هي التكوين الطبيعي للأرض وما تحويه في باطنها أو على سطحها، من مياه جوفية أو سطحية، وما ينمو فيها من حياة بشرية وحيوانية ونباتية، ومن الطبقات الغازية التي تغلفها، فالكلام عن البيئة هو الكلام عن الحياة نفسها التي تتأثر بفعل الطبيعة من ناحية وبفعل الإنسان الذي يعيش هذه الحياة من ناحية أخرى، وتتفاوت تأثيرات كل منها على البيئة. (1)

- قدم إعلان مؤتمر البيئة البشرية الذي عقد في استوكهولم عام 1972 مفهوما للبيئة واعتبرها: "كل شيء يحيط بالإنسان". (2)

- تعبر البيئة عن كل العناصر المحيطة بالإنسان سواء كانت عناصر طبيعية أو مادية ويدخل معها في تفاعلات قد تؤثر هذه التفاعلات تأثيرا سلبيا على البيئة كما يمكن أن يحدث العكس من خلال استعمالاته الرشيدة لهذه الإمكانيات والموارد.

(45) المرجع نفسه، ص. 18.

(1) كامل محمد، الإدارة والبيئة والسياسة العامة (عمان: الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، 2001)، ص. 131.

(2) محمد الصيرفي، المرجع السابق، ص. 10.

3- مفهوم علم البيئة:

يطلق مصطلح EcoLogy على العلم الذي يهتم بدراسة النباتات والحيوانات وارتباطها بالظروف الطبيعية والكائنات الحية، وكلمة إيكولوجي EcoLogy يونانية مكونة من شقين هما: oikos وتعني مكان المعيشة وLagus وتعني دراسة، وبذلك تكون كلمة إيكولوجي EcoLogy تعني علم دراسة أماكن معيشة الكائنات وكل ما يحيط بها.⁽³⁾

كثيرا ما يحدث خلط بين علم البيئة EcoLogy، والبيئة المحيطة أو ما يعرف بعلم البيئة الإنساني Environment، لكن الفرق يكمن في أن علم البيئة يشمل دراسة لكل الكائنات أينما تعيش، بينما يقتصر علم البيئة الإنساني على دراسة علاقة الإنسان بالطبيعة دون سواها.

ينادي علم البيئة بضرورة الاهتمام بالعلاقات والتأثيرات المتداخلة بين الكائنات الحية بما فيها الإنسان والوسط الذي تعيش فيه، كما يركز على ضرورة وجود التوازن والتلاؤم بين هذا الوسط والكائنات الحية، وإذا ما وجدت حالة لا توازن ظهر الاختلال البيئي المتمثل في كثير من الظواهر مثل التلوث، الانقراض، الجفاف والتصحر... إلخ.

من خلال ما سبق يمكن القول أن علم البيئة أشمل من علم البيئة الإنساني لأن الأول يهتم بدراسة كافة الكائنات الحية بما فيها الإنسان بينما الثاني يقتصر على دراسة الإنسان وعلاقته مع الطبيعة.

4- تعريف النظام البيئي "Ecosystem": عبارة عن نظام كبير الحجم والتعقيد متنوع المكونات ويشتمل على مواطن وبيئات متعددة، ولكل موطن من هذه المواطن خصائصه المميزة، أي ظروفه البيئية الخاصة التي تلائم الكائنات الحية التي تستوطنه.

يعرف أيضا النظام البيئي على أنه وحدة طبيعية متوازنة تنتج عن تفاعل مكونات حية مع أخرى غير حية، أي هو عبارة عن وحدة بيئية متكاملة تتكون من مكونات حية ومكونات غير حية متواجدة في مكان معين يتفاعل بعضها مع بعض وفق نظام دقيق ومتوازن في ديناميكية ذاتية تضمن لها الاستمرارية، وبصفة عامة فإن كل الأنظمة الاجتماعية والطبيعية والاقتصادية يجب أن تعمل على تحقيق التوازن البيئي، وان أي خلل يمس هذه الأنظمة يؤثر ويخل بالتوازن البيئي.⁽¹⁾

5- تعريف التربية البيئية:

(3) المرجع نفسه، ص.253.

(1) أحمد أبو اليزيد الرسول، المرجع نفسه، ص. 5.

- تعني بشكل عام محاولة تجنب الكثير من المشكلات البيئية التي تهدد نوعية حياة الإنسان، وغيره من الأحياء على الأرض عن طريق توضيح المفاهيم والعلاقات المعقدة التي تربط الإنسان ببيئته.

- التربية في السياق الاجتماعي تعني إكساب المتعلم مفاهيم وقيما واتجاهات جديدة عن محيطه، وبالتالي تعديل سلوكياته.

- كذلك التربية البيئية عملية هدفها إكساب المتلقي مهارات ضرورية لفهم العلاقة المنظمة لعلاقته مع وسطه.⁽²⁾

- التربية البيئية في أبسط أشكالها تعني تربية الفرد بحيث يسلك سلوكا رشيدا نحو البيئة التي يعيش فيها بالمعنى الواسع، فسيثمر إمكاناتها ويتعامل معها برفق وتحضر لكي تكون قادرة على الاستمرار في العطاء، مما يوفر للإنسان حياة مريحة في الحاضر والمستقبل.⁽¹⁾

أصبحت التربية البيئية محور اهتمام العديد من المؤسسات والهيئات والمؤتمرات والندوات العالمية، لذلك وجب علينا الاتفاق على تحديد المفاهيم الأساسية في مجال التربية البيئية. حيث يعتبر الإنسان والبيئة هما الطرفان المحوريان والأساسيان في هذه العملية.

المطلب الثاني: تعريف السياسة البيئية وأهدافها

أولاً: تعريف السياسة البيئية ومميزاتها

أ - تعريف السياسة البيئية:

"تشير السياسات البيئية إلى المجالات التي توجه فيها السياسات الحكومية أو الدولية نحو تحسين نوعية البيئة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، ولأن هذا المجال يعتبر واسعا فإن التركيز سينصب على استخدام آليات وتقنيات موجهة نحو تعزيز القدرات التشاركية والمؤسسة لمعالجة القضايا البيئية بصورة فعالة من خلال وضع سياسات بيئية فعالة".⁽²⁾

تعرف السياسة البيئية أيضا على أنها جزء من السياسة العامة والضرورية لمستقبل إنسان أفضل، كما أن مهمة السياسة البيئية لا تنحصر فقط في معالجة الأضرار البيئية المتواجدة أصلا، وإنما تتعدى ذلك للمطالبة بتجنب المشاكل البيئية وتقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان، كما

(2) محمد خليل الرفاعي، "أثر وسائل الإعلام في تكوين الوعي البيئي"، مجلة المستقبل العربي 215 (1997)، ص. 75.

(1) أحمد حسين اللقاني وفارعة محمد حسن، التربية البيئية بين الحاضر والمستقبل (القاهرة: عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة، 1999)، ص. 12.

(2) "السياسات البيئية والإدارة التكاملة"، تم تصفح الوضع يوم: 10 فيفري 2009.

تسعى إلى إيجاد وتطوير الإجراءات الضرورية والفعالة لحماية صحة الإنسان وحياته من كافة أشكال التلوث"⁽³⁾.

كما يمكن تعريفها أيضا على أنها : "تلك الحزمة من الخطوط العريضة التي تعكس القواعد والإجراءات التي تحدد أسلوب تنفيذ الإستراتيجية البيئية، مع تحديد مهام المؤسسات والجهات والوحدات المختلفة المشاركة والمسؤولة عن نتائج هذه الإستراتيجية، وذلك من خلال الأوامر التشريعية الملزمة لكل من هذه الجهات وهي في الأخير توضح أسلوب تقويم النتائج وفقا

للأهداف التي تم تحديدها مسبقا مع توضيح لآليات التصحيح"⁽¹⁾.

ب- مميزات السياسة البيئية: من أهم المميزات التي يجب أن تتصف بها السياسة البيئية ما يلي:⁽²⁾

1- الواقعية: أي التعامل مع المشكلات البيئية والقواعد المنظمة لها بشكل ينبع من واقع هذه المشكلات.

2- أن تعكس الأهداف البيئية المختلفة و على كافة المستويات الرسمية المحلية و العالمية .

3- التوافق والتكامل والترابط بين مختلف السياسات المستخدمة في مجال الحفاظ على البيئة في كل المجالات الصناعية، الزراعية، السياسية... الخ.

4- أن تكون مرشدة ومعدلة للسلوك البشري سواء على المستوى الفردي، أو الجماعي في القطاعات الاقتصادية أو الخدمائية أو في نواحي الحياة الاجتماعية الأخرى، بحيث تحقق القناعة بأهمية البيئة والحفاظ عليها.

5- اعتمادها على أدوات مرنة، واقعية قابلة للتنفيذ تعتمد في الأساس على الردع الذاتي والالتزام الطوعي وليس فقط أدوات الردع الرسمية.

6- وجود أطر تشريعية تدعم هذه السياسات وتعطي لها الاستمرارية وآليات التنفيذ والمتابعة مع وضع قواعد لمواجهة عدم الالتزام، على أن تراجع هذه التشريعات بصفة دائمة لتنقيحها بما يفسر

⁽³⁾ علي دريوسي، "السياسة البيئية ومهامها الأساسية"، تم تصفح الموقع يوم: 06 جويلية 2009

[Http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=23395](http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=23395)

⁽¹⁾ عبد الله الحرثسي حميد، "السياسة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر 1994-2004" (رسالة ماجستير في العلوم

الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، 2005)، ص. 54.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص. 54-55.

التطبيق العملي للسياسة البيئية مع عدم استصدار تشريعات جديدة قد تتضارب أو تتكرر مع تشريعات قائمة.

7- وجود التنظيمات الفعالة بالتنفيذ الحقيقي لهذه السياسات، سواء كانت هذه التنظيمات رسمية أو غير رسمية، مع تنمية الموارد البشرية القائمة على تنفيذ السياسات البيئية.

ثانياً : أهداف و مبادئ السياسة البيئية

أ- أهداف السياسة البيئية: لتكون السياسة البيئية ناجحة يجب أن تحدد أهدافها بوضوح، ومن بين أهم الأهداف التي تسعى السياسة البيئية إلى تحقيقها ما يلي: (1)

1- تحجيم الممارسات والأنشطة التي أدت وتؤدي إلى تدهور موارد البيئة أو تنظيم تلك الأنشطة بما يكفل معالجة مصادر التلوث وتخفيف آثاره قدر الإمكان.

2- استعادة الوضع الأمثل لمكونات البيئة الهامة وخصائصها الفيزيائية والكيميائية والحيوية بما يكفل قدراتها الاستيعابية والإنتاجية.

3- مراعاة الاعتبارات البيئية في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة، وتقييم الآثار البيئية في مختلف المشاريع والاقتصادية خاصة.

إن الدور الذي نبغي على السياسة البيئية أن تلعبه مرتبط بشكل وثيق بالثقافة البيئية، ففي الوقت الذي تطمح فيه السياسة البيئية لحل المشاكل البيئية باستخدام آليات تقنية وإدارية، تسعى الثقافة البيئية بالتوازي وباهتمام متزايد إلى إحداث تغييرات في طرق التفكير والسلوك البيئي عند الإنسان بحيث يتصرف كل فرد كأنه صاحب القرار. (2)

وبناء عليه فإن السياسة البيئية بارتباطها الوثيق بالثقافة البيئية لها أهداف جوهرية أساسية و أخرى ثانوية ويمكن حصر الأولى في: (3)

1- إن حماية وحفظ صحة و حياة الإنسان هي التزام وواجب من المفروض أن يؤخذ بعين الاعتبار عند القيام بأي عمل من قبل الحكومة أو المجتمع.

(1) محمد عيسى الغزالي، "السياسات البيئية"، دورية حسر التنمية 25 (2004): ص.5.

(2) _____، "مفهوم السياسة البيئية وأهم أهدافها"، تم تصفح الموقع يوم: 05 جويلية 2009.

(Http://www.beeaty.tv/new/index.php?option=com-content.task=view.id=3470.itemid=72)

(3) المرجع نفسه.

2- إن الحماية والتطوير المستدام للنظام الطبيعي والنباتي والحيواني وكافة الأنظمة الايكولوجية في تنوعها وجمالها، ما هو إلا مساهمة رئيسية من أجل استقرار المنظر الطبيعي العام وكذلك حماية للتنوع الحيوي الشامل.

3- حماية المصادر الطبيعية كالتربة والمياه والهواء والمناخ والتي تعتبر جزءا رئيسيا من النظام البيئي وفي الوقت نفسه أساس لوجود الإنسان والحيوان والنبات.

4- حماية وحفظ الموارد والتراث الحضاري كقيم حضارية وثقافية واقتصادية للفرد والمجتمع أما الأهداف الثانوية للسياسة البيئية فنذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: (1)

1- الإدارة السليمة الرشيدة للمخلفات والنفايات من مواد كيميائية خطيرة وسامة.

2- نظافة الهواء.

3- تجنب الضجيج.

4- مكافحة التصحر.

إن سياسة البيئة الناجحة هي تلك السياسة التي تمهد الطريق أمام نشوء وعي وثقافة بيئية، وهي التي تربط النظام الإيكولوجي بالنظام التعليمي، وتربط كلاهما بالنظام الاقتصادي ونظام السوق، وتحترم وتشجع المسؤولية الذاتية لكل من نظام السوق والاستثمار، وتعمل على إزالة كافة أشكال البيروقراطية أمام التراخيص الهادفة لتخطيط مشاريع رفيقة للبيئة والإنسان، وتمكن المستثمرين والباحثين من الوصول إلى دراسة وفحص كل النظم واللوائح والمعايير التقنية المتواجدة وتعطي الضوء الأخضر أمام إدخال آليات جديدة، وكذلك تتقرب من الشركات الصناعية عن طريق تقديم عروض للمشاركة في نظام جماعي مهتم بالبيئة وإشراك المواطنين عن طريق وسائل الإعلام في إبداء رأيهم حول البعد البيئي للمشاريع مزعومة الإنشاء، وكذلك إشراكهم في الاتفاقات المزمع عقدها. (2)

ب- مبادئ السياسة البيئية: عادة ما يواجه تطبيق السياسات البيئية العديد من المشاكل والصعوبات والعقبات، لذا فإن هذه السياسات إذا أردناها أن تكون ناجحة وفعالة، علينا استخدام بعض المبادئ العملية البسيطة التي تضمن لنا فعاليتها ومن بين هذه المبادئ ما يلي: (3)

(1) "مفهوم السياسة البيئية وأهم أهدافها"، المرجع السابق.

(2) علي دريوسي، المرجع السابق.

(3) أحمد أبو اليزيد الرسول، المرجع السابق، ص ص. 63-64.

1- مبدأ من يلوث يدفع؟: وهو أحد الركائز الهامة في تطبيق السياسات البيئية، ويقضي بتحميل تكاليف التلوث للمتسبب فيه، أي أن من يستخدم الموارد البيئية أو يخل بها يجب أن يدفع مقابلاً أو تعويضاً، ويتطلب ذلك تحديد مسؤولية الملوث أو المخل بأحد عناصر البيئة مالياً عن الضرر الذي تسبب فيه سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وهذا المبدأ ليس مرادفاً تماماً للضرائب المفروضة على الملوثين حيث من الممكن تطبيقه بطرق مختلفة منها الغرامات أو الرسوم.

2- مبدأ تحمل التكاليف للمستفيد من حماية البيئة: يقضي هذا المبدأ بأن يقوم المستفيدون من حماية البيئة من التلوث بتحمل التكاليف المترتبة على تقديم هذه الخدمات فمثلاً المستفيدون من قيام مشروع لمعالجة مياه الصرف الصحي في منطقة ما يجب أن يشاركوا في تمويل هذا المشروع.

3- مبدأ الاحتياط: يقوم هذا المبدأ على أساس تقليل المخاطر وأسوأ النتائج المحتملة خاصة عند التعامل مع مواد أو تكنولوجيا لم يتم التعرف عليها بدقة وعلى أثارها البيئية.

4- مبدأ اللامركزية أو الإقليمية: هذا المبدأ يعتمد على أن الإجراءات البيئية ووسائلها يجب أن تحدد بواسطة أدنى مستوى من مستويات السلطة والتي تتناسب مع علاج مشكلة بيئية معينة في منطقة معينة وتساعد اللامركزية في التخفيف من مشاكل الروتين والبيروقراطية عند تنفيذ السياسة البيئية وبالتالي تضمن استمرار ونجاح هذه السياسات.

5- مبدأ تقدير أو تقويم الآثار البيئية: ظهر مفهوم أو فكرة تقويم الآثار البيئية لأول مرة عام 1969 في الولايات المتحدة الأمريكية في قانون السياسة الوطنية للبيئة عام 1969 وبعد هذا التاريخ أخذت بها (أي الفكرة) العديد من الدول في قوانينها البيئية وتعد حالياً من المتطلبات الأساسية لتخطيط السياسات التنموية أو البيئية الناجحة، يؤكد هذا المفهوم على أن المحافظة على البيئة من المقومات الأساسية والضرورية لإنجاح المشاريع التنموية واستمرارها كما أنه يعني ضرورة تقدير وتقويم تأثير أي نشاط مشروع أو سياسة على البيئة قبل البدء في تنفيذ هذا النشاط فإذا تبين أن له تأثيراً ضاراً على عناصر البيئة يتم تعديله لتفادي هذا الضرر وبهذا فإن فكرة تقويم الآثار البيئية لا تعتبر وسيلة في حد ذاتها ولكن الغرض الأساسي منها هو تقديم العون والمساعدة وتوفير المعلومات الجيدة لصانعي القرارات والسياسات.⁽¹⁾

(1) أحمد أبو اليزيد الرسول، المرجع السابق، ص 64 - 65.

6- نشر الوعي البيئي: من خلال التربية البيئية ونشر الوعي البيئي يتحقق إشراك الفرد في اتخاذ القرارات المتعلقة بالبيئة، فالفرد هو أحد طرفي التفاعل وبالتالي، فإن إشراكه في الدراسات البيئية وتحديد المشكلات وإيجاد البدائل يعد من الأمور المنطقية، إذ لا يجوز أن يتخذ أحد القرارات ويفرضها على الفرد دون أن يشارك فيها، فهذا يقلل من اقتناعه وحماسه لتنفيذ هذا القرار، بينما إذا شارك الفرد في اتخاذ القرار فإن ذلك يجعله في اقتناع كامل وحرص على تنفيذ قرار شارك في صنعه. (1)

المطلب الثالث: أدوات السياسة البيئية

أولاً: الأدوات التنظيمية

يعتبر التنظيم القانوني أكثر وسائل حماية البيئة انتشاراً وقبولاً في غالبية دول العالم خاصة الدول النامية. (2)

تتمثل الأدوات التنظيمية في الأوامر التي تصدر عن السلطات الإدارية المختصة بحماية البيئة، والمتمثلة أساساً في المنع أو التصريح (افعل أو لا تفعل)، وتدعى كذلك قيود التحكم والسيطرة عندما تكون مرتبطة بمصدر التلوث بحيث تحدد القيود كيف؟ وأين يتم الحد من التلوث؟ تعتبر المعايير من بين الأدوات التنظيمية التي يتم استخدامها على نطاق واسع وتأخذ أربعة أشكال هي:

1- معايير الإصدار (الانبعاثات): تعمل على تحديد كمية النفايات القسوى الملوثة ما (المعايير القسوى المسموح بها للنفايات الملوثة في مكان معين) مثال: وزن المواد القابلة للأكسدة التي يمكن رميها في الماء، حدود إصدار ثاني أكسيد الكربون في مؤسسة ما، حد إصدار الضجيج... الخ. (3)

2- معايير جودة البيئة (نوعية البيئة أو المحيط): تضع هذه الأهداف النوعية العامة الواجب تحقيقها بناء على قدرات الوسط، فهي إذا ترتبط بغايات محددة مسبقاً يرجى بلوغها، بحيث تحدد مستوى

(1) أحمد حسين اللقاني وفارعة محمد حسن ، مرجع سابق، ص 18- 19.

(2) محمد صالح الشيخ، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها (الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 2002)، ص.323.

(3) دون عنوان ودون كاتب، تم تصفح الموقع يوم : 10 ديسمبر 2008.

([Http://www.unesco.org/most/sd-arab/fiche_3a.htm](http://www.unesco.org/most/sd-arab/fiche_3a.htm))

جودة الأوساط المستقبلية للتلوث، أي أن هناك معدل محدد من كمية الملوث في الوسط الطبيعي مثلاً: الحد الأقصى لنسبة ثاني أكسيد الكربون في الجو.

3- معايير خاصة بالمنتج: والتي تحدد وتوضح الخصائص التي يجب أن تتوفر في المنتجات لتقليل أثر استخدامها على البيئة مثل: تحديد نسبة الرصاص في البترين، يستخدم هذا النوع من المعايير على مستوى التجارة الدولية.

4- معايير خاصة بالطريقة: وهي تلك التي تحدد الطرائق التقنية الواجب استعمالها في عملية الإنتاج وإعادة التدوير، وفي التجهيزات المقاومة للتلوث.⁽¹⁾

تقييم فعالية الأدوات التنظيمية: ينطوي استخدام الأدوات التنظيمية على عيوب يتمثل أهمها في:⁽²⁾

1- تعدد المعايير وحيدة الطرف، حيث لا تشكل حلاً لمشاكل الآثار الخارجية.
2- غياب خاصية الحث على تطوير تقنيات الحفاظ على البيئة (مع غياب المنتجين في المحافظة على البيئة).

3- غياب عنصر اليقين المرتبط بالأضرار و الذي يحد من فعالية المعايير.

4- تكلفة مرتفعة للقوانين والترتيبات التشريعية والتنظيمية.

رغم ذلك فإن الأدوات التنظيمية تبقى إجراءات ضرورية وتكون هذه الإجراءات القانونية ضرورية في حالات كثيرة، خاصة عند الخسائر البيئية التي لا يمكن تعويضها، أو حين تكون صحة الإنسان مهددة، ومن ناحية أخرى يعتبر وضع هذه القوانين شرطاً أولياً لتفعيل النوع الثاني من الأدوات (الأدوات الاقتصادية).

ثانياً: الأدوات الاقتصادية

على عكس الأدوات التنظيمية تعمل الأدوات الاقتصادية على إدخال أو الأخذ بعين الاعتبار الآثار الخارجية الناجمة عن المشاكل البيئية، وإهمال التكاليف الاجتماعية الناجمة عن الأنشطة الاقتصادية بالاعتماد على قوى السوق أو آلية العرض والطلب وذلك من خلال التأثير على نفقة الإنتاج.

(1) _____، _____، تم تصفح الموقع يوم : 10 ديسمبر 2008.

(Http://www.unesco.org/most/sd-arab/fiche 3a.htm)

(2) المرجع نفسه.

تنقسم الأدوات الاقتصادية للسياسة البيئية إلى ثلاثة أصناف رئيسية: أولها يتعلق بتحديد تكلفة موارد البيئة، بينما يتعلق الثاني بدفع مقابل لجهود حماية البيئة، أما الثالث فيتمثل في إنشاء حقوق ملكية لهذه الموارد.

وهناك أنواع عديدة للأدوات الاقتصادية منها الجباية البيئية التي يتم التركيز عليها على سبيل المثال لا الحصر.

الجباية البيئية:

تحتل الجباية البيئية أو الجباية الخضراء التأثير الواسع من طرف صناع القرار السياسيين والاقتصاديين، ويعود ذلك إلى المزايا التي تتمتع بها هذه الأداة خاصة وأنها تساهم في توفير إيرادات مالية إلى جانب الحفاظ على البيئة. للجباية البيئية دور هام في إستدخال الآثار الخارجية الناجمة عن التلوث والأضرار البيئية، إضافة إلى الدور الاقتصادي والاجتماعي الذي تلعبه وذلك باعتبارها:

- مكمل مهم بالنسبة للتشريع البيئي.

- تجعل الملوث يدفع ثمن الضرر والتلوث الذي يسببه ويعد ذلك من المبادئ الرئيسية للسياسة البيئية.

- تعمل على إعادة توجيه الموارد نحو السياسة البيئية.

تعتبر الرسوم البيئية أحد أشكال الجباية البيئية، وتعتبر هذه الأولى عن "حقوق نقدية مقطوعة من طرف الحكومة إزاء استخدام البيئة" نقصد بالاستخدام كل نشاط يغير المحيط سلبا كالتلوث.⁽¹⁾

أصناف الرسوم البيئية: هناك ثلاثة أصناف للرسوم البيئية تتمثل في:⁽²⁾

أ- الإتاوات أو الرسوم التحويلية: وتعد مثلا لتغطية تكاليف الخدمات البيئية وإجراءات خفض التلوث، معالجة المياه (إتاوة الاستهلاك)، والتي يمكن أن تستخدم كنفقات بيئية متعلقة بالمياه.

ب- الرسوم الحائثة: واسمها يدل عليها فهي موجهة لتغير سلوك المنتجين أو المستهلكين.

ج - الرسوم البيئية الجبائية: وهي موجهة لزيادة الإيرادات الجبائية.

أهداف الرسوم البيئية: من بين أهم الأهداف الأساسية لتطبيق الرسوم البيئية والتي تعد مبررات استعمالها منطقية ما يلي:⁽¹⁾

(1) عبد الله الحرتسي، المرجع السابق، ص.64.

(2) المرجع نفسه، ص.65.

- استعمالها كوسيلة فعالة لإدماج تكاليف الخدمات والأضرار البيئية مباشرة في أسعار السلع، تطبيقاً لمبدأ "الملوث يدفع" ولتحقيق التكامل بين السياسات الاقتصادية والسياسات البيئية من أجل الحفاظ على البيئة.

- حث المنتجين والمستهلكين على تحسين وتعديل سلوكهم نحو استعمال الموارد المتاحة استعمالاً فعالاً في الحفاظ على البيئة.

- اعتبارها وسيلة من مجموع وسائل -الرسوم البيئية- أي سياسة فعالة تهدف إلى محاربة مصادر التلوث.

- زيادة الإيرادات الجبائية التي تستعمل في تغطية نفقات البيئة.

في الأخير لا يمكن المفاضلة بين الأهداف البيئية والأهداف المالية لأنه ينبغي على الضرائب أن تحقق الأهداف البيئية وليس الأهداف المالية وهذا ما صنعت لأجله.

(1) عبد الله الحرتسي، المرجع السابق، ص ص. 65-66.

خلاصة :

إن عملية تحديد المصطلحات وتوضيح المفاهيم مهمة جدا في دراسات العلوم الاجتماعية والإنسانية ككل والسياسية منها بالأخص، لأن طرح المفهوم وتوضيحه يعدنا عن ثغرات كثيرة يمكن للباحث أن يقع فيها لما تكتسبه هذه المفاهيم من اختلافات وتغيرات. فنجد أن المجتمع المدني مر بمراحل عديدة ليصل إلى ما هو عليه الآن وخضع للتأثيرات والتغيرات الدولية الكثيرة ليأخذ بعدا علميا وحيويا لأنه يعتبر موضوعا حيويا وثريا. أما موضوع البيئة فهو من أهم مواضيع الساعة التي أخذت حيز نقاش كبير في الملتقيات الدولية ولأن البيئة هي محيط الإنسان يجب تبيان أهمية السياسة البيئية وضرورة أن تعالج هذه السياسات التدهور البيئي الناتج عن انتهاكات الإنسان لها.

الفصل الثاني

مشاركة المجتمع المدني العالمي
في السياسات البيئية

تمهيد:

يشهد العالم تغيرا في المفاهيم وتطورا في العديد من المجالات، شملت هذه التغيرات تنظيمات المجتمع المدني حيث أصبحت ذات نطاق عالمي، ذلك لما تفرضه الأنظمة القوية، وكذلك إفرزات المنظمات الدولية وتداخلاتها في ما بينها وتشجيعها لمختلف الحكومات في تبني وقبول أدوار المجتمع المدني في إطار النظام الديمقراطي العالمي الحديث.

يرتبط ظهور المجتمع المدني العالمي كمفهوم وتطبيق بظاهرة العولمة، حيث أدى انتشارها السريع وزوال الثنائية القطبية، إلى سيطرة القطب الأمريكي الليبرالي الرأسمالي على المجريات الدولية، وما يؤكد ذلك هو غزو سيادة الدول وإتباع عدة مبادئ عالمية أهمها التحرر المالي واقتصاد السوق، وأساسا النظام الديمقراطي المرتكز على حقوق الإنسان والحريات العامة.

أثرت العولمة على كل القضايا المطروحة لذلك أصبحت عالمية البعد، ومن أهم هذه القضايا على الإطلاق الجانب البيئي الذي يهتم كل دول العالم على حد سواء لأن تأثير التدهورات البيئية العالمية تمس كل الدول سواء كانت مسببة لهذا التدهور أو لا، لذلك كانت الضرورة لإيجاد كل الحلول الممكنة ومحاورة كل الأطراف ذات الصلة لتفعيل السياسات البيئية العالمية.

من خلال ما سبق سنحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على دور المجتمع العالمي في هذه السياسات وبعد ذلك سنطرح في المقابل هذه العلاقة على المستوى العربي.

المبحث الأول: أهم المؤتمرات الدولية المتعلقة بالبيئة ومشاركة المنظمات غير الحكومية فيها

المطلب الأول: أهم المؤتمرات الدولية المتعلقة بالبيئة

لقد شهدت السنوات الماضية عقد العديد من المؤتمرات الدولية لمناقشة موضوع البيئة لما أصبح لها من أهمية على المستوى العالمي ولما تعانيه من مشاكل وتجاوزات خطيرة، ومن بين أهم هذه المؤتمرات نذكر ما يلي:

1- مؤتمر استوكهولم 1972:

دعت إليه الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1968 تحت عنوان "مؤتمر عالمي حول البيئة الإنسانية"، وقد انعقد في مدينة استوكهولم بالسويد عام 1972، وأسفر عن تبني مائة وتسع (109) توصيات وستة وعشرون مبدأ حول ما ينبغي عمله لحماية بيئة الإنسان على كوكب الأرض ليضع المعالم الأولى لما يجب القيام به في هذا الصدد⁽⁴⁷⁾.

سعى هذا المؤتمر إلى تحقيق الانسجام والتكامل بين البيئة والتنمية من منظور اقتصادي وقانوني وإعلامي، ونتج عن هذا المؤتمر ما سمي بتصريح استوكهولم وقد نص المبدأ الأول من هذا التصريح على: "أن للإنسان حقاً أساسياً في الحرية والمساواة وفي ظروف معيشية مرضية في ظل بيئة تتيح له نوعيتها العيش في كرامة ورفاهية، وله واجب صريح في حماية البيئة وتحسينها لصالح الأجيال الحاضرة والمستقبلية"⁽⁴⁸⁾.

في هذا المؤتمر قدمت العديد من دول العالم الصناعية تقارير عن أوضاع البيئة لديها، وبرامج مقترحة للحفاظ على البيئة، في حين شارك عدد قليل من الدول النامية في المؤتمر لاعتقادها في ذلك الوقت بأن خطط حماية البيئة التي أعلنت عنها الدول المتقدمة سوف تؤدي إلى تعطيل نمو الصناعات في هذه الدول، وأن مشاكل البيئة ما هي إلا قضايا ثانوية وهامشية، حيث كانت تمثل عملية التنمية بالنسبة لهذه الدول تحدياً حقيقياً للتخلص من أسر التبعية الاقتصادية، واستغلال العالم المتقدم لموارد تلك الدول، وهي بذلك لم تضع في اعتبارها الآثار السلبية المستقبلية⁽⁴⁹⁾.

(47) فارس محمد عمران، المرجع السابق، ص.228.

(48) أحمد أبو اليزيد الرسول، المرجع السابق، ص.29.

(49) المرجع نفسه، ص.30.

إن حماية البيئة البشرية وتحسينها قضية رئيسية تمس رفاه الشعوب والتنمية الاقتصادية في جميع أنحاء العالم، وهي رغبة ملحة لدى الدول وواجب تتحمله جميع الحكومات.

إن إنجاز هذا الهدف البيئي سيتطلب موافقة المواطنين والمجتمعات المحلية ومختلف المؤسسات في جميع المستويات على تحمل المسؤولية، ومساهمة الجميع بالتساوي في بذل الجهود المشتركة بين الأفراد وكذلك المنظمات في ميادين عديدة لتشكيل بيئة العالم في المستقبل، وذلك من خلال نتائج أعمالهم، وسوف تتحمل الحكومات المحلية والوطنية العبء الأكبر للسياسة العامة والعمل على نطاق واسع في مجال البيئة. ويقتضي الأمر تحقيق التعاون الدولي في معالجة المشاكل البيئية لأنها أصبحت إقليمية أو عالمية المدى وستمس المجال الدولي المشترك.⁽¹⁾

من أهم ما خرج به مؤتمر استوكهولم مبدأ الشراكة بين الدول سواء كانت كبيرة أم صغيرة، والمنظمات الدولية والأفراد والمؤسسات والجماعات في حماية وتحسين البيئة بأبعادها الكاملة، فلم يعد الإعلان مقصوراً على الحكومات الموقعة عليه بل شمل المنظمات الدولية المعنية بالبيئة وكذلك الأفراد الطبيعيين والمؤسسات الاجتماعية وجماعات الشباب والكهول والنساء، فلقد نص المبدأ الرابع والعشرون أنه: "على جميع الدول كبيرة وصغيرة أن تتولى بروح التعاون، وعلى أساس المساواة معالجة المسائل".⁽²⁾

ترتب على مؤتمر استوكهولم إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة UNEP، وقد استطاع هذا البرنامج أن يلفت الأنظار إلى ظواهر على قدر من الخطورة مثل التصحر، وغيرها من الظواهر التي شكلت تهديداً خطيراً على الموارد الطبيعية، كما اهتم هذا البرنامج بتوضيح أبعاد المشكلات البيئية الناجمة عن ضغط الإنسان المبالغ فيه تجاه الموارد الطبيعية، ووجه الأنظار أيضاً إلى التغيرات البيئية وأثرها على التغيرات المناخية للككرة الأرضية نتيجة تقلص سمك طبقة الأوزون التي تحمي الغلاف الجوي، وأحدث الاهتمام بالبعد البيئي نقلة في الوعي بعالمية القضايا البيئية واستحالة معالجتها على مستوى محلي أو إقليمي.⁽³⁾

(1) برنامج الأمم المتحدة للبيئة "اليونيب"، سلسلة القانون البيئي الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة: الوجيه العربي للقانون البيئي الدولي (مركز النشاط البرنامجي للقانون البيئي والمؤسسات، 1995)، ص. 21.

(2) عبد الإله الوداعي، "القانون الدولي ودوره في حماية البيئة"، في التنمية المستدامة والإدارة المجتمعية (البحرين، المنظمة العربية للتنمية، دون سنة نشر)، ص. 107.

(3) مريم أحمد مصطفى وإحسان حفظي، قضايا التنمية في الدول النامية (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية للنشر والتوزيع، 2005)، ص. 190.

يعتبر برنامج الأمم المتحدة للبيئة "UNEP" الضمير البيئي لهيئة الأمم المتحدة بحيث تتلخص مهمته في "توفير القيادة وتشجيع الشراكة في الاهتمام بالبيئة. عن طريق إعلام الأمم والشعوب وتمكينها من تحسين نوعية حياتها دون الإضرار بحياة الأجيال القادمة"، فمنذ إنشائه وهو يلعب دورا هاما في تطوير سبل المعرفة العلمية الصحيحة حول وضع البيئة العالمية، كما يضيف على هذا الدور أهمية خاصة من خلال تهيئة المناخ لإيجاد حلول مبكرة وتشجيعها فيما يتعلق بإدارة عدد من المشكلات البيئية المعقدة على نطاق واسع بدءا بالمستوى المحلي ثم الإقليمي وأخيرا المستوى العالمي⁽¹⁾.

لقد أعتبر مؤتمر استوكهولم الحجر الأساس في خلق واقع يضع الجانب البيئي في الاعتبار عند رسم السياسات التنموية، وبناء عليه فقد تم تخليد اليوم الذي بدأ فيه المؤتمر وجعله يوما عالميا للبيئة حيث يحتفل جميع العالم باليوم الخامس من شهر جوان باعتباره "يوم البيئة العالمي".

2- مؤتمر "ريو دي جانيرو" (1992):

بالرغم من الإنجازات البيئية التي تحققت بفضل مؤتمر استوكهولم وما تمخض عنه من قرارات إلا أن التدهور البيئي بدأ يأخذ أبعادا خطيرة تفوق قدرات ما تم إنجازه في مؤتمر استوكهولم، لذا تمت الدعوة لعقد مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية في مدينة "ريو دي جانيرو" بالبرازيل في شهر جوان عام 1992 سمي بـ: "قمة الأرض" كان الهدف من هذا المؤتمر جمع قادة العالم في منبر واحد لبحث أزمة عالمية ذات شقين متشابكين هما⁽²⁾:

- التدهور البيئي.

- التدهور الاقتصادي.

اشترك في هذا المؤتمر رؤساء ومسؤولون حكوميون من مائة وتسعة وسبعين بلدا، وبحضور مندوبين في وكالات الأمم المتحدة والمنظمات العالمية وممثلين لمنظمات غير حكومية.

(1) عبد الإله الوداعي، المرجع السابق، ص.108.

(2) المرجع نفسه، ص.110.

قامت اللجنة التحضيرية لمؤتمر البيئة والتنمية في ريودي جانيرو بإعداد خطة عمل للتسعينات وما بعدها (أي في القرن الحادي والعشرين) عرفت باسم أجندة الحادي والعشرين، وقد تمت الموافقة عليها كخطة عمل في مؤتمر ريو.

تعكس الخطة إجماعاً دولياً والتزاماً سياسياً في أعلى المستويات الحكومية حول التنمية والتعاون الدولي من أجل حماية البيئة. وهي تعالج قضايا العصر الحاضر وتحديات القرن الحادي والعشرين.

تحتوي أجندة الحادي والعشرين على أربعة أجزاء يمكن اختصارها في الآتي:

أ- الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية: وتشمل التعاون الدولي، محاربة الفقر، تغيير الأنماط الاستهلاكية، حماية صحة الإنسان والعمل من أجل التنمية المستدامة.

ب- الحفاظ على الموارد وطريقة إدارتها: وتشمل حماية الغلاف الجوي للأرض، حماية الغابات، محاربة التصحر والجفاف، تطوير المناطق الجبلية والريفية، الحفاظ على التنوع البيولوجي، حماية المحيطات وإدارة المياه العذبة، التعامل السليم مع المواد السامة والضارة ...

ج- دعم الدور الذي تقوم به الجماعات في التنمية المستدامة: مثل النساء والشباب والمنظمات غير الحكومية، والسلطات المحلية والعمال والنقابات ...

د- طرق تنفيذ أجندة الحادي والعشرين: وتشمل تمويل التنمية المستدامة ونقل التكنولوجيا والعلوم ونشر التعليم والوعي⁽¹⁾.

عموماً لقد تضمنت أجندة الحادي والعشرين نصوصاً تهدف إلى أن تصبح عملية التنمية مستدامة وشاملة لكل البلدان وفي تناسق مع جميع العناصر الاجتماعية والاقتصادية والبيئية في المجتمع.

لقد أكد مؤتمر ريو أن القضايا البيئية والتنمية التي تواجه العالم هي أعقد بكثير مما كان يعتقد، وأن المشكلات البيئية التي كانت تبدو في السابق مشكلات يمكن التعامل معها على الصعيد المحلي والوطني تحولت إلى أزمات شائكة ومستعصية وتتطلب حلولاً عالمية عاجلة وشاملة.

(1) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المرجع السابق، ص. 18.

جسد هذا المؤتمر أرقى أشكال الاستجابة الدولية الممكنة لتدهور البيئي العالمي، الذي أخذ يتفاقم بوتائر متسارعة خلال السنوات الأخيرة وأكد أن قضايا البيئة والتنمية ستكون على رأس أولويات المجتمع الدولي فيما بعد⁽²⁾.

دعت أجندة القرن الحادي والعشرين المعلن عنها في مؤتمر ريو إلى وضع خطط ميدانية تعتمد عليها جميع وزارات الحكومات وعلى جميع مستويات الحكم، وذلك لضمان تماسك السياسات والخطط وأدوات السياسة العامة القطاعية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والغرض من هذه الإستراتيجيات هو الربط بين جميع الخطط المختلفة وإدخال البعد البيئي في صنع القرار⁽¹⁾.

وجهت انتقادات كثيرة لمؤتمر ريو وأتهم بالفشل الذريع لأنه لم يضع ارتباطات صارمة للحد من تدهور البيئة، ولم يقدم إجابات للكثير من التهديدات البيئية الخطيرة التي نواجهها الآن، بالرغم من ذلك لا يمكن إنكار التقدم الملموس الذي حدث بعد المؤتمر، فقد تم التوقيع على اتفاقيتين مهمتين في مجال تغير المناخ والتنوع البيولوجي، وتم اتخاذ قرارات بشأن عدد كبير من الموضوعات الأخرى، مما يدل على مستوى جديد من الاهتمام الدولي بالمشاكل البيئية وكيفية التعامل معها⁽²⁾.

من بين أهم الاتفاقات الدولية التي جرى التفاوض حولها بالموازاة مع عملية التحضير لمؤتمر ريو والتي تم التوقيع عليها بواسطة الأغلبية من الدول المشاركة في المؤتمر ما يلي:

أ- الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ:

طرحت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ للتوقيع خلال مؤتمر ريو عام 1992، ثم دخلت حيز التنفيذ في 21 مارس 1994، وقع عليها من طرف 165 دولة من أصل 186 من الأطراف المشاركة، غير أن معظم البلدان الصناعية لم تحقق الهدف التطوعي الرامي إلى تقليل انبعاثاتها من الغازات الدفيئة إلى النسب التي حددت عام 1990⁽³⁾.

(2) عبد الخالق عبد الإله، "التنمية المستدامة والعلاقة بين البيئة والتنمية"، مجلة المستقبل العربي 167 (1993): ص.ص. 79-80.

(1) أحمد أبو اليزيد الرسول، المرجع السابق، ص. 30.

(2) نادية حمدي صالح، الإدارة البيئية، المبادئ والممارسات (مصر: المنظمة العربية للتنمية، 2003)، ص. 29.

(3) وشنان حكيمة ومنصوري سميرة، "الإجراءات الاقتصادية والقانونية لحماية البيئة في دول العالم الثالث الجزائر نموذجاً"، في مشكلات وقضايا المجتمع في عالم متغير، المحرر: قوادرية علي وآخرون (الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر، التوزيع عين مليلة، 2007)، ص. 65.

وقد ألزمت الاتفاقية الدول الموقعة عليها بـ⁽⁴⁾:

- 1- أن تقدم المعلومات التي توضح كميات الغازات الدفيئة التي تنبعث منها، وكم حجم تلك الكميات التي تمتصها المستودعات الطبيعية.
 - 2- أن تنشر دوريات منتظمة عن برامجها الهادفة للسيطرة على انبعاثات الغازات الدفيئة وعن الطرق التي تتبعها حتى تتلاءم ظروفها مع تغير المناخ.
 - 3- أن تطور الإدارة السليمة اللازمة للحفاظ على المستودعات الطبيعية من غابات، نبات، ومحيطات.
 - 4- أن تتعاون في وضع الخطط الكفيلة بمواجهة الآثار الضارة لتغير المناخ على البلدان الجزرية الصغيرة، والبلدان الساحلية، وكذا البلدان المعرضة للكوارث وتلك المعرضة للجفاف والتصحر.
 - 5- أن تقوم بتوعية المواطنين بالآثار المحتملة لتغير المناخ حتى يكون مستعدا وواعيا بتلك المخاطر.
- وفي ديسمبر 1997 وفي مدينة كيوتو اليابانية، اتفقت الحكومات على صياغة بروتوكول لهذه الاتفاقية، توافق الدول الصناعية بموجبه على أهداف ملزمة قانونيا مفادها تقليل انبعاث ستة من الغازات الدفيئة إلى نسب تقل في متوسطها عن 5% من المستويات التي كان معمول بها عام 1990 وذلك بحلول 2008 إلى غاية 2012.

وسيدخل هذا البروتوكول الذي وقعه 84 بلدا وصادق عليه 54 من الأطراف المعنية، حيز التنفيذ عندما يتم التصديق عليه من قبل 55 بلدا، وتجدر الإشارة إلى أنه لم يصادق كل هذا البروتوكول من الدول الصناعية إلا بلدان⁽¹⁾.

ب - الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي:

دخلت اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي أو الحيوي التي طرحت للتوقيع خلال مؤتمر ريو عام 1992. وصادق عليها منذ ذلك الحين 183 دولة، حيز التنفيذ في 29 ديسمبر 1993، وتلزم الاتفاقية البلدان بحماية الفصائل النباتية والحيوانية من خلال الحفاظ على مواطنها⁽²⁾.

(4) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المرجع السابق، ص.20.

(1) وشنان حكيمة ومنصوري سميرة، المرجع السابق، ص.65.

(2) المرجع نفسه، ص.66.

من بين أهم ما ألزمت به الاتفاقية الدول الموقعة ما يلي: (3)

- 1- أن تحدد عناصر التنوع البيولوجي الموجودة لديها داخل أراضيها. مع ضرورة الحفاظ عليها واستغلالها بصورة سلمية، وأن تراقب النشاطات التي ربما قد تكون لها آثار سلبية على هذا التنوع.
 - 2- وضع الخطط الإستراتيجية والبرامج اللازمة للحفاظ على التنوع البيولوجي.
 - 3- وضع القوانين لحماية الكائنات المهددة بالانقراض، وتطوير المناطق المحمية لتلك الكائنات.
 - 4- إعادة بناء الأنظمة الإيكولوجية التي أصابها التدهور أو الدمار.
 - 5- مساعدة الدول بعضها البعض للحصول على الموارد البيئية بغرض الاستعمال السليم والسماح للبلدان النامية بالحصول على المعارف التقنية التي تحتاج إليها في الحفاظ على التنوع البيولوجي.
- في سنة 2000 تم إقرار بروتوكول قرطاجنة للأمان الحيوي بمصادقة 17 بلدا، وهو يرمي إلى تقليل المخاطر الناجمة عن انتقال الكائنات الحية الدقيقة المعدلة وراثيا عبر الحدود، كما يهدف إلى ضمان الاستخدام الآمن للتكنولوجيات الحيوية⁽¹⁾.
- لقد شهدت السنوات العشر التي تلت مؤتمر ريو ولادة ما يزيد عن 30 اتفاقية دولية متعددة الأطراف دخلت جميعها حيز التنفيذ وكلها تركز على⁽²⁾:

- الحد من التلوث.
- المسؤولية المشتركة بين الجميع.
- الملوث يدفع الثمن.
- الوقاية خير من العلاج.
- الشفافية ومشاركة غير الحكوميين.
- تعزيز التنمية المستدامة.

(3) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المرجع السابق، ص.19.

(1) وشنان حكيمية ومنصوري سميرة، المرجع السابق، ص.66.

(2) عبد الإله الوداعي، المرجع السابق، ص.111.

3- مؤتمر جوهانسبرغ 2002:

تعتبر قمة جوهانسبرغ للتنمية المستدامة التي عقدت في سبتمبر 2002 في مدينة جوهانسبرغ بجنوب إفريقيا من أهم أكبر المؤتمرات في التاريخ، حيث ساهم فيها أكثر من 100 ملك ورئيس دولة وحكومة، إضافة إلى ممثلي 174 دولة، وبلغ عدد المسجلين لحضورها 65 ألف شخص بينهم 10 آلاف مسؤول حكومي، و6 آلاف صحفي وحضر القمة الجهات غير الحكومية الموازية نحو 15 ألف شخص يمثلون مختلف الاتحادات والمصالح، من شركات البترول وحتى الجمعيات مثل جمعية حماية الطيور.

عقدت قمة جوهانسبرغ بعد مرور 10 سنوات على قمة ريو لكنها تختلف عنها في حجم إنجازها التاريخي، ففي ريو وضعت لأول مرة في تاريخ البشرية اتفاقيات لحماية المناخ العالمي والحفاظ على التنوع البيئي ومكافحة التصحر، لكن قمة جوهانسبرغ وضعت معايير عملية لحماية الثروة السمكية في العالم، وحددت خططا لخفض عدد سكان الأرض المحرومين من المياه إلى النصف⁽¹⁾.

استهدف مؤتمر قمة جوهانسبرغ وضع الأساس لمنهج جديد ذو اتجاه عملي من خلال تأسيس عدة أهداف وجداول زمنية والتزامات بتشجيع التنمية المستدامة.

بالإضافة إلى ما سبق فقد أقر مؤتمر جوهانسبرغ "خطة لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة"، والتي حددت أهدافا هامة للتصدي للمشاكل البيئية الصعبة مثل: تقليص نسبة أولئك الذين لا يتمتعون بالمرافق الصحية الأساسية إلى النصف بحلول عام 2015، وكذا تقليص إنتاج واستخدام المواد الكيميائية بحلول عام 2020 بواسطة سبل لا تعود بالضرر على صحة البشر والبيئة⁽²⁾.

اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون:

لقد دلت الدراسات العلمية على أن غاز الأوزون ينتج عن عمليات التحليل الكيميائي الجزئي لغاز الأوكسجين وبخاصة ذلك الموجود على ارتفاع 25-30 كيلومتر فوق مستوى سطح

(1) زكريا طاحون، إدارة البيئة نحو الإنتاج الأنظف (القاهرة: جمعية المكتب الغربي للبحوث والبيئة، 2005)، ص.54-55.

(2) عبد الإله الوداعي، المرجع السابق، ص.112.

البحر. كما أثبتت هذه الدراسات أن الأوكسجين الناتج عن عمليات البناء الضوئي التي تقوم بها النباتات يتسرب إلى طبقة الإستراتوسفير حيث يتفاعل مع ضوء الشمس ليكون جزيئات الأوزون، يشكل هذا الأخير طبقة على سطح الكرة الأرضية تكمن أهميتها في امتصاص الأشعة الشمسية فوق البنفسجية الضارة وبالتالي تمنع معظم تلك الأشعة من الوصول إلى سطح الأرض لأنها تشكل ضررا لكل أشكال الحياة بالإضافة إلى ذلك فإن الأوزون يلعب دورا مهما في تنظيم مناخ الأرض لما له من تأثير في توزيع درجات حرارة الغلاف الجوي⁽³⁾.

لقد تأكد في عام 1985 حدوث انخفاض شديد في الأوزون في فصل الربيع فوق القارة القطبية الجنوبية، واستنفاد الأوزون هو في الأساس نتيجة لزيادة تركيزات عنصري الكلور والبروم في الجو وهذا ناتج عن تفكك كل من الكلور، الفلور، الكاربون والهالونات، وقد توقع العلماء في تلك الفترة أن تصل مستويات هذه الغازات في الجو إلى ذروتها حوالي عام 2000، وأن هذا سيؤدي إلى الاستمرار في تآكل طبقة الأوزون، وبالفعل فقد سجلت وكالة "ناسا" الأمريكية عند رصدها لهذه الطبقة تدهورا كبيرا فاق كل التوقعات المحتملة.

إن القياسات التي أجريت على طبقة الأوزون في منتصف الثمانينات من القرن العشرين قد أكدت على تآكل تلك الطبقة بشكل خطير مما دعا العلماء أن يطلقوا على هذه الظاهرة تعبير "ثقب الأوزون" الأمر الذي عجل بالمصادقة على اتفاق دولي لحماية طبقة الأوزون في شهر مارس عام 1985 والذي أطلق عليه "اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون". عندئذ أجمعت الدول الأطراف في الاتفاقية على ضرورة اتخاذ تدابير مناسبة للمحافظة على طبقة الأوزون وأوصت بتعجيل المفاوضات لإصدار البروتوكولات الخاصة باتخاذ هذه التدابير.

لقد جاء إقرار بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون في سبتمبر 1987 والذي دخل حيز التنفيذ في جانفي 1989 بعد أن صادقت عليه عشرون دولة، كخطوة رئيسية على الطريق الصحيح، ووافقت الدول الأطراف في البرتوكول وبعده على التوقف التام عن استخدام المواد المستنفذة لطبقة الأوزون⁽¹⁾.

(3) المرجع نفسه، ص.114.

(1) عبد الإله الوادعي، المرجع السابق، ص.115.

إن بروتوكول مونتريال الخاص بالمواد التي تستنفذ طبقة الأوزون قد تم وضعه تحت إشراف برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) في سبتمبر 1987. وأن هذا البروتوكول يحدد المواد المستنفذة لطبقة الأوزون، كما يشير إلى مستويات محددة لإنتاجها واستهلاكها لجميع الدول الأعضاء الموقعة على البروتوكول.

وقد تم تحديث البروتوكول عن طريق الاجتماعات التي تضم الأطراف لتعكس التغييرات في الأدلة العلمية والتطورات التقنية، وقد تم تبني أربع تعديلات على البروتوكول وهي: لندن 1990، وكوبنهاجن 1992، ومونتريال 1997، وبكين 1999 وتضيف التعديلات مواد جديدة مستنفذة للأوزون، والبحث عن آلية لتمويل المشاريع الخاصة بتنفيذ البروتوكول وتحديث تدابير التحكم إضافة إلى قرارات أخرى تتعلق بتعزيز التدابير السياسية والقانونية ذات العلاقة بالأمر.

وقد تم تمكين الدول النامية - (بما فيها الدول العربية) التي أصبحت أطرافا في البروتوكول وتعمل بموجب المادة الخامسة منه - من الحصول على عدد من المزايا وذلك بعد إعدادها وتقديمها برنامجها الوطني للدولة المعنية⁽¹⁾.

في الأخير يمكن القول أن هناك مزايا كثيرة تكسبها الدول من اشتراكها في صنع المعاهدات البيئية العالمية، من بينها القدرة على تشكيل السياسة الدولية لتستجيب للاهتمامات الداخلية للدولة، وكذلك تعد هذه المساهمة فرصة لعقد اتفاق يكون مفيدا فيما بعد للجميع.

4- مؤتمر كوبنهاجن 2009:

عقدت منظمة الأمم المتحدة في مدينة كوبنهاجن بالدنمرك في الفترة الممتدة بين 7 إلى 18 ديسمبر 2009 مؤتمرها حول التغييرات المناخية شارك فيه حوالي 190 دولة من بينها الجزائر، وهم تقريبا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، جاء هذا المؤتمر مكملا لاتفاقية كيوتو التي انعقدت في 1997، واجه مؤتمر كوبنهاجن صعوبة التوزيع العادل للجهود العالمية، علاوة على فشل خطط تخفيض درجة حرارة الأرض بمقدار درجتين حتى عام 2050، وكان الخلاف بين الدول النامية الأكثر تضررا من تغييرات المناخ، والدول الصناعية الكبرى المتسببة في تلك التغييرات حول نصف درجة مئوية تمثل الفرق بين الخفض الذي يطالب به العلماء والجهود السياسية التي تبعد عن تحقيق ذلك الهدف النظري، وفي حقيقة الأمر كثيرا ما تخرج الدراسات في الدول الكبرى بأرقام افتراضية

(1) عبد الإله الوادعي، المرجع السابق، ص.116.

مبتعدة بذلك عن أرض الواقع، فعلى سبيل المثال يقرر الاتحاد الأوروبي الحد من الانبعاثات الغازية في مجالي الطاقة والبيئة، وذلك بنسبة 20 بالمائة من الانبعاثات المسببة للاحتباس الحراري بالتوازي مع تحقيق 20 بالمائة من خلال استخدام تكنولوجيا الطاقة المتقدمة ورفع نسبة استهلاك الطاقات المتجددة بمقدار 20 بالمائة، وذلك خلال السنوات العشر القادمة أي حتى عام 2020، وتحقيق تلك الأرقام يعد نوعاً من الخيال في ظل التشكيك في النتيجة النهائية لمستويات الانبعاثات الغازية لاسيما غاز ثاني أكسيد الكربون، وان كان مؤتمر كوبنهاجن لم يتوصل لاتفاقية بديلة بعد انتهاء المرحلة الأولى لمعاهدة كيوتو 2012 فإن ذلك يدعم التجارة الجديدة في سلعة الكربون ويظل السيناريو بلا استراتيجية ملزمة. (71)

خلال التحضير لمؤتمر كوبنهاجن، كشفت الدنمارك الدولة المستضيفة للمؤتمر عن مسودة اتفاقية تحمل الدول الغنية الصناعية ما نسبته 80 في المائة من عبء مواجهة التغير المناخي، وهذا يستدعي من تلك الدول خفض انبعاثاتها الغازية خلال السنوات القليلة القادمة، وبالرغم من أهمية تلك المسودة، إلا أن عدداً من الدول الصناعية وفي مقدمتهم الولايات المتحدة الأمريكية يعارضون ذلك، ويأمل المشاركون أن يتمكن الرئيس الحالي أوباما في إحداث تغير حقيقي في الموقف الأمريكي الذي رفض سابقاً التوقيع على بروتوكول كيوتو. (1)

أكد عدد من الدول النامية وأنصار وحماة البيئة على أن البيان الختامي لمؤتمر كوبنهاجن كان مجرد تراض بين الدول الصناعية الكبرى الثرية على حساب دول العالم النامية، وان الاتفاق لا يرقى أبداً إلى طموحات تلك الدول.

وقد رفض رئيس مجموعة الـ77 التي تضم الدول النامية السوداني لوموبا دي إيبينغ الاتفاق ووصفه بأنه يشكل تهديداً لمواثيق وأعراف الأمم المتحدة ويضع الفقراء في حال أسوأ. كما جاءت أقسى العبارات المناهضة للاتفاق على لسان مندوبة فترويليا كلوديا ساليرنو كالديرا التي خاطبت رئيس الوزراء الدانماركي لوكي راسموسن -رئيس المؤتمر- بقولها إن الاتفاق يشكل مصادقة على انقلاب ضد الأمم المتحدة.

(71) —————، "تغيرات المناخ العالمي... مظاهرها وأبعادها الاقتصادية والسياسية"، تم تصفح الموقع يوم: 16 فيفري 2010،

(?) <http://www.arabnet5.com/articles.asp>

(1) أحمد قاسم، "قمة كوبنهاجن تحدد مستقبل الكرة الأرضية"، تم تصفح الموقع يوم: 16 فيفري 2010،

(<http://amjad68.jeeran.com/archive/2009/12/982060.html>)

من جهة أخرى أكد الرئيس الأمريكي باراك اوباما أن الدول المشاركة في مؤتمر كوبنهاجن قد توصلت إلى اتفاق معقول وغير مسبوق حول التغيرات المناخية. وذكر اوباما أن الاتفاق قد تضمن تخصيص 30 مليار دولار لدعم الدول الفقيرة خلال السنوات الثلاثة القادمة من اجل مواجهة الآثار السلبية للتغيرات المناخية على أن يتم رفع قيمة المبلغ المخصص إلى 100 مليار دولار بحلول عام 2020. (73)

وتبين من نص الاتفاقية انه لا توجد أهداف ملزمة لخفض انبعاث الغازات بالنسبة للدول الصناعية، لكنها تتضمن التزامات لدول بعينها أدرجت أسماءها في ملحق بالاتفاقية

المطلب الثاني: مشاركة المنظمات غير الحكومية في السياسات البيئية

المنظمات غير الحكومية هي جمعيات خاصة وتسمى أيضا بالمنظمات الدولية الخاصة أو التجمعات الدولية الخاصة أو الجمعيات الدولية، والمصطلح الشائع الاستخدام والأكثر استعمالاً من قبل هيئة الأمم المتحدة هو المنظمات غير الحكومية.

ينصرف لفظ المنظمات غير الحكومية إلى مؤسسات لا يتم تكوينها باتفاق بين الحكومات، وإنما بين أفراد وهيئات خاصة أو عامة من دول وجنسيات مختلفة تسعى للتأثير في مجرى العلاقات الدولية أو التأثير في السياسات العامة العالمية.

ويعرف إتحاد الجمعيات الدولي للمنظمات غير الحكومية بأهما: "جمعية مشكلة من ممثلين ينتمون لدول مختلفة، وهي دولية بوظائفها وبتشكيلها وإدارتها وبموارد تمويلها، ليس لها هدف مالي، وتتمتع بنظام استشاري لدى منظمة حكومية".

باعتبار أنه سيتم التعرض إلى مشاركة المنظمات غير الحكومية لذا وجب تقديم تعريف بسيط أولاً للمشاركة قبل الخوض في الأدوار التي يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تقوم بها. (1)

(2) أحمد قاسم، "نتائج مؤتمر كوبنهاجن هل تنقذ كوكب الأرض من عواقب الاحتباس الحراري؟"، تم تصفح الموقع يوم: 16 فيفري 2010، (<http://amjad68.jeeran.com/archive/2009/12/988107.html>)

(1) وناس يحيى، المجتمع المدني وحماية البيئة: دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات (وهران: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2004)، ص.155.

تعريف المشاركة: ينصرف هذا التعريف إلى عدة معاني من بينها:

- المشاركة تعني أخذ جزء من الأمر والمساهمة بالبحث فيه، والمشاركة الفعالة تتم عندما يكون لدى أفراد المجموعة الفرصة الكافية لطرح الأسئلة أو الأمور على أجندة العمل والنقاش حولها، وليعبروا بشكل واضح عن اختياراتهم من المخرجات النهائية أثناء عملية اتخاذ القرارات.⁽²⁾

- يعني مفهوم المشاركة أيضا أن كل فرد في المجتمع قادر وعالم وواع يجب أن تتاح له فرصة إبداء رأيه في الأمور الهامة والحيوية التي تمه الوطن، ولا يستثنى من هذه المشاركة أي فرد تحت أي ظرف مادام صالحا للأخذ برأيه، ولتحقيق هذا المفهوم عمليا يجب أن تقوم الأسرة كخطوة أولى على إكساب الأبناء هذه القدرة على المشاركة في اتخاذ القرارات.⁽³⁾

تفاوتت تعاريف المشاركة فيما بينها اتساعا وتحديدا، عموما وخصوصا، ومن بين التعاريف التي توسع نطاق المشاركة، أنها العملية التي يلعب الفرد من خلالها دورا في الحياة الاجتماعية والسياسية في بلده، والتي تتيح له فرصة الإسهام في وضع الأهداف العامة لمجتمعه، واقتراح أفضل الوسائل لتحقيق تلك الأهداف وإنجازها، وثمة تعريفات تضيق لتعالج المشاركة السياسية بوصفها جزءا من المشاركة الشعبية، ومن ثم فهي تنطوي على مشاركة الناس في اختيار حكاهم، وفي صياغة السياسة العامة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

وفق التعريف الموسع للمشاركة فإن هناك مجموعة مبادئ أساسية تستند عليها عملية المشاركة منها:

- ضرورة توافر البعدين الأفقي والعمودي بحيث تحقق المشاركة تفاعلا خلاقا بين مختلف المستويات الاجتماعية والهيئات والتنظيمات.

- أن تتسم بشمول وتجاوز احتكار صفوات ونخب محدودة لاتخاذ القرارات ووضع الخطط وأن تعكس هذه الأخيرة (الخطط والقرارات) احتياجات الناس عامة.

- أن تنطوي هذه المشاركة على آليات الضبط والرقابة والتواصل والتفاعل وتبادل الآراء والخبرات.

(2) زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية: قضايا وتطبيقات (القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003)، ص.55.

(3) انشراح محمد الدسوقي، "تفعيل المشاركة الشعبية في مواقف صنع القرار"، في المشاركة الشعبية والإصلاح تأصيل - تفعيل - تجارب واقعية، المحرر: عفت محمد الشراقوي، (مصر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2007)، ص.143.

ويمكن التمييز بين نوعين من المشاركة، فهناك مشاركة نظامية أو مؤسسية مثل مشاركة المواطنين في أنشطة الجمعيات والنقابات وغيرها من المنظمات والهيئات وهناك نوع آخر وهو ما يعرف بالمشاركة الاجتماعية وهي غير نظامية يمكن أن تدخل في إطار التكافل الاجتماعي والتعاون التلقائي بين الناس دون تنظيم أو برنامج عمل محدد⁽¹⁾.

تطور المنظمات غير الحكومية البيئية:

عرفت الساحة الدولية نشاطا كبيرا للمنظمات غير الحكومية، حيث تضاعف عددها ما بين 1909 و1984 بـ 105 مرات، بينما لم يتضاعف عدد المنظمات الحكومية إلا بعشر مرات.

تزايدت مساهمة المنظمات غير الحكومية أو ما يعرف بالمجتمع المدني الدولي بصورة فعالة في إثراء العديد من الموضوعات الدولية وعلى رأسها حماية البيئة لأول مرة من خلال مشاركة حركات اجتماعية والعديد من الشباب في مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والإنسان المنعقد في استكهولم عام 1972، إلا أن هذه التمثيلات الاجتماعية لم تكن تجسد المنظمات غير الحكومية بصورتها الحالية، ولم تشارك في هذا المؤتمر لأنها لم تكن مهيكلة بالشكل الحالي.

لقد تبلور دور المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي، نتيجة المطالب الاجتماعية الداخلية التي كانت ترى بأنها تختلف عن الدولة من حيث التنظيم والتقنية، كما أن ميثاق هيئة الأمم المتحدة يشير في ديباجته إلى عبارة "نحن شعوب العالم" ولم يقل نحن دول العالم، لذلك تجددت المنظمات غير الحكومية مبررها في الاهتمام بالشؤون العالمية.

أشار تقرير "مستقبلنا جميعا" الذي أعدته ندوة الأمم المتحدة للبيئة سنة 1988 حول التنمية المستدامة، إلى أن التغيير لا يمكن أن يتم أو يتحسن دون المشاركة الفعالة للمنظمات غير الحكومية، وقد شاركت حوالي 760 منظمة غير حكومية في مؤتمر ريو دي جانيرو عام 1992 وأقرت أجندة الـ 21 هذه الأهمية من خلال نصها في البند 27 منها، على اعتبار المنظمات غير الحكومية شركاء في تطبيق هذه الأجندة واعتبرت أن استقلاليتها عن الهيئات الحكومية هو الذي يعطيها المصدقية ويجعل منها قوية وفعالة⁽¹⁾.

(1) محمود عودة، "المشاركة الشعبية والتنمية: دراسة في العوقات البنائية والثقافية"، في المشاركة الشعبية والإصلاح "تأصيل - تفعيل - تجارب واقعية"، المحرر: عفت محمد الشرفاوي، (مصر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2007)، ص 9-10.

(1) وناس يحيى، المرجع السابق، ص 156-157.

وينص البند 27 من الأجندة أيضا على أنه يجب على المنظمات غير الحكومية أن تلعب دورا حيويا لتطويع وتطبيق ديمقراطية المشاركة.

وقد تم اختيار سنة 1995 كسنة لبعث حوار منظم ومثمر على المستوى الوطني بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية وشبكاتهما، وتهدف هذه العملية إلى تشجيع الشراكة بين المنظمات غير الحكومية والحكومات والسلطات المحلية، وإشراكهم في وضع الآليات المعتمدة على المستوى الوطني. من أجل تنفيذ توصيات مؤتمر "ريو"، وكذا إشراكهم في عمليات التعليم والتحسين، وتستند عملية إشراك المنظمات الدولية غير الحكومية إلى قناعة تقضي بأن الحلول الجذرية لا تأتي من الحكام السياسيين وإنما من خلال آلاف القرارات الحكيمة المستخلصة من وقفة ضمير ملايين الأشخاص الذين يعملون من أجل إنقاذ هذا الكوكب⁽²⁾.

علاقة المنظمات غير الحكومية بالدول والمنظمات الدولية:

لا يمكن التحدث عن المنظمات غير الحكومية، وعن الدور الذي تؤديه في ساحة العلاقات الدولية. دون الحديث عن العلاقة التي تربطها بالدول والمنظمات الدولية وعلى رأس هذه الأخيرة الأمم المتحدة، لأنه بدونها لا يكون للمنظمات غير الحكومية أية مصداقية على المستوى الدولي، ولا يمكن أن يعترف أي كان بهذا النوع من التنظيمات، خاصة من الجانب القانوني.

لقد كان ميثاق الأمم المتحدة أول وثيقة دولية تحدثت عن: "المنظمات غير الحكومية" بصفة رسمية، حتى أن هذه التسمية هي وليدة الميثاق في المادة رقم 71، لكن حيطة محرري الميثاق، تترجم من خلال عدد من النصوص والأحكام التي تحدد علاقة المنظمات غير الحكومية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي فقط، بذلك تجرد نفسها مقصاة فيما يتعلق بمعالجة المسائل السياسية التي تعتبر من اهتمامات الأجهزة والهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، تحرير هذه المادة ترك للمجلس الاقتصادي والاجتماعي هامشا مهما للمبادرة، سواء تعلق الأمر بتعيين محادثيه أو بشروط وطرق التعامل معهم⁽¹⁾.

(2) المرجع نفسه، ص.158.

(1) عياد مليكة، "دور ومكانة المنظمات غير الحكومية في العلاقات الدولية" (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية، قسم العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2003)، ص.86-87.

أما بالنسبة لعلاقة المنظمات غير الحكومية بالدول، فهي علاقة تأثر وتأثير فالأولى تحتاج للدول حتى تتمكن من الحصول على مقر و تمويل، وذلك في حالة الدول المتطورة أو الدول الغربية، والثانية أي الدول تحتاج للمنظمات غير الحكومية حتى تتكفل بميادين ومجالات لا تستطيع الاهتمام بها نظرا لعدم قدرتها على ذلك وسيكون ذلك في حالة الدول النامية وهنا تتسم هذه العلاقة بالتجانس أحيانا، وبالتوتر أحيانا أخرى⁽²⁾، وتأخذ هذه العلاقة شكلين:

- علاقات تعاون مع الدول التي تبحث عن دعم المنظمات غير الحكومية، وغالبا ما تكون هذه الدول من الدول الفقيرة جدا كالبنغلادش.

- علاقات توتر مع الدول التي تتمسك بسيادتها وتنادي بعدم التدخل في شؤونها الداخلية، وفكرة حق التدخل هذه التي تنادي بها المنظمات غير الحكومية ظهرت نتيجة للعراقيل التي واجهتها المنظمات الإنسانية عند قيامها بعملها، فلجأت لاختراق سيادة الدول مجازا أو التقليل منها، والذي يعتبر أهم مكسب حصلت عليه دول العالم الثالث بعد استقلالها، أما المنظمات غير الحكومية فترى أن "خطاب السيادة ليس له مكان إلا في التقارير الدولية، ولا يحتج به لدى الخواص"⁽¹⁾.

دور المنظمات غير الحكومية في المعاهدات والمؤتمرات الدولية البيئية:

لقد قامت المنظمات غير الحكومية بدور متزايد الأهمية في صنع المعاهدات البيئية على مدى العشرين عاما الماضية، وما تزال مساهمتها في حاجة إلى الاعتراف بها وتأكيدا رسميا خاصة من جانب الأمم المتحدة، ويحتاج تأكيد اشتراك المنظمات غير الحكومية إلى توسيع أكبر.

خلال المراحل المبكرة لمفاوضات المعاهدات أو المؤتمرات تقوم المنظمات غير الحكومية بتوسيع مجال وجهات النظر التي تبنى خلال تحليل الأدلة العلمية والفنية والقانونية المستخدمة لتشخيص مدى خطورة التهديدات البيئية، وتقوم أيضا بعملية المراجعة العامة التي تجعل الأدلة العلمية المتضاربة معقولة، وبدون أن تدعى أحيانا تقوم المنظمات غير الحكومية بتقديم مقترحات والعمل خلف الكواليس، ومجرد وجودهم يضيف درجة من الشرعية للمعاهدات والاتفاقيات.

(2) المرجع نفسه، ص.105.

(1) عياد مليكة، المرجع السابق، ص.113.

حق المنظمات غير الحكومية في الجلوس إلى مائدة المفاوضات له تأثير كبير على العملية حتى وإن لم يكن لهم حقوق رسمية في التصويت. (2)

للمنظمات غير الحكومية أدوار حاسمة ومتعددة تقوم بها، فيمكنها العمل كمستشار علمي أو جامعة للمعلومات عند تحديد المخاطر أو تشخيص المشاكل، كما يمكنها تحريك الرأي العام داخل كل دولة وعلى النطاق العالمي أيضا للضغط على رؤساء الدول لإعطاء الموضوع أولوية في برنامج العمل السياسي:

يمكن أن تجعل المنظمات غير الحكومية المفاوضات أكثر ديمقراطية من خلال مناقشتها لاهتمامات المواطنين، وتعزيز مداخل سياسية جديدة، وكذلك القيام بمهمة الرصد بتقديم مراجعة مستقلة هامة للمعلومات التي تقدمها المصادر الحكومية، أو جمع المعلومات والبيانات التي تقاعست الدول عن تقديم التقارير المطلوبة منها بشأنها كما يمكنها اقتراح بدائل أو المساعدة في تنفيذ ما توصل إليه المجتمعون⁽¹⁾.

تؤدي المنظمات غير الحكومية دورا حيويا يتمثل في تكييف وتطبيق مبدأ المشاركة من خلال مشاركتها النشيطة في إعداد السياسات وتنفيذها، تؤدي أيضا دورا في التكوين والإعلام والتحسيس للمجتمع المدني المحلي، في إطار التكفل به من جهة وجعله مسؤولا إزاء التنمية المستدامة بصفة عامة والقضايا البيئية بصفة خاصة.

لقد قامت المنظمات غير الحكومية ولازالت بدور فعال وهام في تعريف المواطنين بالمشاكل البيئية ووضع الحلول العملية والمناسبة لحماية البيئة في كثير من الدول النامية، وقد بلغ عدد المنظمات غير الحكومية التي تتعامل مع الأمم المتحدة حوالي 7230 منظمة، وكثير من هذه المنظمات لها من القوة ما يجعلها تضغط على التنظيمات الشعبية والحكومية لإيقاف أية إجراءات أو نشاطات تضر بالبيئة.

من أمثلة المنظمات غير الحكومية النشطة نجد منظمة السلام الأخضر "Green peace"^(*) والتي تعتمد أساسا على المواجهة السياسية وأحداث الإعلام التي يمكن أن تحشد الرأي العام، من

(2) أحمد أمين الحمل، مترجما، دبلوماسية البيئة - التفاوض لتحقيق اتفاقيات عالمية أكثر فاعلية (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 1997)، ص ص. 145-146.

(1) أحمد أمين الحمل، المرجع السابق، ص ص. 63-64.

أبرز ما قامت به منظمة السلام الأخضر ما حدث في عام 1996 عندما كانت شركة تدعى "شل" تعتزم التخلص من منصة بترول تالفة تسمى برينت سبار بإغراقها في بحر الشمال فشنت منظمة السلام الأخضر حملة مقاطعة لجميع خدمات شركة شل بسبب هذه الخطة (تتمثل في مقاطعة جميع خدمات المحطة)، ولمواجهة انخفاض مبيعات البترين استجابت شركة شل ووضعت خطة أخرى للتخلص من المنصة⁽²⁾.

ركزت منظمة السلام الأخضر احتجاجاتها خلال عقد السبعينات على مواقع الاختبارات النووية وصيد الحيتان. من خلال قوارب صغيرة داخل مناطق التجارب النووية الأمريكية والفرنسية، وفي مواجهات مباشرة مع قوارب صيد الحيتان اليابانية والسوفيتية.

إلى جانب المنظمات غير الحكومية الدولية فإن العديد من المنظمات غير الحكومية الوطنية كان لديها برامج دولية متميزة ونشطة في الوقت ذاته.⁽¹⁾

ولتعزيز مشاركة تنظيمات المجتمع المدني في عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة قدم مجلس إدارة البرنامج إستراتيجية عمل، وبالنظر إلى النمو المستمر في الشركات والتعاون مع تنظيمات المجتمع المدني، من الضروري استعراض العلاقات بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتنظيمات المجتمع المدني من أجل إقامة أطر فعالة وملائمة لمعالجة مشاركتها في هذا البرنامج دون إضعاف الحكومات في صنع القرار.

فلقد فرض المجتمع المدني نفسه كعنصر فاعل يتسم بالمسؤولية والتحدي في القضايا البيئية العالمية، ووجد مفهوم مشاركة المجموعات الرئيسية القبول في جدول أعمال القرن الواحد والعشرين، وكان التحدي الرئيسي أمام برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو ضمان مشاركة المجتمع المدني من أجل الاستجابة للحقائق الجديدة.

ومن المعالم الرئيسية في تاريخ علاقة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتنظيمات المجتمع المدني ما يلي:

- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، الداعي لإنشاء برنامج الأمم المتحدة عام 1972.

(2) عبد الله الحرتسي حميد، المرجع السابق، ص ص. 88-89.

(*) منظمة غير حكومية تنشط في مجال البيئة تأسست في سنة 1971 في فراكوفر.

(1) لينا حمدان البلاونة، مترجماً، نشطاء بلا حدود (عمان: دار البشير، 2005)، ص ص. 197-198.

- إنشاء مكتب للمنظمات غير الحكومية ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة عام 1973.
- إنشاء مجلس استشاري للشباب عام 1988.
- قرار مجلس الإدارة رقم 04/18 الداعي لصنع إطار للسياسات العامة وآليات مناسبة للعمل مع منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والمجموعات الرئيسية الأخرى عام 1995.
- بيان سياسات عامة يتعلق بمشاركة المنظمات غير الحكومية في أنشطة برنامج الأمم المتحدة، وأيضا إدراج فرع عن المنظمات غير الحكومية في دليل مشروعات برنامج الأمم المتحدة عام 1996.
- اعتماد إعلان مالمو، والاعتراف بأهمية منظمات المجتمع المدني على قدم المساواة مع الحكومات والقطاع الخاص عام 2000.

المبحث الثاني: السياسات البيئية في الوطن العربي وواقع مشاركة المجتمع المدني فيها

المطلب الأول: الجانب النظري للسياسات البيئية في الوطن العربي

أولاً: الإطار التشريعي للسياسات البيئية في الوطن العربي

تغطي البلدان العربية منطقة واسعة تمتد من الخليج العربي في الشرق إلى المحيط الأطلسي في الغرب، ومن سلاسل جبال سوريا ولبنان في الشمال إلى الهضبة الاستوائية وسهول الصومال في الجنوب، وتضم هذه الرقعة الفسيحة سلسلة نظم إيكولوجية متنوعة، يطل الوطن العربي على ثلاث بحار شبه مغلقة هي: البحر الأبيض المتوسط، البحر الأحمر والخليج العربي، وتعاني من التلوث بدرجات متفاوتة.

تواجه بلدان الوطن العربي وبدرجات متفاوتة في حدتها عددا من المشاكل البيئية، وتصنف هذه المشاكل إلى فئتين هما: شح الموارد المائية ونقص في الأراضي الصالحة للزراعة يزيد من تفاهم هذا الوضع ظاهرة التصحر، والفئة الثانية هي التلوث البيئي الذي من أسبابه الانتقال للعيش في المناطق الحضرية بمعدلات سريعة والذي يخلق مشاكل تلوث الهواء، وتواجد المدن الكبرى على المناطق الساحلية يؤدي إلى مشاكل تلوث الشواطئ، وتساهم جميع هذه المشاكل في تخفيض جودة الحياة وإعاقة جوانب القدرة البشرية وتتسبب في تكاليف اقتصادية كبيرة لا تستطيع هذه البلدان تحملها.⁽¹⁾

يمكن إيجاز بعض مميزات الوضع الحالي للبيئة في الوطن العربي وتوجهات العمل البيئي المستقبلية فيما يلي:

1- الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية: لقد تضاعف عدد سكان الوطن العربي ثلاث مرات ونصف ليرتفع من 77 مليون نسمة عام 1950 إلى 288 مليون نسمة عام 2000، وقد صاحب هذا الارتفاع تطور الخدمات الصحية والتعليم مما أدى إلى انخفاض معدلات وفيات الأطفال.⁽²⁾ والجدير بالذكر أن معدلات تزايد السكان بالمنطقة قد انخفض بصفة عامة خلال السنوات العشر الأخيرة غير أن هذه المعدلات لا تزال أعلى من المتوسط العالمي، ومن المتوقع أن يصل إجمالي سكان المنطقة إلى 466 مليون نسمة بحلول سنة 2025 مما يمثل تزيادا في الأعباء الاقتصادية والاجتماعية لدول الوطني العربي وتزيادا في الضغوط على الموارد الطبيعية و البيئية.

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002 (عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2002)، ص.40.

(2) نادية حمدي صالح، المرجع السابق، ص. 28.

وقد تطورت اقتصاديات دول الوطن العربي خاصة مع مطلع التسعينات وذلك لإتباعها سياسات إصلاح اقتصادي، ولم تعد تعتمد على الاقتصاد البترولي فقط ولكن اتجهت إلى التوسع في الصناعات التحويلية والاستثمارات المختلفة.

2- الزراعة و الإنتاج الزراعي:

لقطاع الزراعة إسهامات متنوعة في الدول العربية تشمل إسهامات في الدخل الوطني، بالإضافة إلى توفير مناصب العمل إلا أن استعمال المبيدات والأسمدة يؤدي إلى اختلال التوازنات البيئية.

3- الصناعة: تمثل الصناعة ما بين 25-50% من إجمالي الناتج المحلي في الدول العربية، وقد تم بناء نسبة كبيرة من القاعدة الصناعية في الستينيات حيث أن معظم الصناعات ذات التقنيات القديمة تسبب التلوث خاصة تلوث الهواء والماء الناتجين عن مزاولة الأنشطة الصناعية كما ينتج عنها الكثير من المخلفات السامة والخطيرة.

وقد قامت الدول العربية عامة بإصلاح سياستها الاقتصادية، الأمر الذي أدى إلى خفض التلوث الصناعي دون أن يعرض البعد الاقتصادي لتنمية الدول لأية أخطار.

4- المناطق الحضرية في الوطن العربي: تعد منطقة الوطن العربي من أكثر المناطق في العالم نموا في التنمية الحضرية، وقد أدت الزيادة الكبيرة في النمو الحضري إلى زيادة كبيرة في عدد السيارات ومشاكل المرور والمخلفات الصناعية والبلدية، مما أدى بدوره إلى زيادة كبيرة في المشاكل الصحية والبيئية.

5- المواصلات: أدت الزيادة في المناطق الحضرية في الدول العربية وكذلك زيادة عدد سكان المدن إلى زيادة رحلات النقل ومسافاتها واقتناء كل أنواع السيارات والمركبات هذا ما أثر سلبا على نوعية الهواء وبالتالي مثل ضغطا كبيرا على البيئة.⁽¹⁾

(1) نادية حمدي صالح، المرجع السابق، ص. 29.

يتميز الواقع البيئي العربي عموماً بالسمات التالية:

1- هناك اختلال واضح في هياكل العديد من النظم البيئية العربية نتيجة سوء استغلال المصادر الطبيعية الوطنية المتجددة، ويأتي في مقدمة ذلك انحسار المساحات الخضراء على امتداد الوطن العربي.

2- بمرور الأيام تزداد سعة مساحات المناطق الجافة وشبه الجافة، كما يقود إهمال الأراضي الصالحة للزراعة وسوء استعمالها إلى بروز شبح التصحر.

3- تفاقم حدة تلوث الهواء والسماء عبر معظم أقطار الوطن العربي نتيجة ازدياد حجم المخلفات الصناعية، وتخلف وسائل معالجة الصرف الصحي وصعود معدلات ثاني أكسيد الفحم في جو مدن الوطن العربي.

4- استخدام المبيدات بمختلف أنواعها خاصة في مجال الزراعة، أدى إلى بروز آثار سلبية مستعصية باتت ترهق بقاء الإنسان ونوعية البيئة من حوله.⁽¹⁾

يرجع هذا الواقع البيئي المر إلى عدة أسباب من بينها:⁽²⁾

- 1- غياب الحس البيئي العربي الرسمي والشعبي حتى سنوات قريبة.
- 2- تفاوت وجود التشريعات والمؤسسات الرسمية البيئية لدى مختلف أقطار الوطن العربي.
- 3- قزمية البحث البيئي وانحسار الرؤية البيئية ضمن الحرم الجامعي العربي في كثير من الأحيان.
- 4- ضعف التعاون والتنسيق بين الأقطار العربية في الشؤون البيئية والإبقاء عليها، بالإضافة إلى تفتت الجهود الخاصة بمكافحة التصحر.

أهم التشريعات البيئية في العالم العربي:

منذ فترة طويلة بدأت بعض الدول العربية سن القوانين والتشريعات البيئية في مجالات الصحة والموارد الطبيعية ومراقبة النفايات... وغيرها، ورغم استمرار تطوير تلك التشريعات عبر السنين إلا أنها لم ترق بعد لتكون حلولاً كلية بل كانت مجرد مسكنات مؤقتة وحلولاً جزئية لمشاكل خطيرة ومتشعبة، وكرد فعل لسياسة معنية قد عمدت بعض الدول إلى فرض عقوبات مادية للحد من تلوث البيئة من الإشعاعات والنفايات وتدهور الأراضي، إلا أن معدلات التضخم السكاني والصناعي جعلت تلك الغرامات أمراً يسيراً ولا تمثل ردعاً فعالاً للحد من انتشار التلوث،

(1) عدنان مصطفى، "المؤتمر الدولي للبحث العلمي ودوره في حماية التلوث"، المستقبل العربي 181 (1994): ص. 106.

(2) المرجع نفسه، ص. 107.

وبدأت في تخصيص جزء كبير من مواردها المالية لمواجهة التحديات التي تواجه البيئة، وذلك من خلال تشجيع الصناعة على تغيير طرق التسيير وإدخال التكنولوجيا النظيفة التي تقلل من استنزاف البيئة.

وتجدر الإشارة إلى أن مشاكل البيئة تتطلب حلولاً مميزة وأن معايير العمل تستلزم دراسة واسعة للخصائص البيئية والإمكانات المالية والفنية والبشرية لكل دولة على حدى، حتى تتمكن من سن التشريعات المناسبة للعمل والقابلة للتنفيذ.

لقد دلت معظم الدراسات على أن معظم تشريعات حماية البيئة المعمول بها في معظم دول الوطن العربي لا تمنح الهيئات التنفيذية السلطات اللازمة لمكافحة مصادر التلوث، وأنها تحدد الجزاءات الفاعلة لمعاقبة المخالفين.⁽¹⁾

في عملية لاستطلاع الرأي العام البيئي الذي نظّمته مجلة البيئة والتنمية في 18 بلداً عربياً وجد أن 24% من المشاركين يرون أن التدهور البيئي سببه ضعف التشريعات والقوانين، إذ يرون أن احترام القوانين الموجودة أكثر فعالية وجدوى من العمل على وضع قوانين جديدة، وهذه رسالة واضحة إلى المسؤولين بأن المواطنين على علم ودراية بالفجوة الواسعة بين النظريات على الورق وعملية تنفيذها على أرض الواقع إذ أنهم يريدون تطبيق الموجود قبل البحث عن جديد يثقون في إمكانية تطبيقه.⁽²⁾

القوانين البيئية في معظم الدول العربية مازالت مجزأة ولا تشدد بصورة واضحة على ضرورة تطبيق مبادئ الإدارة السليمة في استخدام الموارد، إضافة إلى أن التحديات البيئية المتطورة باستمرار تتطلب قوانين متجددة لمواكبتها لكن افتقار مؤسسات البيئة عامة إلى العناصر البشرية الفاعلة والموارد المادية الكافية لتحقيق الأهداف المنشودة يعرقل تنفيذ السياسات البيئية ويضعف القدرة على تطبيق قوانين البيئة.⁽³⁾

على الرغم من زيادة الاهتمام العالمي والإقليمي والوطني بالجانب البيئي، وسن العديد من القوانين الوطنية والدولية للحفاظ على البيئة إلا أن هناك عنصراً هاماً يبقى ضرورياً لتفعيل عملية حماية البيئة والحفاظ عليها وضمان تواصل عملية التنمية، هذا العنصر هو الوعي البيئي للفرد نفسه

(1) كامل محمد، الإدارة والبيئة والسياسة العامة، المرجع السابق، ص 140-142.

(2) نجيب صعب، "قانون رادع ومؤسسات فاعلة ووعي" البيئة والتنمية 98 (2006): ص 5.

(3) المرجع نفسه، ص 6.

والذي إذا توافر فإنه يكون أكثر فعالية من سن القوانين والتشريعات، ويوفر كثيرا من الجهد والمال، وبصفة عامة فإن المشكلة ليست في الحاجة إلى تشريعات حماية البيئة بقدر ما هي بحاجة إلى زيادة الوعي البيئي لدى الأفراد والمؤسسات والشركات... الخ، فلا بد من توافر سلوك عام يتبناه أفراد المجتمع وقيم تحكم هذا السلوك ولن يتأتى ذلك إلا عن طريق التربية البيئية لتعيد النظرة السليمة من الإنسان للبيئة على أساس أن الإنسان جزء أساسي منها لا ينفصل عنها.

يمكن القول أن سن وتشريع قوانين قد لا يكون هو وحده الأسلوب الأمثل للحد من التلوث وضمان تنمية مستدامة، وإنما لابد أن تكون متكاملة مع إستراتيجيات أخرى مما فيها من مبادرات اقتصادية وتكنولوجية وكذلك مدنية لضمان فعاليتها.⁽¹⁾

أسباب عدم كفاية التشريعات و القوانين البيئية:

تتلخص أهم أسباب عدم كفاية التشريعات والقوانين البيئية للحد من التلوث والحفاظ على بيئة نظيفة فيما يلي:⁽²⁾

- عدم مرونة التشريعات المعمول بها بالشكل الذي يتلاءم مع التطور السريع في مختلف جوانب الحياة التي أدت إلى إحداث تأثيرات كثيرة متنوعة على الأنشطة البيئية مما يقتضي إيجاد معالجات قانونية ملائمة.

- عدم تناول النصوص القانونية لكثير من المستجدات الهامة المتصلة بالبيئة.

- ازدواجية النصوص المتعلقة بالبيئة، ما ينشأ عن ذلك من عدم الوضوح في اعتماد النص الواجب التطبيق.

- ازدواجية عمل المؤسسات المختصة بشؤون البيئة، وما ينشأ عن ذلك من تداخل وتنازع في الاختصاصات سواء في مجال الإشراف الرقابة أو التنفيذ.

- عدم ملائمة العقوبات التي تضمنتها النصوص التشريعية حيث أنها لا تتمتع بقوة الردع الموازية لحجم المخالفات المتعلقة بالبيئة.

- غياب الاستقلالية في عمل المؤسسات المسؤولة عن شؤون البيئة، حيث نلاحظ أنها لا تعمل على البعد البيئي فقط بل ترتبط بنشاطات حكومية أخرى تأخذ الكثير من الجهد والوقت في علمها.

(1) أحمد أبو اليزيد الرسول، المرجع السابق، ص.25-26.

(2) المرجع نفسه، ص.27.

- غياب الكوادر المتخصصة في العمل البيئي في المؤسسات المعنية لإدارة شؤون البيئة مما يفقدها المرجعية العلمية.

- افتقار الأجهزة المسؤولة عن شؤون البيئة إلى صلاحية الرقابة على عمل المؤسسات سواء العامة أو الخاصة أو الأهلية اللازمة لمتابعة تطبيق وتنفيذ النصوص التشريعية المتعلقة بالبيئة.

السياسة البيئية في الوطن العربي - الأهداف و الأدوات -:

أ. أهداف السياسة البيئية في الوطن العربي: السياسة البيئية المثلى هي التي تسعى لموازنة الفوائد التي تعود على المجتمع ومراجعة الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي وتبيان الأضرار الناجمة عنها وفي هذا الإطار تعمل السياسة البيئية المتكاملة على تحقيق ما يلي: (1)

1- تحجيم الممارسات والأنشطة التي أدت وتؤدي إلى تدهور موارد البيئة، أو تنظيم تلك الأنشطة بما يكفل معالجة مصادر التلوث وتخفيف أثاره البيئية قدر الإمكان.

2- استعادة الوضع الأمثل لمكونات البيئة الهامة وخصائصها الفيزيائية والكيميائية والحيوية بما يكفل استمرارية قدرتها الإستيعابية والإنتاجية.

3- مراعاة اعتبارات البيئة في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة وتحليل الآثار البيئية وكيفية معالجتها في المراحل الأولى لدراسات الجدوى للمشروعات الاقتصادية والاجتماعية.

يجب أن تهدف السياسة البيئية إلى تحقيق كل التوازنات الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية لتكون أكثر فعالية وجدوى، ولتحقق نجاحاً أكثر واستمرارية يجب أن تكون شاملة وواقعية تتماشى مع معطيات الواقع المعاش.

ب. أدوات السياسة البيئية في الوطن العربي:

يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من الأدوات لتنفيذ السياسة البيئية وهي: (2)

1- الأدوات التعليمية والتثقيفية: وتشمل البرامج التلفزيونية والإذاعية، برامج الإنترنت، المحاضرات العامة والندوات الشبابية، وتهدف إلى توعية الجمهور بضرورة الاهتمام بسلامة ونظافة البيئة، وتغيير الأنماط الاستهلاكية المضرة بالبيئة، وكذلك تعريف المستهلك بمصادر التلوث في السلع المصنعة والمواد الغذائية وكيفية التعامل معها، وتقع مسؤولية القيام بهذا الدور على عاتق المؤسسات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والجمعيات الأهلية، كجمعيات حماية البيئة والجمعيات الشبابية

(1) خليل حسن، السياسات العامة في الدول النامية (لبنان: دار المنهل، 2007)، ص.443.

(2) المرجع نفسه، ص. 446.

وجمعيات حماية المستهلك، وبالنظر للوضع في البلدان العربية نلاحظ خلو الساحة من مثل هذه التنظيمات في بعض البلدان وعدم فعاليتها في البلدان التي توجد فيها.

2- الأدوات المؤسسية والتشريعية: وتشمل مجمل القوانين واللوائح والتشريعات الخاصة بحماية البيئة، وما يتبعها من مؤسسات وهيكل تنفيذية، ويأتي في مقدمة ذلك وجود قانون لحماية البيئة وهيئة مركزية مستقلة ومؤهلة لتنفيذ القانون، وبالرغم من وجود قوانين ومؤسسات حماية البيئة في العديد من البلدان العربية إلا أن هذه القوانين تعاني من الشمولية وعدم الوضوح والازدواجية كما تعاني المؤسسات المعنية بحماية البيئة من الضعف وعدم الفاعلية.

3- الأدوات التنظيمية المباشرة: يتطلب استخدام الأدوات التنظيمية وجود الأطر التشريعية والمؤسسية المشار إليها، وتشمل هذه الأدوات مجمل الأنشطة التدخلية لهيئات حكومية في آليات السوق بهدف معالجة الخلل السوقي المتمثل في غياب أسواق السلع البيئية، ووجود التأثيرات الخارجية السالبة للأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي وهناك ثلاثة أساليب من التنظيم تستخدم في مكافحة التلوث البيئي وهي:

- التنظيم باستخدام الأوامر والتحكم: ويتمثل في التحديد المباشر لمستوى الملوثات المسموح به للأنشطة الاقتصادية مثل تحديد المستويات العليا للانبعاثات أو مستويات تركيز الملوث في البيئة.

- التنظيم المبني على التكنولوجيا: ويتمثل في التحديد المباشر للمستويات الدنيا للتقنيات التي يجب استخدامها في الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث.

- التنظيم المبني على آليات السوق: أو تصحيح قوى السوق للأخذ في الاعتبار آثار التلوث الناجم عن الأنشطة الاقتصادية، وهو النوع الذي تشجعه وتدعمه النظرية الاقتصادية كأجمع الأساليب لمكافحة التلوث وخاصة في الاقتصاديات الحرة التي تعتمد آلية السوق في توزيع الموارد الاقتصادية.⁽¹⁾

- استراتيجيات الدول العربية في مجال حماية البيئة: تتمثل الإستراتيجيات العربية المتبعة في حماية البيئة في إطار السعي نحو تحقيق التنمية المستدامة فيما يلي:⁽²⁾

1- مكافحة التصحر: تتمثل أهم عناصر هذه الإستراتيجية على المستوى الإقليمي في:

- ابتكار وتطوير أنظمة الإدارة المتكاملة للمراعي والأراضي الزراعية المنتجة.

(1) خليل حسن، المرجع السابق، ص 446-448.

(2) _____، تم تصفح الموقع يوم: 12 جويلية 2009، www.arab-api.org/develop.htm

- تطوير التقنيات لتثبيت الكثبان الرملية ومنع انجراف التربة بفعل الهواء و الماء.
- تطوير أنواع السلالات من النباتات البرية لزراعتها في المناطق القاحلة.
- إقامة الأحزمة الخضراء أمام زحف الصحراء.
- تطوير تقنيات ري المناطق الجافة والقاحلة بالمياه المالحة وتصميم شبكات السدود لحجز مياه الفيضانات في المناطق شبه الصحراوية.
- 2- مكافحة تلوث المياه⁽¹⁾:** وتتمثل أهم السياسات المنتهجة للحد من تلوث المياه في:
 - تطوير طرق لضبط نوعية مياه الشرب في البحيرات والأنهار والسدود ومراقبة مستوى الملوثات فيها.
 - تطوير تقنيات معالجة مياه الصرف الصناعية الملوثة لإعادة استخدامها.
 - تطوير معايير والمواصفات نوعية المياه.
 - ضبط وترشيد استخدام مياه الري.
- 3- مكافحة تلوث التربة:** وتتمثل أهم عناصر هذه الإستراتيجية في:
 - التعرف على أنظمة وآليات تجدد خصائص التربة.
 - تطوير طرق مكافحة تلوث التربة.
 - تطوير مواصفات قياس نوعية التربة لتقدير صلاحيتها الإنتاجية وفق كل محصول.
- 4- مكافحة تلوث الهواء:** وتتمثل أهم عناصر هذه الإستراتيجية في:
 - تطوير طرق مراقبة وقياس نوعية الهواء.
 - معالجة النفايات الغازية وتطوير التقنيات للحد من انبعاثات الغازات.
- 5- المحافظة على التنوع الوراثي:** وتتمثل أهم عناصر هذه الإستراتيجية فيما يلي:
 - التعرف على النظم البيئية التي تعيش فيها الأنواع والسلالات بالنسبة للكائنات الحية.
 - حماية النظم البيئية من التلوث والزحف السكاني
 - الكشف عن الأسس العلمية لإعادة استنساخ وزرع السلالات المختلفة.
 - ابتكار برامج لإدارة المحميات الطبيعية للأنظمة البيئية.

(1) _____ ، "_____ " ، تم تصفح الموقع يوم: 21 أكتوبر 2009 . www.arab-api.org develop htm

- تحديد المعايير والمواصفات للحدود الدنيا للملوثات التي تؤدي إلى الإخلال بالتوازن الايكولوجي للأنظمة الموجودة.

6- مكافحة تلوث البيئة المهنية: وتتمثل أهم عناصر هذه الإستراتيجية في:

- تطوير معايير ومواصفات بيئة العمل من حيث تحديد مستويات ومعدلات التركيز القسوى للملوثات المسموح بها في الهواء ومراكز الإنتاج.

- التعرف على آلية التأثير الصحي لجميع الملوثات.

- تطوير طرق مراقبة الهواء والتخلص من الانبعاثات داخل بيئة العمل.

7- مكافحة تلوث البيئة الحضرية: وأهم عناصر هذه الإستراتيجية ما يلي:

- وضع الأسس العلمية لإدماج المتطلبات البيئية في التخطيط الإقليمي.

- تطوير إدارة البيئة الحضرية وإتباع سياسة عمرانية تخدم البيئة.

- إبعاد مصادر التلوث والمراكز الصناعية إلى خارج المناطق العمرانية والحضرية.

- العمل على خفض الضجيج وانبعاث الغازات الناتجة عن وسائل النقل.⁽¹⁾

تجسد هذه الاستراتيجيات المقترحة عددا من المبادئ التوجيهية العامة التي يمكن الاستفادة

منها لوضع برامج عمل بيئية وتستند هذه المبادئ التوجيهية بدورها إلى دعامين:

1- جوانب القوة والضعف في الظروف البيئية العربية الحالية.

2- فهم عام للتطورات الأخيرة في مختلف مجالات العمل البيئي ويتطلب التنوع الايكولوجي في

العالم العربي إتباع طرق علاج مختلفة للمشاكل البيئية في البلدان المختلفة.⁽²⁾

سمات استراتيجيات حماية البيئة في الوطن العربي:

على ضوء ما تقدم يمكن إجمال الاستراتيجيات المختلفة في إستراتيجية واحدة في العالم

العربي تتضمن الأبعاد التالية:⁽³⁾

1- العمل ضمن إطارين زمنيين، إذ تتعذر معالجة جميع المشاكل البيئية العديدة والمتنوعة التي تواجه

البلدان العربية في وقت واحد، لذلك يجب وضع خطط عمل تهدف إلى حماية وإصلاح البيئة

العربية على مستويين:

(1) خليل حسن، المرجع السابق، ص.449.

(2) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المرجع السابق، ص.43.

(3) المرجع نفسه.

- أ. وضع خطط قصيرة الأجل، تعالج مشكلات ذات طبيعة ملحة.
- ب. وضع خطط طويلة الأجل، وتأخذ في الحسبان الخطط القصيرة الأجل لكنها تعالج المشاكل التي تحتاج إلى جهد مستمر على مدى فترة زمنية أطول.
- 2- وضع سلم للأولويات على أساس علمي رصين.
- 3- وقف أسباب تدهور البيئة حيث نجد دائما اهتماما بوقف تأثيرات التدهور البيئي دون معالجة الأسباب الحقيقية له، لذلك يتوجب تقسيم الجهود ما بين علاج التأثيرات من جهة وإزالة الأسباب من جهة أخرى وأفضل حل هو معالجة المشاكل في مراحل مبكرة.
- 4- تعزيز القدرة العربية على استخدام أدوات الاقتصاد البيئي الحديثة، حيث نجد أن إتقان استخدام أدوات التحليل الحديثة يمكن أن يوفر لصانعي السياسة تقديرات دقيقة للضرر الذي لحق بالبيئة نتيجة لعدم اتخاذ إجراءات أو التأخر في اتخاذها، من بين هذه الأدوات: حساب الآثار البيئية الخارجية للأنشطة الاقتصادية، إحصاء ما يحدثه الناتج القومي من تلف بيئي... الخ، هذه الأدوات يمكن أن تكون مفيدة لصانعي القرار العربي وتساعدهم على أن يتخذوا وبنقطة قرارات رشيدة وفعالة بشأن المسائل البيئية.
- 5- اعتماد إستراتيجية الإنتاج الأنظف، إذ تغطي هذه الأخيرة نطاقا واسعا من المواضيع بما فيها تخفيض استهلاك الموارد الطبيعية، وتجنب استخدام المواد شديدة السمية أو الضارة بالبيئة، وتحسين تصميم وتصنيع المنتجات لتخفيف الغازات المنبعثة والنفائات، والتقليل من استهلاك الكماليات التي تبدد الموارد وتضر بالبيئة.
- 6- زيادة المشاركة الشعبية في خطط عمل حماية البيئة والتعامل مع القضايا البيئية، وهنا ينبغي استطلاع الرأي العام بشأن الخيارات المقترحة، وأن يؤخذ هذا الرأي على محمل الجد لأن الشعب هو الذي يتأثر بالمشاكل والحلول على حد سواء، ولا يمكن أن تنجح جهود حماية البيئة على المدى البعيد دون دعم المواطنين.

هناك ثلاث عوامل تساعد على حشد الرأي العام بالنسبة للقضايا البيئية هي:

- 1- دمج الوعي البيئي في التعليم والتدريب على جميع المستويات وفي جميع الميادين.
- 2- تعبئة وسائل الإعلام بكل أنواعها المرئية و المسموعة و المكتوبة.

3- تشجيع المشاركة الشعبية في سن التشريعات والامثال لها. (1)

هذه المهمة ليست سهلة في مجتمعات مازالت تفتقر في ممارستها وتشريعاتها إلى الاهتمام بالمشاركة الشعبية في صنع القرار وتنفيذه بصفة عامة والقرارات المتعلقة بالبيئة بصفة خاصة.

المطلب الثاني: واقع مشاركة المجتمع المدني العربي في السياسات البيئية

تجدر الإشارة أولاً إلى أن هناك تفاوتاً في قوة وفعالية تنظيمات المجتمع المدني في الدول العربية من دولة لأخرى، وأن هذه الأطروحات لا تنطبق بالضرورة على كل الدول العربية لذا حاولنا تقديم هذا العنصر من خلال أمثلة عن نشاط المجتمع المدني في بعض الدول العربية.

أولاً: المنظمات غير الحكومية في البلدان العربية

عرفت البلدان العربية تاريخياً أشكالاً عديدة من الجمعيات الأهلية التي تأثرت بالقيم الدينية وعمل الخير ومساعدة الفقراء والمحتاجين، ثم مع تطور الوعي الاجتماعي، وتطور بنى الدول وهيكلها تطور مفهوم المنظمات الأهلية إلى المنظمات غير الحكومية الأوسع شمولاً، وخلال العقود الأخرى ارتفع عدد المنظمات غير الحكومية العربية وتوسعت أنشطتها كما وكيفا، وزادت فعاليتها في مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية (إيجاد فرص عمل، تدريب وتأهيل، تعليم بمختلف مستوياته... الخ)، الأمر الذي يمكننا من اعتبار هذه المنظمات إحدى وسائل إعادة توزيع الموارد الاقتصادية بما يتلاءم والنظام الاقتصادي للسوق العربية، وكذلك لعبت بعض هذه المنظمات دوراً فعالاً في نشر بعض المفاهيم السياسية، ثم في الأخير توجهت إلى الاهتمام بالقضايا العالمية مثل حماية البيئة، حقوق الإنسان. (1)

احتل مفهوم المنظمات غير الحكومية شيوعاً وانتشاراً كبيراً في الخطاب العربي المعاصر، وأصبح من المفاهيم الشائعة والمألوفة، هذا الراجح الواسع لمفهوم المنظمات غير الحكومية ازداد رسوخاً في ظل التغيرات العالمية، والتي تمثل العولمة إحدى آلياتها، حيث طرحت قيماً ثقافية تعرف بالثقافة المدنية، كما ساهمت في تأسيس شبكات عالمية وإقليمية يطلق عليها المنظمات غير الحكومية عبر القومية، وكذلك عولمة قوانين المنظمات غير الحكومية، لذا شهدت العقود القليلة الماضية اهتماماً عالمياً ومحلياً بدور المجتمع المدني في قضايا حماية البيئة، ونشر الوعي البيئي، ونشر

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المرجع السابق، ص.44.

(1) الإتحاد البرلماني العربي، الدورة السادسة والأربعون، مجلس الإتحاد البرلماني العربي (الجزائر: 11-12 جويلية 2005) تم الإطلاع عليه يوم 30 جوان 2009 في الموقع التالي:

ثقافة العمل التطوعي، خاصة وأن المنظمات غير الحكومية هي منظمات تطوعية تعمل مع آخرين ولصالح آخرين، وهي تغطي مجالا واسعا للغاية يبدأ من المنظمات المحلية التكوينية إلى غاية الشبكات الدولية.

في الواقع إن مساهمة المجتمع المدني بشكل عام والمنظمات غير الحكومية بشكل خاص في حماية البيئة ونشر الوعي البيئي في الوطن العربي، يحتاج إلى تنسيق الجهود بين المنظمات غير الحكومية المهتمة بالبيئة و الجهود الحكومية، وذلك من خلال عقد حلقات للتوعية البيئية في المدارس والجامعات، هذا إلى جانب ضغط منظمات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية العاملة في مجال البيئة على الحكومات لإدخال المناهج البيئية والتربية البيئية ضمن خطط التعليم في الوطن العربي، فضلا عن إشراك المواطن في المشروعات البيئية بهدف إكسابه الخبرة والوعي اللازمين لمثل هذه المشاكل ثم عقد المؤتمرات والندوات التي ترسخ الوعي البيئي لدى الجماهير مع حشد وسائل الإعلام المختلفة لذلك.⁽¹⁾

كما أن هناك دورا هاما للمنظمات غير الحكومية وهو المشاركة الإيجابية في إجراء البحوث البيئية، التي تمكن في النهاية من صنع قرار بيئي صحيح، والذي يدفع بدوره عمليات التنمية إلى الأمام دون الإضرار بالموارد الطبيعية التي هي حق أصيل للمجتمع والأجيال القادمة، كما أن التضامن والتعاون ليس فقط بين المنظمات الأهلية بعضها مع بعض، وإنما مع المنظمات الحكومية والمؤسسات الدولية، حيث يتيح هذا قدرة أكبر على تدفق المعلومات التي هي أفضل سلاح لمواجهة كافة المشكلات البيئية، وهذا يوضح أهمية إنشاء المزيد من هذه المنظمات لدفع الحركة الشعبية في اتجاه الحفاظ على البيئة، ونشر الوعي البيئي، والقضاء على العديد من المعوقات التي تكبل حركة العمل التطوعي في العالم العربي.⁽²⁾

تلعب المنظمات الأهلية دورا حاسما في تحديد الاحتياجات الحقيقية للمواطنين وتعبئة الطاقات اللازمة لعمليات التنمية، وهي تعمق الشعور بالانتماء والمسؤولية الاجتماعية وبناء الشراكة ما بين قطاعات المجتمع وفتاته، كما تعتبر إحدى أدوات الرقابة والمساءلة التي تحرص على سلامة أداء المؤسسات الحكومية وتدافع عن الأفراد وحقوقهم.

(1) محمد ياسر الخواجه، "دور المنظمات غير الحكومية في نشر الوعي البيئي"، تم تصفح الموقع يوم : 06 جويلية 2009.

<http://www.medadcenter.com/articles/show.asp?id=67>

(2) المرجع نفسه.

تتمتع المنظمات الأهلية بميزة نسبية عن المنظمات الحكومية في كونها أكثر قدرة على الوصول إلى قاعدة الهرم الاجتماعي ومواجهة المشكلات في مواقعها الأولية، هذا بالإضافة إلى كونها أكثر تحررا من الروتين والقيود الإدارية مما يعطيها قدرة أفضل على المبادرة والإبداع في مواجهة المشكلات.⁽¹⁾

مشاركة المجتمع المدني العربي في مؤتمر جوهانسبورغ 2002:

حرصا على المشاركة الفعالة في قمة جوهانسبورغ 2002 للتنمية المستدامة فقد تم على مستوى الوطن العربي وبالتعاون مع جامعة الدول العربية ممثلة بمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة وكل من برنامج الأمم المتحدة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا في تنظيم المنتديات الإقليمية للشركاء المعنيين في تنفيذ خطة العمل بالتعاون مع المنظمات العربية الإقليمية والدولية، الحكومية وغير الحكومية، حيث تم استعراض ما أحرز من تقدم في تنفيذ جدول أعمال أجندة القرن الحادي والعشرين في مختلف المجالات وبيان المعوقات والتحديات، ورسم الإستراتيجيات وتحديد الأهداف والأولويات للعمل المشترك، وتقديم الرؤية العربية لهذه الشؤون والقضايا وقد دعا المجتمعون في لقاء مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة المنعقد في القاهرة 2001 إلى ضرورة تعزيز الشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص لغرض توسيع قاعدة عملية صنع القرار فيما يخص عملية التنمية وقضايا البيئة.⁽²⁾

وبالموازاة مع عقد قمة جوهانسبورغ 2002 وتحضيرها لها عقدت الدول العربية ندوة بالمغرب سنة 2002 حول التنمية المستدامة شارك فيها ممثلون عن منظمات غير حكومية من عشر دول عربية هي: مصر، المغرب، الجزائر، تونس، لبنان، فلسطين، الأردن، اليمن، العراق والبحرين وقد أطلق عليها اسم "إعلان الرباط" وقد طالبت هذه المنظمات غير الحكومية المشاركة في هذه الندوة المجتمع الدولي بـ:⁽³⁾

1- تعميم ثقافة السلم ووقف عسكرة الكوكب خاصة أسلحة الدمار الشامل لما تسببه من كوارث بشرية و بيئية.

(1) يوسف القريوني، "بناء القدرات الذاتية للمنظمات غير الحكومية"، تم تصفح الموقع يوم : 09-حويلىة2009.

<http://www.ilo.org/public/arabic/region/orion/beirut/infoserv-vices/wow/wow2002-03/issue41-42/article.10htm>

(2) تقرير وقرارات مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته الثالثة عشر (القاهرة : 24 أكتوبر 2001)، ص.02.

(3) أحمد أبو اليزيد الرسول، المرجع السابق، ص.37-38.

2- وقف الاعتداءات ضد المدنيين والاحتلال والعقوبات ضد الشعوب لما يسببه هذا من عرقلة لعملية التنمية.

3- تحريم الانتهاكات ضد البيئة.

4- توسيع مجال استعمال الطاقات المتجددة والتكنولوجيا النظيفة على كل دول المعمورة.

5- صيانة التنوع الثقافي للشعوب بما في ذلك الأقليات.

6- توفير خدمات الصحة العامة والخدمات الاجتماعية للدول الفقيرة.

7- تعويض الشعوب التي تعرضت للاستعمار والاستعباد والتمييز العنصري والاعتداءات البيئية مع إلغاء ديونها.

ب- الشبكة العربية للبيئة والتنمية:

1- نشأتها: نشأت الشبكة العربية للبيئة والتنمية نتيجة الحاجة الماسة إلى هيئة تجمع شمل الجمعيات الأهلية في الوطن العربي وتعبّر عن آرائها واتجاهاتها تجاه القضايا البيئية والتنمية المحلية والإقليمية. لقد بدأت الشبكة العربية للبيئة والتنمية أولى نشاطاتها أثناء التحضير لمؤتمر ريو عام 1992، وساهمت بتوحيد فكر الجمعيات الأهلية العربية المشاركة في المؤتمر في ذلك الوقت، وقامت بدور مميز وواضح في عرض وجهة نظرها تجاه القضايا التي أثّرت في مؤتمر ريو، فما كان لممثلي الجمعيات الأهلية في الوطن العربي إلا أن يطالبوا باستمرار عمل هذه الشبكة واتخاذ الخطوات الإجرائية اللازمة لإعلانها قانونياً وتكون بذلك المعبر عن وجهة نظر الجمعيات الأهلية العاملة في مجال البيئة والتنمية المستدامة في الوطن العربي.

سرعان ما اعترفت جامعة الدول العربية بالشبكة وأصبحت هذه الأخيرة تحضر اجتماعات مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن البيئة ثم بعد ذلك اعترف بها من قبل الأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأعطتها الصفة الاستشارية كمنظمة إقليمية تمثل المنطقة العربية وصارت منظمة معتمدة بالمنظمات الدولية مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة وخطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وتم انتخاب الشبكة مؤخرًا كعضو في اللجنة المتوسطة للتنمية المستدامة، كأحد خمس منظمات إقليمية من البحر المتوسط، وقد أقر هذا الاعتماد وزراء البيئة لدول البحر المتوسط.⁽¹⁾

(1) أماني قنديل وآخرون، الشبكات العربية للمنظمات غير الحكومية (القاهرة: دار الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 2003)، ص. 81-82.

تضع الشبكة العربية للبيئة والتنمية هدفا أساسيا وهو التعبير عن واقع وتطلعات الجمعيات الأهلية العاملة في مجال البيئة والتنمية المستدامة في المنطقة العربية وبناء قدرات أعضائها إداريا، علميا وتنظيميا، والسعي للحصول على تمويل من الجهات المانحة للقيام بمشروعات قطرية وإقليمية للارتقاء بالعمل البيئي، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة مع مراعاة البعد البيئي في ذلك.

2- أهداف الشبكة العربية للبيئة والتنمية:

تهدف الشبكة إلى تنمية وتطوير وتنسيق مجالات أعضائها وتوثيق الروابط بينهم والإسهام في تحقيق التكامل البيئي والتنموي وذلك من خلال:⁽¹⁾

1- تبادل المعلومات البيئية بين أعضاء الشبكة بما يتيح استفادة الأعضاء من الخبرات المختلفة على المستوى العربي لحل المشاكل البيئية.

2- العمل على إيجاد قنوات للاتصال بين المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي من جهة، وبين المنظمات غير الحكومية العربية المشاركة في الشبكة من جهة أخرى لضمان التواجد العربي على المستوى الدولي.

3- وضع برامج التدريب و التأهيل لرفع كفاءة العاملين في الشبكة.

4- المشاركة في الندوات والمؤتمرات العربية والدولية المتعلقة بالبيئة والتنمية.

5- توفير أحدث المعلومات والإحصاءات التي لها صلة بأنشطة الشبكة لتكون مرجعا لكل أعضائها. 6- العمل على دعم الشبكة من طرف جامعة الدول العربية ومنظمة الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الدولية الأخرى.

7- العمل على جلب الموارد المالية والمادية لتنفيذ بعض المشروعات في العالم العربي ككل أو مشروعات خاصة بكل قطر.

8- دعم الحوار بين المنظمات الحكومية العربية ومثيلاتها الدولية، وكذلك الأجهزة والوزارات المعنية بالبيئة في الوطن العربي.

3- أولويات الشبكة العربية للبيئة والتنمية:

يقوم فكر الشبكة على أساس القاعدة العريضة من المواطنين المنظمين للجمعيات والمنظمات غير الحكومية، ورؤيتهم وممارساتهم في العمل التنموي والبيئي هي المرتكز الأساسي لأنشطتها وبذلك فإن قوة وفعالية الشبكة تكمن في قوة وفعالية أعضائها في كل بلد عربي، لذا كان أهم تحد

(1) أماني قنديل وآخرون، المرجع السابق، ص. 89.

يواجه المسؤولون عن إدارتها هو بناء قدرات أعضائها في كل الجوانب الإدارية والتنظيمية والعلمية ومهارات العمل التشاركي.

من أولويات العمل في الشبكة أيضا ما يلي: (2)

- مساندة ومتابعة الأحداث العالمية والتوافق والسير مع متطلباتها مع مراعاة خصائص البعد الإقليمي والثقافي للمنطقة العربية.
- التركيز على التوعية والتثقيف البيئي في قطاع التعليم، ونشر مفاهيم التربية البيئية.
- تنفيذ المشاريع العملية البيئية التي تهدف إلى ترشيد استهلاك الموارد وإعادة استخدامها.
- العمل على إيجاد نوع من وحدة الفكر في خطوطه العريضة بين الأعضاء المنظمين للشبكة.
- الاهتمام بإقامة المعارض، حيث تقدم نماذج فعلية واقعية، وأدوات ووسائل لترشيد أشكال الطاقة وإدارة المخلفات الصلبة أو النفايات.
- الاهتمام بالشباب والمرأة.

ثانيا: بعض الأمثلة عن نشاط المجتمع المدني العربي وآليات تفعيله

أ- بعض الأمثلة عن نشاط المجتمع المدني العربي: شهد العالم العربي حركة ديناميكية للجمعيات والتنظيمات غير الحكومية في تفاعلها مع القضايا البيئية، واقرن هذا من خلال المشاركة الواسعة لهذه الجمعيات والتنظيمات في عقد العديد من المؤتمرات والملتقيات التي تزيد من احتكاك هذه التنظيمات البيئية بالجمهور، وتجعلها أكثر قدرة على التعرف على خصائصها الاجتماعية والثقافية وتوجيه سلوكياتها إلى التفاعل الإيجابي مع البيئة، من بين هذه الملتقيات وعلى سبيل المثال لا الحصر نذكر: (1) 1- الملتقى العربي الذي نظم من طرف: جمعية الارتقاء بالبيئة العمرانية في مصر ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة حول "دور التنظيمات غير الحكومية والجمعيات في دعم التنمية المتواصلة للمجتمعات الفقيرة" في القاهرة خلال الفترة الممتدة بين 16-18 أكتوبر 1995، وهدف هذا الملتقى إلى:

- تعزيز الجهود بين المنظمات غير الحكومية والجمعيات المهتمة بالبيئة والتنمية من أجل تحقيق التكامل بينها من خلال تبادل المعارف والخبرات والتجارب.

(2) المرجع نفسه، ص ص.90-93.

(1) موسى لحرش، "المجتمع المدني كفاعل أساسي في دعم التنمية الملائمة بيئياً"، مجلة البحوث و الدراسات الإنسانية 02(2008): ص ص.133-

- تعزيز بناء القدرات المادية والمعنوية للتنظيمات غير الحكومية على المستويين المحلي والإقليمي.
- توفير الآليات الرامية إلى تعزيز دور التنظيمات غير الحكومية في رسم السياسات وصنع القرار، والمشاركة في تصميم برامج التنمية الملائمة بيئيا و تنفيذها و تقييمها.
- إقامة حوار مثمر على نحو متبادل على الصعيدين المحلي والدولي بين الحكومات والتنظيمات غير الحكومية بغية الاعتراف بدور كل منها في تنفيذ التنمية الملائمة بيئيا وتعزيز هذه الأدوار.
- تشجيع وتسيير المشاركة بين المنظمات غير الحكومية والأجهزة المحلية ضمن الأنشطة الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة.
- تمكين الجمعيات والتنظيمات غير الحكومية من الوصول إلى البيانات والمعلومات الدقيقة حول الوضع البيئي لتعزيز فاعلية أنشطتها و أدوارها.
- تكامل الأدوار بين الإعلام العربي والمجتمع المدني العربي في تشكيل الوعي لدى الجماهير حول القضايا البيئية.

2- مؤتمر "الدور التكاملي للتنظيمات غير الحكومية والحكومية والدولية في التنمية المستدامة" والذي عقد في قطر من الفترة الممتدة بين 04 إلى 06 مارس 2002، وقد نوه بدوره إلى أهمية دعم الجمعيات والتنظيمات غير الحكومية في تحقيق التنمية المستدامة وقد تم التطرق إلى هذا الموضوع من خلال ورشتي عمل: الأولى تحت عنوان: "بناء القدرات الذاتية للجمعيات والتنظيمات غير الحكومية"، حيث تم التأكيد فيها على أهمية بناء القدرات الذاتية لهذه التنظيمات التي تمثل المجتمع المدني من خلال منحها الاستقلالية اللازمة، والدعم المادي والمعنوي اللازمين لتحقيق أدوارها، وهذا ما يجعلها تتميز بالقدرة على التواصل الاجتماعي والاحتكاك بكافة شرائح المجتمع، مما يعزز مكانتها في رفع الوعي خاصة تجاه القضايا البيئية.

أما ورشة العمل الثانية فكانت بعنوان: "احتياجات الجمعيات والتنظيمات غير الحكومية وكيفية التعامل مع المؤسسات الدولية للتسريع في دفع عملية التنمية المستدامة للمجتمعات"، حيث تم التأكيد هنا على تدعيم الجمعيات لاسيما البيئية من أجل أن تقوم بالدور المنوط بها في التحسيس والتوعية وتعديل السلوكيات والممارسات تماشيا مع أهداف التنمية المستدامة.

وقد خلص المؤتمر كله إلى أن القدرات الذاتية المفترض تنميتها وتطويرها تتلخص في الموارد البشرية من خلال تدريبها وتأهيلها، وتطوير التقنيات والآليات المعرفية المستخدمة، وكذا تطوير القدرات المالية والقانونية والبنى التحتية لمنظمات المجتمع المدني.

3- "الأساليب الحديثة في عمل الجمعيات البيئية الأهلية" هو موضوع ورشة عمل نظمها المنتدى العربي للبيئة والتنمية بالتعاون مع المكتب الإقليمي لغرب آسيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، أقيمت الورشة يوم 14 نوفمبر 2007 في مقر جمعية الأطباء البحرينية، بحثت الورشة تقنيات التخطيط والبرمجة والتمويل وتشكيل مجموعات صناعية وشارك فيها ممثلون عن ثلاثين (30) جمعية بيئية عربية.⁽¹⁾

افتتح هذه الدورة الدكتور إسماعيل المدني، نائب رئيس الهيئة العامة لحماية الثروة البحرية والبيئة والحياة الفطرية في مملكة البحرين، مؤكداً على أهمية الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في تطوير سياسات وبرامج بيئية فاعلة، وأشار إلى أن تشكيل مجموعات ضاغطة من الجمعيات الأهلية يساعد في وضع التشريعات البيئية وفرضها، خاصة إذا كان عمل هذه الجمعيات قائماً على الحقائق العلمية، كما أشاد المشاركون بالدور الكبير الذي تلعبه المنظمات الأهلية، ودعوا إلى ضرورة الشراكة بين القطاع الخاص والمجتمع المدني وتطوير قدرات هذا الأخير ليكون المدافع القوي عن قضايا البيئة، واجتذاب الدعم من القطاع الخاص ومؤسسات التمويل.⁽²⁾

4- "الأمن البيئي في الفضاء العربي والمتوسطي ودور منظمات المجتمع المدني في تحقيق هذا الأمن"، ندوة عقدت في تونس بين 08 إلى 09 نوفمبر 2008 أشرف على عقد هذه الندوة كل من الشبكة العربية للبيئة والتنمية والشبكة المتوسطية للتنمية المستدامة ومجموعة أخرى من المنظمات، وأكد المجتمعون على أن التكاتف والشراكة القوية بين الكيانات المدنية العربية هي الضمانة الأساسية لمواجهة عصر التكتلات والتحديات الحالية، كذلك دعا المشاركون إلى أن الشراكة المتينة بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني هي السبيل لتحقيق التنمية المستدامة وحماية الموارد الطبيعية وترسيخ الأمن البيئي، وأكدوا أيضاً على ضرورة بذل كافة الجهود لمواجهة تداعيات مشكلة التغيرات المناخية.⁽³⁾ هناك بعض التجارب لدول عربية في مجال مشاركة الجمعيات البيئية في

(1) موسى لحرش، المرجع السابق، ص ص. 134-135.

(2) "بناء قدرات الجمعيات العربية في التخطيط والبرمجة والتمويل"، البيئة والتنمية 117 (2007): ص. 30.

(3) "منظمات المجتمع المدني العربي تطرح آليات جديدة لحماية الأمن البيئي العربي والمتوسطي"، منتدى البيئة 201 (2008): ص. 08.

السياسة البيئية الوطنية لها، والتي تستحق الثناء والتقدير حتى وإن كانت قليلة ومن بين هذه الدول نجد مثلاً تونس، حيث يشهد نمو وأداء هذه الجمعيات تصاعداً عززته سياسات الدولة في مجال البيئة خلال العقدين الماضيين، إذ راهنت على دور المجتمع المدني الذي يضم آلاف الجمعيات والمنظمات، والتي توكل إليها السلطات مهمات متفاوتة الأهمية تصل إلى حد الشراكة المساهمة في إعداد وتنفيذ برامج وطنية للنهوض بالبيئة، كان من شأن القرارات التي اتخذتها الدولة لتشجيع الجمعيات البيئية، فمنذ إنشاء وزارة البيئة والتنمية المستدامة في تونس وهي من أوائل وزارات البيئة في الوطن العربي، ركزت على التعاون العملي مع الجمعيات البيئية مما شجع على تطوير حجم المبالغ المخصصة لدعم أنشطتها وتكثيف برامجها الميدانية والتوعوية، ولم يقتصر تمويل الجمعيات البيئية على المصادر المحلية، بل استقطب مصادر أجنبية ودولية، ومن هذه المصادر برنامج المنح الصغرى التابع لصندوق البيئة العالمي الذي يمول المشاريع البيئية ويشجع الجمعيات على الاحتراف، هذا النضج في نشاط الجمعيات أرسى أسس التعاون مع وزارة البيئة، فباتت الجمعيات تشارك في الاجتماعات الاستشارية، مما كان له أثر إيجابي على مستوى البرامج وتحفيز الناشطين في هذه الجمعيات لمضاعفة الجهد والتطوع في حقل حماية البيئة. (1)

في سوريا لوحظ في السنوات الأخيرة إعطاء دور تشاركي للجمعيات البيئية ومنظمات المجتمع المدني عبر إرادة سياسية وبوادر جيدة، ويتجلى ذلك من خلال وضع إستراتيجية وخطة العمل الوطنية للبيئة عام 2003 وبعده، بلغ عدد المنظمات الأهلية في سوريا حوالي 600 منظمة أهلية منها 30 جمعية بيئية. (2)

يعتبر هذا العدد قليلاً مقارنة بكثير من الدول الأخرى سواء العربية أو الأجنبية عموماً فإن إشراك المجتمع المدني بصفة عامة والجمعيات البيئية بصفة خاصة في السياسات البيئية الوطنية للدول العربية يبقى يتميز بالتفاوت من دولة لأخرى

لقد تبنت معظم القيادات العربية خلال السنوات الأخيرة العديد من السياسات الصديقة للبيئة لكن لا يلمس هناك جدية في نطاق تطبيق الإجراءات التنفيذية لتلك السياسات، حيث سلك

(1) سليمان بن يوسف، "الجمعيات البيئية في تونس"، البيئة والتنمية 117 (2007): ص.35.

(2) قاسم البريدي، "المجتمع المدني وحماية البيئة - مدخل آخر للحوار بين الشمال والجنوب -"، تم تصفح الموقع يوم: 12 مارس 2009.
[http://www.Thawta.alwehda.gov.54/-print-vein.asp?file name= 730864363200512061223-10k.](http://www.Thawta.alwehda.gov.54/-print-vein.asp?file%20name%20=%20730864363200512061223-10k)

الوطن العربي طريقا تقليديا هو إصدار التشريعات واللوائح والأوامر الإدارية دون تحقيق الالتزام بها على أرض الواقع، لأن مجال البيئة لا يحتاج إلى تشريعات بيئية فقط بل ينبغي تطبيقها .

عندما يتعلق الأمر بالجمعيات البيئية في الوطن العربي فإننا نلاحظ أن هناك عدم وضوح في عملها وأدائها إزاء القضايا البيئية وغياب مشاركة ممثليها في الهيئات الحكومية، ثم أن هناك عددا قليلا من الجمعيات البيئية التي تنشط في الأقاليم العربية مقارنة بحجم الوطن العربي مساحة سكانا وموارد، كما أن الجمعيات البيئية الموجودة جلها ذات حجم صغير ولا تتمتع بدراية كافية بقضايا البيئة، مما يجعل تأثيرها ضيقا ومحدودا، وكثيرا ما تعتمد على الدولة في تمويلها وهنا تفقد صفة العمل الجماعي التطوعي وتصبح متأثرة بالضغوط الحكومية.(1)

في الوطن العربي يمكن لجمعيات البيئة أن تشارك في تقدير السياسات العامة والبرامج الحكومية والمخططات في مرحلتها التحضيرية فقط، لأنه لم يعترف بعد بحقها في الاطلاع على الوثائق وعدم الإيمان بحقها في المناقشة وتقديم الاقتراحات التي تراها مناسبة لحماية البيئة.(2)

ب- آليات تفعيل المجتمع المدني العربي:

تعاني تنظيمات المجتمع المدني العربي من مشاكل كثيرة و لعل أبرز هذه العضلات والتحديات التي تواجهها هي مشكلة التمويل، لأن التمويل هو عصب الحياة لأي مشروع أو برنامج يمكن القيام به، ومما لا شك فيه أن معاناة الجمعيات البيئية كبيرة في تمويل مشاريعها وتحقيق أهدافها، يمكن إرجاع ذلك إلى عدم قناعة متخذي القرار بدور الجمعيات الأهلية بصفة عامة والجمعيات البيئية بصفة خاصة في صياغة مثل هذه القرارات التي هي جزء من حياتهم، ولاعتقادهم أن هذا العمل هو مسؤولية حكومية، هذا ما يدعو إلى ضرورة تغيير أسلوب عمل الجمعيات الأهلية وإعادة النظر في سياستها والتعديل في مسارها آخذة بعين الاعتبار ما يلي:(3)

- العمل على تنويع مصادر الدخل.
- يجب على الجمعيات تأسيس قاعدة من المنظمات والشركات والأفراد على المستوى المحلي والإقليمي والعالمي، و ترسيخ قناعتها بأهداف الجمعية.

(1) كمال المنوفي وآخرون ، قضايا البيئة في مصر بين الدولة والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية (القاهرة : كلية الاقتصاد والعلوم

السياسية، 2003)، ص ص.302-304.

(2) وناس يحي، المرجع السابق، ص.133.

(3) خالد البصري، "خطة عمل لتمويل الجمعيات الأهلية"، البيئة والتنمية 117(2007)، ص.31.

● ضرورة التواصل مع الجمعيات ذات الطبيعة نفسها محليا وإقليميا وعالميا والتعاون معها ومعرفة سياسة عملها وسياسة التمويل التي تتبناها، وطرق الأداء وغير ذلك من تبادل المعلومات ونقل الخبرات والتجارب.

● الانضمام إلى عضوية المنظمات الإقليمية والعالمية للاستفادة من الدعم المادي والمعنوي والفني والعلمي، ولهذا أثر بالغ في تطوير الأداء.

وعلى الجمعيات ألا تهمل أيضا أهمية حصولها على الدعم السياسي، والدعم الإعلامي، ودعم الخبراء وأصحاب الاختصاص، لان لهذا كله قيمة معنوية كبيرة هذا فيما يخص مشكل التمويه، وبعض الآليات و الإجراءات التي يمكن أن تستخدم أو تتبع للخروج من هذه المعضلة.

أن عملية بناء وتعزيز القدرات الذاتية حاجة أساسية ومستمرة وتختلف أولوياتها من مرحلة لأخرى ولتفعيل دور المنظمات الأهلية في دعم مسيرة التنمية بشكل عام وحماية البيئة بشكل خاص، ولضمان مشاركة أوسع للقطاعات الشعبية لإحداث التغيير على كل المستويات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، من أجل ذلك كله لابد للمنظمات الأهلية العربية أن تقوم بدراسة علمية وموضوعية لواقعها وتشخيص نقاط ضعفها والأخذ بالأساليب التي تجعل منها شريكا أساسيا في كل المجالات، من خلال ما تقدم يمكن طرح مجموعة من الأولويات الملحة واللازمة لتفعيل دور المنظمات الأهلية العربية و أبرزها: (1)

1- ضرورة العمل على تحقيق استقلالية الجمعيات الأهلية وتعزيز آلية العمل الديمقراطي فيها وذلك من خلال العمل على استصدار قوانين عصرية ملائمة في مجال تنظيم العمل الأهلي ومقاومة أشكال التدخل الحكومي في شؤونها. إن المقصود بالحفاظ على الاستقلالية هو تعزيز الحرية وروح المبادرة لدى القطاع الأهلي.

2- تجاوز المفهوم التقليدي للعمل الاجتماعي القائم على المفهوم التراثي للعون والمساعدة والانتقال من البرامج الدعائية إلى العمل التنموي مع التركيز على أهمية استقطاب أكبر مشاركة شعبية ممكنة على صعيد المجتمعات المحلية.

3- العمل على تجاوز المعضلة المالية وإفرازاتها السلبية على المنظمات الأهلية وذلك من خلال الضغط على الحكومات لإقرار قوانين تشجيعية في مجالات التمويل كالإعفاءات الضريبية للأفراد

(1) يوسف القريوني، المرجع السابق.

والشركات مقابل المساهمة في منح التبرعات والمنح للجمعيات الأهلية، كما أن تعزيز آليات العمل الديمقراطي داخل الجمعيات والشفافية تعزز ثقة المانحين بها. في ذات السياق يجدر بالجمعيات الأهلية تدريب كوادرها ومتطوعيها على كيفية تنشيط التمويل وإعداد المشروعات المقدمة إلى جهات التمويل المختلفة، على الجمعيات الأهلية التعاون فيما بينها قطريا وقوميا في مجال الاستثمار في الموارد البشرية من خلال برامج التدريب على بناء القدرات في مجالات الإدارة والتخطيط.

خلاصة :

إن منظمات مثل أو كسفام أو السلام الأخر أو العفو الدولية وآلاف المنظمات الأخرى التي تخدم العامة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي، تعرف بمسميات مختلفة مثل "المنظمات التطوعية الخاصة" أو "المنظمات غير الحكومية" وهذا المصطلح هو الأكثر استخداما في نظام الأمم المتحدة السائد في صناعة وصياغة السياسات على المستوى الدول والميادين التي تعمل فيها هذه المنظمات كميدان البيئة.

منظمات المجتمع المدني في عصر العولمة مرشحة للعب دور أكبر ومؤثر في رسم السياسة الدولية حيث وجدت الدول الكبرى خاصة الغربية منها عبرها مخرجا مناسباً لتمرير الكثير من الأفكار بما يتماشى مع توجهاتها، مثلا: قيام مراكز الأبحاث والدراسات التي عادت ما تكون أمريكية بالتأثير غير المباشر على العلاقات الدولية عن طريق صياغة السياسة الدولية في مجال معين.

الفصل الثالث

السياسة البيئية في الجزائر
ومشاركة المجتمع المدني فيها

تمهيد:

تعد الجزائر ضمن الدول التي تعاني مشكلات بيئية عديدة من بينها التدهور البيئي الناتج عن الاستغلال غير العقلاني للموارد الطبيعية الذي أصبح يهدد مستقبل الأجيال، لذا فهي بحاجة إلى سياسات بيئية رشيدة تتماشى مع التحولات التي عرفتتها وتعرفها الساحة المحلية والدولية، في المقابل أيضا شهد المجتمع المدني الجزائري تطورا ملحوظا، يكتسي عرض مراحل تطور المجتمع المدني في الجزائر من مرحلة الاحتلال إلى مرحلة ما بعد الاستقلال أهمية بالغة في فهم مسار تبلور فكرة وجود المجتمع المدني الجزائري، حيث تأثر هذا الأخير بطبيعة النظام السياسي الذي كان سائدا في الجزائر، وعموما المجتمع المدني الجزائري قطع أشواط كبيرة.

سنحاول في هذا الفصل طرح العلاقة بين السياسة البيئية والمجتمع المدني فبعد عرض تطور مفهوم المجتمع المدني الجزائري سنحاول تحليل دوره في صياغة السياسات البيئية في الجزائر التي عادة ما تبني على تشخيص المشاكل البيئية وتكون السياسة البيئية كمحاولة لعلاج هذه المشكلات على مستوى قريب أو بعيد، كذلك تنفيذ هذه السياسات في إطار السعي نحو تحقيق التنمية المستدامة بالرغم أنه يطرح عدة مشكلات إلا أن تدخل أطراف أخرى من شأنها أن يجعل هذه السياسات تلقى تأييدا أكثر.

المبحث الأول: السياسة البيئية في الجزائر

باعتبار أن إعداد السياسة البيئية يبنى على تشخيص أهم المشاكل ومحاولة علاجها لا بد إذا أولا التطرق إلى أهم المشاكل البيئية في الجزائر، ثم بعد ذلك الإستراتيجية المتبعة لمواجهة هذه المشاكل، ثم التطرق إلى بعض الأدوات التنظيمية والاقتصادية للسياسة البيئية التي تتبعها الدولة الجزائرية.

المطلب الأول: أهم المشاكل البيئية في الجزائر والإستراتيجية المتبعة لمكافحتها

أولا: أهم المشكلات البيئية في الجزائر

تعاني منطقة البحر الأبيض المتوسط تدهورا بيئيا كبيرا، والجزائر كغيرها من دول هذه المنطقة تمتاز بنظام بيئي مهدد بعدة أخطار ومشكلات على جميع الأصعدة، وذلك يرجع لعدة عوامل من بينها:

1- التصحر: تعني ظاهرة التصحر انخفاض أو تدهور قدرة الإنتاج البيولوجي للأرض مما قد يفضي في النهاية إلى خلق ظروف بيئية شبه صحراوية وتدهور خصوبة الأراضي، وذلك يرجع إلى عدة أسباب بشرية منها: الضغط السكاني وتحويل الأراضي إلى مناطق سكنية وصناعية، إضافة إلى الرعي الجائر وأخرى طبيعية كالجفاف والتربة ونقص كميات الأمطار. (1)

ويمكن تلخيص بعض العوامل التي تساهم في التصحر في العناصر التالية: (2)

- نمو سكان المنطقة السهلية.
- ارتفاع عدد رؤوس المواشي في المنطقة السهلية، مما تسبب في استنزاف المراعي.
- توسيع المساحات المزروعة عن طريق إجراءات أعمال استصلاح على أراضي هشة تقع خارج الأراضي الملائمة.
- تدهور المراعي وعدم تجدد مواردها من الغطاء النباتي.

2- التلوث البيئي: بالإضافة إلى ظاهرة التصحر، ساهمت عدة عوامل ومتغيرات في تفاقم مشكلة التلوث في الجزائر. بمختلف أبعادها وتحدياتها.

(1) مهدية ساطوح، "البيئة في الجزائر، واقعها والإستراتيجية المتبعة لحمايتها" (ورقة بحث قدمت في المنتدى الوطني الخامس حول: اقتصاد البيئة وأثرها على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، 21-22 أكتوبر 2008)، ص.4.

(2) المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، وثيقة من وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، ديسمبر 2001، ص.39.

أسباب التلوث البيئي: ترجع مظاهر التلوث البيئي في الجزائر إلى عدة عوامل من بينها:⁽¹⁾

أ- النمو الديموغرافي:

يعد العامل السكاني من أبرز الأسباب المؤدية إلى مشكلة التلوث، حيث يشهد العالم بصفة هامة والجزائر بصفة خاصة نموا سكانيا معتبرا ومتزايدا نظرا لتحسن الظروف الصحية والمعيشية، هذا النمو الذي يتوقع زيادته في المستقبل يؤدي إلى الاستخدام السريع للموارد والطاقة وزيادة استعمال الأراضي القابلة للزراعة والأراضي السكنية ونقص في الغابات والمراعي. هذا كله ساهم في زيادة نسب التلوث.

ب- زيادة المناطق الحضرية:

لقد أدى النمو السكاني وزحف سكان الريف نحو المدن إلى انتشار المناطق الحضرية، وبالنظر إلى ما تخلفه هذه التجمعات من تلوث هوائي بسبب حركة المرور، وانبعاث الغازات من وسائل النقل وكذلك ما تخلفه من نفايات ومخلفات صلبة خاصة في المدن الكبرى أدى هذا كله إلى زيادة الأعباء البيئية في جميع المجالات.

ج- عمليات التنمية:

تعد عملية التنمية خاصة الصناعية منها في جميع أنحاء العالم من أبرز العوامل المسببة لمعظم المشاكل البيئية المعاصرة، وفيما يخص الجزائر فإن المنشآت الصناعية خاصة المنتشرة عبر الساحل كمصانع تكرير البترول تشكل خطرا كبيرا على البحار والشواطئ، وكذلك تلويث الهواء بالغازات السامة.

أنواع وآثار التلوث البيئي في الجزائر:

يمكن رصد بعض مظاهر التلوث البيئي في الجزائر خاصة في مجال التلوث الجوي والمائي والبحري وكذلك النفايات والآثار الناجمة عنها فيما يلي:⁽¹⁾

أ- التلوث الجوي: عرفت الجزائر خلال السنوات الماضية تلوثا هوائيا يمكن مشاهدته في بعض الأحيان بالعين المجردة، وذلك يرجع لمجموعة من الأسباب السالفة الذكر منها: المصادر المتزلية، إضافة إلى النفايات الصناعية الصادرة عن الوحدات الإنتاجية أو لاحتراق النفايات الصلبة في الهواء، ومن أهم المصانع المتسببة في هذا النوع من التلوث: مصنع الأسمت بمفتاح، مصنع البرانت

(1) مهدي ساطوح، المرجع السابق، ص.5.

(1) الجمهوري الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2000.

بتيسميسيلت، مركب أسمدال بعناية... الخ. هذا التلوث الهوائي نجم عنه عدة آثار صحية، حيث أدى إلى انتشار عدة أمراض خاصة لدى الأطفال الذين هم أكثر عرضة للحساسية، وكذا كبار السن، كما بين تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000 أن تلوث الهواء يسبب أمراض تنفسية بالنسبة للسكان عموما فقد سجلت 353.600 حالة إصابة، أما سرطان الرئة بالنسبة لكثير من 30 سنة سجلت 1522 حالة، ومرض الربو سجلت 544.000 حالة.

ب- التلوث المائي: إضافة إلى ما تخلفه المنشآت الصناعية من تلوث جوي فإن المصانع المتمركزة عبر السواحل الجزائرية، تسبب تلوثا بحريا غاية في الخطورة، حيث تتلوث مياه البحار والأنهار، والمياه الجوفية بالمخلفات البترولية والمواد المشعة والمعادن الثقيلة خاصة الرصاص.

وقد سجل التلوث البحري الناتج عن المركبات الصناعية والبترولية خاصة نسا عالية وما انجر عنه من آثار على صحة الإنسان، بسبب الطبقة التي تشكلها المواد البترولية على سطح الماء مما يؤدي إلى اختناق الأحياء المائية، ويعطل معظم العمليات الحيوية، وهذا ما يهدد الثروة السمكية التي يتمتع بها الساحل الجزائري. (2)

وقد أصبح أيضا الحصول على المياه الصالحة للشرب بمثابة رهانات محلية وعالمية، خاصة في دول العالم الثالث، فهناك عدة أمراض ناتجة عن تلوث المياه والتي تسببها الجراثيم والطفيليات والفيروسات، ولقد شهدت الجزائر عبر مختلف مناطق البلاد انتشارا لبعض هذه الأمراض فتشير إحصائيات الديوان الوطني الجزائري للإحصاء سنة 2000 أن هناك 2805 حالة تيفؤيد وفي سنة 2002 هناك 3218 حالة لكل 100.000 ساكن. (1)

ج- النفايات الصلبة: تشكل النفايات الصلبة مصدرا آخر لتلوث الأرض والجو والهواء، وتعتبر النفايات المنزلية مصدرا رئيسيا لتلوث البيئة في الجزائر بسبب طبيعتها السمية، بالإضافة إلى تشويها لجمال المناظر الطبيعية، فالإحصائيات تشير إلى أن الجزائري ينتج يوميا ما يعادل بالقيمة المتوسطة 0.5 كلف من النفايات الحضرية وتزيد هذه النسبة في كبريات المدن. (2)

في الجزائر توجد حوالي 3000 مفرغة فوضوية تستقبل حوالي 30000 طن سنويا من النفايات الناتجة عن نشاطات العلاج، مقابل هذه الوضعية لا توجد أي مفرغة مراقبة، ولا أي

(2) سهام بلقرمي، "تجربة الجزائر في حماية البيئة"، تم تصفح الموقع يوم: 11 أكتوبر 2009، <http://WWW.UHUM.NL>

(1) سهام بلقرمي، المرجع السابق.

(2) حسن أحمد شحاته، تلوث البيئة: السلوكيات الخاطئة وكيفية مواجهتها (مصر: مكتبة الدار العربية، 2000)، ص. 51.

مركز للدفن التقني منجز ومسير حسب القواعد التقنية المعروفة، كما انه لا يسترجع إلا أقل من 2 % من النفايات القابلة للثمين ومراقبتها وللقضاء على هذا الوضع تم إصدار قانون خاص بتسيير النفايات ومراقبتها والقضاء عليها والذي كرس المبدأ العالمي للتسيير الصحي والعقلاني للنفايات وكذلك إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات واعتماد القانون الخاص بإنشاء المنظومة الوطنية لتسويق وثمانين نفايات التعليق كل هذا لتسهيل بروز سوق وطنية للنفايات، تم أيضا تشغيل مراكز للدفن التقني أي المصبات العمومية المراقبة على مستوى أربعين مدينة كبيرة في الجزائر. (3)

ثانيا: الإستراتيجية الوطنية للبيئة

اخترت الجزائر رفع التحدي الذي يواجهها في مجال البيئة فأعدت إستراتيجية تهدف إلى تحقيق ثلاثة أهداف: (4)

- 1- إدماج الاستمرارية البيئية في برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- 2- العمل على تحقيق التنمية المستدامة والتقليص من ظاهرة الفقر.
- 3- حماية الصحة العمومية للسكان.

عملت السلطات الوصية والمتمثلة في وزارة تهيئة الإقليم والبيئة بالتعاون مع بعض الجهات الرسمية المحلية والدولية ومع مختلف الخبراء الجزائريين والأجانب، إلى وضع خطة تهدف أساسا إلى إرساء أسس إستراتيجية وطنية للبيئة تستخدم كقاعدة عمل للمخطط الوطني من أجل البيئة، وذلك بوصف حالة البيئة في الجزائر من خلال: (1)

- الكشف على عوامل التغيرات البيئية في الجزائر.
- جمع المعطيات الموجودة حول الأجزاء الرئيسية والمشاكل البيئية وذلك بتحديد الأسباب المباشرة وغير المباشرة.
- محاولة حصر مستويات التلوث والتدهور البيئي وكذا تأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية وهذا لوضع نظام أسبقية معالجتها.
- رسم آفاق التنمية البيئية في الجزائر.

(3) أحسن الطيار عمار الشلاحي، "إشكالية البيئة و التنمية المستدامة في الجزائر" (ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الخامس حول اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، 11-12 نوفمبر 2008)، ص.28.

(4) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2000، ص.104.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، المرجع السابق، ص.104.

تسمح نتائج التشخيص أعلاه ببلوغ أهداف التقرير والمتمثلة في: (2)

- 1- تحديد بواسطة عينات آفاق تحسين نوعية البيئة لمختلف الأنظمة الإيكولوجية.
- 2- تحديد الآليات التي بإمكانها تخفيض أو القضاء على التلوث وتدهور الموارد الطبيعية.
- 3- تحديد الأهداف ذات الأولوية وبرامج العمل.
- 4- ترجمة هذه البرامج العملية إلى برامج استثمار لمدة عشرية.
- 5- وضع نظام متابعة ومراقبة صلاحية هذه البرامج.

مبادئ الإستراتيجية الوطنية للبيئة: تتمثل مبادئ هذه الإستراتيجية في: (3)

- 1- دمج قابلية البيئة للاستمرار والبقاء في إستراتيجية تنمية البلاد لإحداث نمو مستدام والتخفيف من حدة الفقر.
- 2- سن سياسات عامة فعالة ترمي إلى ضبط الجوانب الخارجية للبيئة ذات الصلة بالأنشطة الاقتصادية التي يبادر بها القطاع الخاص بشكل متزايد.
واستنادا إلى هذين المبدأين يجب:
- تحديد أهداف بيئية دقيقة تتفق مع الأولويات الاجتماعية والاقتصادية، وأن تضبط برامج العمل ذات الأولوية والمرتكزة على مؤشرات ثابتة لتحقيق تلك الأهداف.
- تهيئة الأطر المؤسسية والقانونية وجعلها أداة إستراتيجية والأهداف البيئية واعتماد نظام للمطالبة، وسلطة تمارسها قوة عمومية ذات مسؤوليات واضحة.
- تنفيذ برنامج كامل لتنمية الموارد البشرية ليكون لدينا عاملون أكفاء وبأعداد كافية لتطبيق برامج حماية البيئة وتسيير الموارد الطبيعية.
- تحديد الاستثمارات الشاملة الواجب القيام بها في غضون 10 سنوات.
- ضبط المشاريع الواجب تنفيذها على سبيل الأولوية.
- اعتماد التدابير المحفزة لإدخال اقتصاد التكاليف تدريجيا.
- تبني إستراتيجية حشد الموارد المالية.

(2) المرجع نفسه.

(3) المرجع نفسه، ص.106.

عناصر الإستراتيجية الوطنية للبيئة: تمثل عناصر الإستراتيجية الوطنية للبيئة فيما يلي: (1)

- 1- حماية الغطاء النباتي وتوسيعه مع الالتزام بهدف بلوغ نسبة تشجير تقدر بـ: 25 %.
- 2- الحفاظ على التنوع البيولوجي مع الحرص على حماية كل الأنواع الحيوانية والنباتية النادرة والمهددة بالانقراض.
- 3- حماية السهوب من التدهور، وذلك من خلال إصلاح الأراضي التي أصابها التصحر.
- 4- حماية الأحواض السطحية عن طريق التدخل السريع في المناطق الأكثر تأثراً بالانجراف المائي من خلال إنجاز مشاريع متكاملة يتم إشراك السكان المحليين فيها.
- 5- مكافحة التلوث الصناعي بكل أشكاله من خلال آليات وقائية وترتيبات مضادة للتلوث.
- 6- وضع نظام وطني لتسيير النفايات الخطيرة بكيفية عقلانية من الناحية البيئية.
- 7- تحسين تسيير النفايات الحضرية في طريق تحسين شروط جمعها وإحداث شبكة مزابل خاضعة للمراقبة، وأنظمة لمعالجة النفايات.
- 8- تنفيذ سياسة لاسترجاع النفايات الحضرية والصناعية وإعادة رسكلتها ومعالجتها وتثمينها.
- 9- تحسين تسيير مياه الصرف الحضرية عن طريق تنفيذ سياسة متكاملة لتطهير هذه المياه وتصفيته وإعادة استعمالها.
- 10- تحسين الوسط الحضري وزيادة المساحات الخضراء ومكافحة كل أشكال التلوث.
- 11- مكافحة تلوث الوسط البحري عن طريق القيام بأعمال خاصة بالوقاية من التلوث الناتج من الأرض والمرتبط بنشاطات النقل البحري.
- 12- ترقية الحركة الجموعية وتشجيعها في مجال حماية البيئة قصد تمكينها من المساهمة في توعية المواطنين بالمسائل المتعلقة بالبيئة.
- 13- ترقية التكوين والبحث العلمي في ميدان البيئة وترقية الأدوات الاقتصادية منها الجبائية التي تساهم في حماية البيئة.
- 14- تحسين الترتيبات التشريعية والتنظيمية بهدف تكييفها مع واقع البلاد.
- 15- ترقية التعاون الدولي في مجال البيئة والسهر على احترام الالتزامات التي تعاقدت بشأنها البلاد في إطار تنفيذ الاتفاقية الدولية المبرمة في مجال البيئة.

(1) عبد الله الحرتسي، المرجع السابق، ص ص. 155-156.

ويتطلب تنفيذ هذه الإستراتيجية ما يلي: (1)

- بناء سياسات عامة فعالة بتنظيم ذا مصداقية، ومتابعة التطبيق الفعلي للتشريع بقدرات مؤسساتية وموارد بشرية ذات نوعية في كل المستويات، وخاصة على المستوى الأكثر لامركزية أي مستوى الجماعات المحلية.
- تشكيل قاعدة كفيلة بضمان تنفيذ البرامج المسطرة بحيث يكون فيها استعمال الموارد الطبيعية وحماية المواطنين من أضرار التلوث وتقديم خدمات بيئية سليمة متوافقة مع متطلبات حماية البيئة في الجزائر.

المطلب الثاني: أدوات السياسة البيئية في الجزائر

أولاً: الأدوات التنظيمية "الإطار المؤسسي والتشريعي للبيئة"

سنركز في هذه النقطة على ما بعد سنة 2000 باعتبارها تضم أحدث الإجراءات المتبعة وتغيرات هامة في الإطار المؤسسي خاصة.

أ- الإطار المؤسسي: (1) لقد أثبتت تجربة الجزائر أن الاعتبارات التشريعية والمؤسسية في قضية المحافظة على البيئة لا يمكن التعامل معها كعنصرين منفصلين عن بعضهما، لأن التشريع هو الذي يهتم بتشكيل هذه المؤسسات ويحدد احتياجاتها وسلطاتها وطبيعة التكامل والتنسيق فيما بينهما، حيث أدى استمرار عدم الاستقرار المؤسسي خلال المراحل والفترات السابقة إلى إضعاف فعاليته، لذا تميزت هذه الفترة بتغيرات هامة نلخصها في:

1- إنشاء وزارة تهيئة الإقليم والبيئة: لقد تم إنشاء وزارة تهيئة الإقليم والبيئة سنة 2000، حيث تم تحديد تنظيمها الداخلي بموجب المرسوم رقم 01-09 في 07 جانفي 2001 ويعد إنشائها أول انطلاقة مؤسسية تمهيدية لمشروع إدماج حماية البيئة ضمن مخططات التنمية، ومعبراً عن اهتمام السلطات الحكومية بإعداد برامج تنموية مستقبلية تأخذ بعين الاعتبار البعد البيئي ضمن أعمالها.

2- إنشاء مراقب المهن البيئية: وقد تم ذلك بالتنسيق مع عدة وزارات في إطار تحسين ودعم القدرات ضمن التجمعات التالية:

- الجماعات المحلية: تسيير النفايات الصلبة والحضرية ومياه الصرف.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، مرجع سابق، ص.104.

(1) rapport sur l'état et l'avenir de l'environnement en Algérie (2003), p.289.

- المؤسسات: لإنشاء إجراءات الرقابة الذاتية، نظام تسيير بيئي عقلاني، تسيير النفايات الصناعية.

- مكاتب الدراسات: دراسة الآثار على البيئة، مراجعات بيئية.

- جمعيات بيئية: برامج تكوين موجهة لدعم قدراتها على التحسين ونشر السلوكات البيئية السليمة.

3- إنشاء نظام شامل للمعلومات:⁽¹⁾ من خلال وضع نظام معلومات يعمل على تجميع وتقريب المعلومات القطاعية، وقد اتجهت بعض القطاعات لتسيير هذا النظام.

• الوكالة الوطنية للموارد المائية: إن توافر الإجراءات الردعية يجعل أعمال حماية البيئة ضمن السياق الاجتماعي والسياسي، إضافة إلى مساهمة المجتمع المدني.

الكل يعي أن نوعية القوانين وتكاملها المنسجم أهمية خاصة، وإصدار قوانين جيدة أمر أساسي لحماية البيئة، وتوفر القدرات المؤسساتية أمر حاسم في تطبيقها، لكن تطوير المهن والحرف الخاصة بالبيئة وتعزيز قدرات مراقبة ومتابعة نوعية الأنظمة البيئية، وإقامة نظام إعلامي بيئي، كلها تشكل أولويات مقترحة لتحسين التشكيلة المؤسساتية، لذا كان التكوين في المهن الخاصة بالبيئة أمر أساسي ومهم ومن بين المؤسسات المعنية بذلك نجد:⁽²⁾

المعهد الوطني لمهن البيئة: يعتبر الهيئة الجامعة للقطاعات المكونة (التعليم العالي، التربية الوطنية، التكوين المهني)، يشكل هذا المعهد المكان المميز والإطار المتكيف للتفكير والتصوير والبرمجة للتكوين في هذه المهن، كما يبادر بتنظيم دورات للإلتقان والتكوين المتخصص.

1- المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة: يمكن هذا المرصد من تدعيم وتحسين الشبكة الوطنية لرصد وحراسة وقياس نوعية مختلف الأوساط وهذا يتطلب التنسيق مع الشبكات القطاعية الأخرى، وإعداد برامج وطنية وجهوية للمرصد والحراسة والمبادرة بإجراءات تأهيلية للمخابر الجامعية الخاصة.

(1) ibid.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، المرجع السابق، ص ص 106-107.

إن جمع المعطيات وتكوين بنوك للمعلومات القطاعية وتبادل هذه المعلومات بصفة مستمرة مع مختلف المؤسسات القطاعية شروطا حتمية لتحسين التسيير البيئي سواء على الصعيد القطاعي أو القطاعي المشترك.

2- المعهد الوطني للساحل: إن إقامة هيكل لقيادة سياسة تسيير الساحل وحمايته لكونه أساس تطوير أنشطة اجتماعية اقتصادية مستدامة وأنشطة ساحلية سياحية أمر ضروري، إن تحسين الفاعلين الاجتماعيين (أصحاب القرار والمساهمين فيه) بضرورة الحفاظ على المنطقة الساحلية والشاطئية بصفتها موردا ذا قيمة بيئية وتراثية وإجراء دراسات لفائدة البلديات والولايات الساحلية، ويعمل كمنظم للمناجرات العقارية هي كلها مهام تلقى على عاتق المعهد الوطني للساحل.

3- المركز الوطني للتكنولوجيات النظيفة: تقتضي مكافحة بروز التلوث الصناعي بمختلف مصادره تطوير إدارة أعمال البيئة. لهذا الغرض أنشئ المركز الوطني للتكنولوجيات النظيفة بهدف تصور وتصميم التدخلات التي من شأنها تأمين المساعدة للقطاعات الصناعية وكذا تقديم المساعدة التقنية لتقييم مختلف الأوضاع السائدة، من جملة الأهداف المرسومة لترقية التكنولوجيات النظيفة يمكننا التقليل من مرحلة أولى والقضاء النهائي في مرحلة ثانية على النفايات لاسيما الخطيرة منها في مكانها ومصدرها الأصلي والاستعمال العقلاني للمواد الأولية والطاقة والموارد الطبيعية.

ب- الإطار التشريعي: لقد شهد التشريع البيئي عدة تطورات منذ صدور القانون رقم 83-03، لكن تعزيز الترتيبات القانونية والتنظيمية في ميدان البيئة خلال السنوات الأخيرة شكل إصدار أولويات إستراتيجية الجزائر للبيئة والتنمية المستدامة، حيث أن هناك عشرة نصوص تعد من أهم التشريعات في هذا الإطار، خمسة منها تمت المصادقة عليها بينما الأخرى لا تزال قيد المراجعة ونتطرق فيما يلي إلى بعض القوانين التي تمت المصادقة عليها:

1- القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة⁽¹⁾: تمت المصادقة عليه في جويلية 2003، حيث أدمجت من خلاله الخطوط العريضة لمبادئ التنمية المستدامة الواردة في المؤتمرات الخاصة بالبيئة (مؤتمر ريودي جانيرو ومؤتمر جوهانسبورغ) ومن بين أهم الترتيبات التي نص عليها:

(1) القانون رقم 10-03، الصادر في 19 جويلية 2003، الجريدة الرسمية، العدد 43، بتاريخ 20 جويلية 2003.

- تحديد وترتيب رقابي لمختلف مركبات البيئة، من خلال وضع حدود على شكل عينات وأهداف لجودة الموارد الطبيعية الهواء، الماء، الأرض... الخ.
- الحرص على تطبيق الرقابة والإشراف الذاتيين.
- تعميم إدماج البيئة ضمن كافة مستويات التعليم.
- إجراءات تحفيزية في الجانب الجنائي، والجمركي فيما يخص جلب المعدات المستخدمة في الحد من التلوث.

2- القانون المتعلق بالتسيير والرقابة والتخلص من النفايات:⁽¹⁾ لقد جاء هذا القانون كضرورة ملحة، ناتجة عن ضرورة الحد من الآثار السلبية المتعددة للنفايات بشكل عام والصناعية منها بشكل خاص على الصحة العمومية والبيئة وقد نص هذا القانون على الإطار العام للرقابة والتخلص من النفايات تجسيدا لمبادئ التسيير العقلاني والسليم للنفايات من خلال جميع مراحلها، وذلك بغرض خفض إنتاج ودرجة خطورة النفايات من المصدر حيث يعتبر التخلص منتجي أو حائزي النفايات الضخمة والخاصة^(*) - حسب هذا القانون - من النفايات إجباري لكن ضمن شروط لا تلحق أضرارا بصحة الإنسان والبيئة، أي أنه يعمل على تجسيد مبدأ مسؤولية المنتج عن النفايات التي تخلفها عمليات الاستغلال على مستوى منشاته.

وهو بذلك أداة فاعلة لتحفيز ظهور وتطوير عمليات التثمين، لمعالجة والتخلص من النفايات بصورة عقلانية:

3- القانون المتعلق بجودة الهواء وحماية الجو:⁽²⁾ يتمحور نص هذا القانون حول ثلاث معالم رئيسية هي:

- الوقاية، الإشراف والإعلام.
- إعداد أدوات التخطيط.
- ترتيب إجراءات تقنية، جبائية ومالية رقابية وعقابية، حيث ينص على إجبارية قيام السلطات العمومية في التجمعات الكبرى - أكثر من 500000 ساكن - بالرقابة على جودة الهواء اعتمادا

(1) القانون رقم 01-19 الصادر في 12 ديسمبر 2001، الجريدة الرسمية، العدد 77، بتاريخ 15 ديسمبر 2001.

(*) النفايات الخاصة هي الناتجة عن النشاطات الصناعية والزراعية والنفايات الضخمة هي الناتجة عن النشاطات المنزلية.

(2) rapport sur l'état et l'avenir de l'environnement en Algérie (2003), p.290.

على أدوات التخطيط التالية: المخطط الجهوي لجودة الهواء، مخطط حماية الجو ومخطط للنقل الحضري.

ثانيا: الأدوات الاقتصادية للسياسة البيئية في الجزائر

من خلال ما سبق يتضح أن الدولة الجزائرية تركز أساسا على الأدوات الاقتصادية الخاصة بالسياسة البيئية لذا سنركز على هذه الأداة بشيء من التفصيل.

سعت الحكومة الجزائرية إلى قرار مجموعة من الضرائب والرسوم البيئية، كمحاولة لوضع حد لمختلف أنواع التلوث وخاصة تلوث الهواء والماء وذلك أن الجزائر من بين الدول النفطية ولا يخفى على أحد ما للصناعة النفطية (البتروكيمياوية) من آثار سلبية على البيئة، بالإضافة التي كون معظم المصانع تتركز في الشريط الساحلي وهي تقذف سنويا بملايين الأطنان والنفايات السامة في المسطحات المائية، غير أن عملية مكافحة التلوث في الجزائر لم ترق إلى المستوى المطلوب وذلك في غياب الإحصائيات التي من شأنها أن تكشف عن أرقام مرعبة من جهة، ومن جهة أخرى تتميز الأدوات الاقتصادية المفروضة في الجزائر بطابع عقابي أكثر منه تحفيزي، بالإضافة إلى عدم كفاية مردوديتها لتغطية الأضرار البيئية وانصرافها إلى تغطية أمور أخرى.

الجبابة البيئية في الجزائر: تم إدخال أول ضريبة بيئية من خلال قانون المالية سنة 1992، حيث تم فرض الرسم المتعلق بالنشاطات الملوثة أو الخطيرة، لكن تجسيد الجبابة البيئية كأداة اقتصادية ومالية لإدارة الموارد البيئية لم يتم إلا خلال السنوات القليلة الماضية حيث تم استحداث عدة ترتيبات جبائية من خلال قوانين المالية لسنوات 2000، 2002، 2003، ومن أهم الرسوم البيئية ما يلي:

1- الرسوم الخاصة بالنفايات الصلبة: ونذكر من بينها ما يلي: (1)

أ - رسم إخلاء النفايات المتزلية: وتمت مراجعة معدلاته من خلال قانون المالية لسنة 2002 فمثلا تم تغيير المعدلات السابقة للرسم الخاص بالنفايات المتزلية من المجال 375 دج - 500 دج إلى 640 دج - 1000 دج سنويا بالنسبة لكل منزل وتجدر الإشارة إلى أنه ورغم إعادة تقويم معدلات الرسم إلا أنها بقيت غير كافية لتغطية تكاليف تسيير النفايات لأن معدل استرجاعها جد ضعيف.

(1) rapport sur l'état et l'avenir de l'environnement en Algérie (2003), p.290.

ب- رسم تحفيزي على عدم تخزين النفايات المتعلقة بالنشاطات الطبية: يهدف إدخال هذا الرسم إلى خفض النفايات الصلبة -الضارة والملوثة كيميائيا- ويقدر مبلغ الرسم حسب قانون المالية سنة 2002 بـ 24.000 دج لكل طن.

ج- الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة: يقدر مبلغ الرسم حسب قانون المالية سنة 2002 بـ 10.500 دج/طن، ومنح المستغل مهلة تقدر بثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ إقرار الرسم لإنجاز التجهيزات الكفيلة بالتخلص من النفايات وهو يغطي تقريبا تكلفة المعالجة لذا يتوقع أن يكون له أثر تحفيزي.

د- الرسم على الأكياس البلاستيكية: تم إدخال هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2004 ويشمل جمع الأكياس البلاستيكية سواء المنتجة محليا أو المستوردة من الخارج ويقدر مبلغ الرسم بـ: 105 دج/كغ، يوجه ناتج الرسم إلى الصندوق الوطني للبيئة ومكافحة التلوث.

1- الرسم المتعلق بالنشاطات الملوثة والخطرة على البيئة: (1) ابتداء من قانون المالية لسنة 1992 أسس رسم سنوي على النشاطات الملوثة أو الخطرة على البيئة، بمعدلين أساسيين، بالنسبة للمؤسسات ذات نشاط واحد على الأقل خاضع لإجراءات الترخيص، و3.000 دج إذا كان للمؤسسات نشاط واحد على الأقل خاضع لإجراءات التصريح.

وفي قانون المالية لسنة 2000 تم تعديل المادة المتعلقة بتأسيس الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة، وقد تمثل التعديل في نقطتين، الأولى تتعلق برفع المبلغ السنوي للرسم، والثانية تتعلق بفرض رسم لكل صنف من أصناف المؤسسة الخاضعة للترخيص، حيث يترتب الرسم حسب درجة الأخطار والمساوى التي تنجم عن استغلالها.

وحسب قانون المالية لسنة 2002 فإن كل نشاط من النشاطات الخطرة أو الملوثة حسب كل من طبيعة النشاط، صنفه، أهميته إضافة إلى كمية الملوثات الناجمة عن نشاط الاستغلال وهو الشيء المضاف في هذا القانون.

3- الرسم الخاص بالانبعاثات الجوية: (1)

(1) _____، _____، تم تصفح الموقع يوم: 18 فيفري 2009. www.ambalgott.com/download/algérie-paned-pdf.

(1) rapport sur l'état et l'avenir de l'environnement en Algérie (2003), p.290.

أ- الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذو الطبيعة الصناعية: تم إنشاء هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2002، ويتعلق بالنشاطات الصناعية التي تخرق أو تتجاوز كمية الانبعاثات الغازية لها الحدود القصوى التي ينص عليها القانون.

ب- الرسم على الوقود: تم إدخاله بموجب قانون المالية لسنة 2002، يقدر مبلغ الرسم بـ: 01 دج لكل لتر من البترين (يحتوي على الرصاص، عادي أو ممتاز)، ويوزع مبلغ الرسم بالتساوي بين صندوق البيئة ومكافحة التلوث والصندوق الوطني للطرق والطرق السريعة.

4- الرسم الخاص على الانبعاثات السائلة الصناعية: تم إدخاله بموجب قانون المالية لسنة 2003، يحسب بنفس طريقة الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذو الطبيعة الصناعية، تخصص نسبة 30 % من مبلغ هذا الرسم لصالح البلديات.

بعض الإجراءات الاقتصادية الأخرى: وتهدف إلى حث المؤسسات على اعتماد سلوك لا يضر بالبيئة من خلال: (2)

1- الرسوم والمستحقات: حيث تدرج هذه الرسوم في المراحل المختلفة لعملية إنتاج ما، وهو ما اعتمده منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية سنة 1972 "الملوث يجب أن تقتطع منه السلطات العمومية النفقات الخاصة بالإجراءات الأمنية للحفاظ على البيئة"، وتجدر الإشارة إلى ضرورة السهر على أن لا تؤثر هذه الرسوم والمستحقات في القدرة التنافسية للمؤسسات وأن توجه عوائدها إلى دعم جهود حماية البيئة وليس لسد عجز ميزانية الدولة.

2- الإعتمادات: وذلك بترقية استهلاك المنتجات التي لا تمس بالبيئة من خلال تقديم اعتمادات مالية للمؤسسات التي اختارت الاستثمار في النشاطات الإيكولوجية، عندئذ تدفع المنافسة باقي المؤسسات إلى تغيير ممارستها وجعلها مطابقة للمعايير البيئية المعمول بها ويجب الإشارة إلى ضرورة صرف هذه الإعتمادات بعناية حتى لا تصبح عبء يثقل كاهل الدولة دون أن يكون لها أثر في الواقع.

(2) أحسن طيار عمار الشلاحي، المرجع السابق، ص ص 30-31.

3- أسلوب حقوق التلوّث: إن خوصصة الموارد الطبيعية يستدعي إنشاء سوق لحقوق الاستعمال، يجري فيه بيع و شراء رخص التلوّث أو حقوقه، فإذا تعلق الأمر مثلا بنشاط ملوث للهواء، يمكن تأسيس سوق لتلوّث الهواء على المبدأ نفسه الذي تقام به أسواق البورصات، حيث يتم إصدار السندات وتبادلها حسب العرض والطلب، وتعمل السلطة العمومية على توزيع هذه الحقوق عن طريق بيعها بسعر ثابت أو بيعها بالمزاد العلني أو عن طريق توزيعها على المؤسسات المعنية حسب إنتاجها، في هذه الحالة يسمح لكل مؤسسة أن تلوث في حدود حقوق التلوّث التي تمتلكها ويتم معاقبة كل تلوّث إضافي باستثناء حالة شراء المؤسسة حقوق تلوّث جديدة عن مؤسسة أخرى أكثر نظافة منها (أي تستفيد من حقوقها في التلوّث)، عندئذ يمكن تعويض ارتفاع درجة تلوّث مؤسسة بانخفاض درجة تلوّث أخرى عن طريق تسويق رخص التلوّث.⁽¹⁾

في الأخير يمكن القول لأنه ورغم الجهود التي تبذلها الدولة الجزائرية في مجال إتباع سياسات بيئية ملائمة ورغم تنوع أدوات هذه الأخيرة إلا أنه يبقى عليها النظر في جوانب سلبية، ومحاولة تغطية الثغرات الموجودة، وذلك من خلال فتح المجال أمام شركاء جدد مثل القطاع الخاص والمجتمع المدني لأن اقتراحاتهم وحلولهم قد تكون أكثر نجاعة من حلولها ولذلك وجب عليها تدعيم هذا الجانب ليس فقط من الناحية المالية، ولكن بضمان الاستقلالية والحرية لها.

(1) أحسن الطيار وعمار شلاي، المرجع السابق، ص. 32.

المبحث الثاني: المجتمع المدني في الجزائر ودوره في السياسة البيئية

المطلب الأول: المجتمع المدني في الجزائر

شهد المجتمع المدني في الجزائر تطورات عديدة، وتباين واختلاف في وجهات النظر حوله. فهناك من يتبنى الطرح القائل أن المجتمع المدني ظهر قبل 1989، وجانب آخر يطرح أن المجتمع المدني ظهر فعليا بعد دستور 1989 بشكل واضح، لذا فالفترات السابقة لم تكن إلا مجرد إرهابات أو محاولات، وفريق آخر يقول أن المجتمع المدني كان موجود حتى خلال فترة الحكم العثماني وفترة الاستعمار الفرنسي.

كمحاولة لاحتواء كل وجهات النظر هذه سنحاول طرح أو تقسيم تطور المجتمع المدني في الجزائر إلى ثلاث مراحل تشمل فترة الاستعمار، بعد الاستقلال مباشرة أي مرحلة التعددية الحزبية، ثم أخيرا مرحلة التعددية بعد دستور 1989 إلى يومنا هذا.

تجدر الإشارة أيضا إلى أن الحديث عن المجتمع المدني في الجزائر هو الحديث عن الجمعيات لأنها لا تمثل أكاديميا إلا ضلع من أضلاع المجتمع المدني، صحيح هي ليست كل الجمعيات لكن يجب أن نوضح أهمية الحركة الجمعوية في إثراء وتفعيل تطبيق أهداف مشروع تأسيس المجتمع المدني في الوطن العربي عموما وفي الجزائر خصوصا.

أولاً: تطور المجتمع المدني في الجزائر

أ- مرحلة الاستعمار: نشطت حركة إنشاء الجمعيات في الجزائر إبان فترة الاستعمار مع مطلع الثلاثينيات، وساهمت بفعالية في بناء الشخصية الوطنية والمحافظة على مقوماتها.⁽⁸⁷⁾

لعبت العديد من الشخصيات الوطنية كالأمير خالد والشيخ عبد الحميد من باديس، وكذا مطالبة العديد من الأحزاب بضرورة الاعتراف بحرية التجمع.

تبلور الإطار القانوني للجمعيات مع صدور القانون الفرنسي لعام 1901، وتم إنشاء العديد من الجمعيات بين مختلف فئات المجتمع والتي كانت توجد بينهم علاقات مهنية أو مؤسساتية مثل جمعية التلاميذ القدامى للمدارس، جمعيات المعلمين والجمعيات الخيرية، تحولت معظم هذه الجمعيات إلى سند سياسي وإيديولوجي وعسكري لجهة التحرير الوطني. لعبت هذه الجمعيات كمثل عن المجتمع المدني إبان فترة الاستعمار دورا بارزا في إحياء الشخصية والهوية الوطنية التي

(87) وناس يحي، المرجع السابق، ص.16.

حاول الاستعمار طمسها، ومن بينها جمعية العلماء المسلمين التي أنشئت في 05 ماي 1931 ردا على احتفالات فرنسا بمرور قرن على احتلال الجزائر، رغم تشديد الاستعمار على كل أشكال التنظيم الاجتماعي والسياسي التي كانت تعترض مصالحه، إلا أن جمعية العلماء المسلمين استطاعت تحقيق مكاسب كبيرة يمكن القول أن المجتمع المدني في الجزائر قام بدور ريادي في فترة الاستعمار، وذلك من خلال مساهمته بصورة مباشرة في إرساء مقومات الشخصية الوطنية، وتدعيم أسس بناء الدولة الجزائرية⁽¹⁾.

ب- مرحلة الأحادية: يشار إلى مرحلة الأحادية الحزبية في الجزائر إلى الفترة الممتدة من الاستقلال إلى غاية 1989، أين أعلن ورسميا بشكل دستوري عن التخلي عن الأحادية وتبني التعددية السياسية الحزبية، وتتجسد الأحادية في حكم الدولة من طرف حزب واحد (جبهة التحرير الوطني)، وسيطرتها على كل النشاطات، وعدم السماح لغيرها بالقيام بأي نشاط، والمبرر في ذلك هو ضرورة توحيد الدولة والحفاظ على تماسكها والقيام ببرامج التنمية التي تستند إلى النهج الاشتراكي، وتميزت هذه المرحلة بإصدار مجموعة نصوص تشريعية وقوانين أرست البرامج الاشتراكية للدولة، ومن أهمها برنامج طرابلس في 1962 الذي شكل النص المرجعي الأول للثروة الاشتراكية، فلم يول اهتمام للنشاط المدني⁽²⁾.

هناك نص آخر وكسابقه أهمل المجتمع المدني وجاء مكملا للنظام السياسي هو ميثاق الجزائر في 1964⁽³⁾.

النظام السياسي في فترة الأحادية الحزبية اعتبر قيام منظمات المجتمع المدني دون مراقبة وفي إطار خارج إطار الحزب مهددة لسلامة النظام وتوجهاته الاشتراكية، فعمل على مقاومة ومنع أي حركة من شأنها التضييق على السلطة، كل هذا لم يمنع من بروز تنظيمات معارضة لتوجهات النظام وتنشط بشكل خفي وسري مثل الحركة الإسلامية التي شكلت فارق عظيم في نهاية الثمانيات وكذا الحركة البربرية وكمثال عن مسار المجتمع المدني في الفترة بين 1962-1989 سنتتبع مسار الحركة الجمعوية في هذه المرحلة ونكشف أوضاعها كنموذج من منظمات المجتمع المدني، فبموجب القانون رقم 12-157 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962 واصلت السلطات العمل

(1) يحي وناس، المرجع السابق، ص.17.

(2) عبد العالي دبله، الدولة الجزائرية الحديثة الاقتصاد والمجتمع والسياسة (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004)، ص.78-79.

(3) حميد خروف، "سياسة التنمية في الجزائر رؤية سوسيولوجية"، مجلة الفكر السياسي 17(2002): ص.195.

بالقانون الفرنسي باستثناء المواد التي تمس بالسيادة الوطنية من بينها قانون الجمعيات 1901، يلي ذلك الأمر رقم 71-79 المؤرخ في 1979، حيث وضعت نصوصه المزيد من القيود على تنظيمات المجتمع المدني من حيث التأسيس والتنظيم.

بجول الثمانينات وما شهدته من تطورات أبدت السلطة العليا التسهيلات مثلا: القانون رقم 87-15 المؤرخ في 21 جويلية 1987 الذي سهل في اعتماد الجمعيات مع وجود بعض الاستثناءات.

في الأخير يمكن القول أن طبيعة النظام السياسي والاقتصادي المنتهج في الجزائر الذي كان يقوم على التسيير المركزي أدى إلى انسحاب المجتمع المدني وانتكاس الحركة الجمعوية طيلة هذه الفترة.⁽¹⁾

ج- مرحلة التعددية:

شهدت مرحلة التعددية الحزبية تغيرات كثيرة ومليئة بالتطورات، وذلك بسبب الإصلاحات الواسعة التي انطلقت بإعلان التعددية السياسية في دستور 1989. تعتمد معظم الدراسات الخاصة بمنظمات المجتمع المدني في هذه المرحلة على مجموعة متغيرات أساسية ويحدد تطور المجتمع المدني بناء على وضعه القانوني ومكانته الاجتماعية وفق ثلاث نصوص قانونية أساسية هي: دستور 1989، قانون 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 الخاص بالجمعيات، ودستور 1996.

1- المجتمع المدني في ظل دستور 1989:

رخص هذا الدستور التعددية السياسية والجمعوية، وفتح المجال لحرية التعبير كمحاولة لحل الأزمة السياسية، نصت المادة 39 منه على: "حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن"⁽¹⁾، كذلك نصت المادة 40 منه على: "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به"⁽²⁾، أما المادة 53 فقد نصت على: "الحق النقابي معترف به ويمارس في إطار القانون"⁽³⁾

(1) محمود بوسنة، "الحركة الجمعوية في الجزائر: نشأتها وطبيعة تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية"، مجلة العلوم الإنسانية 17(2002): ص.134.

(1) دستور الجزائر 1989.

(2) المرجع نفسه.

(3) المرجع نفسه.

حاول دستور 1989 وضع بعض الإصلاحات السياسية والتعديلات القانونية الجديدة والتي تتماشى مع متطلبات التحول أو الاتجاه نحو الديمقراطية، وما تفرزه من حريات وحقوق أهمها حرية الرأي والتعبير، التجمع، التنظيم والمشاركة واستقلال التنظيمات المدنية عن سلطة الحزب.

2- المجتمع المدني في ظل قانون 90-31: (4)

مثل هذا القانون الخاص بالجمعيات الخطوة الفعلية الأولى بعد دستور 1989، حيث خص بالجمعيات وتشكيلها وتنظيمها، وشجع الحركة الجمعوية على النشاط أكثر.

تناول هذا القانون الجمعيات بالتفصيل بداية بتأسيسها حتى أهدافها وحلها، وفي نفس السياق يحدد الإجراءات القانونية لتأسيس الجمعيات بالتفصيل كذلك يكشف القانون حجم الرقابة والعقوبات والتشديد في ذلك، وذلك بالتقارير المالية المقدمة دوريا، إضافة إلى السلطات المخولة للسلطة والعقوبات الصارمة كالحل والتقاضي.

قدم هذا القانون تغييرات بما يوافق دستور 1989، حيث جسد الحق في تكوين الجمعيات من طرف المواطنين بشكل مشروط، إذ بمجرد صدوره شهدت الساحة تكوين العديد من الجمعيات، هذا القانون لم يكن الوحيد الذي شكل منطلقا لنشاط المجتمع المدني بل هناك قواعد أخرى أهمها:

- قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي في 05 جويلية 1989 والذي عدل في 1997.

- قانون الإعلام المعتمد في 1990 الذي فسح مجالا لبروز الصحافة المستقلة.

3- المجتمع المدني في ظل دستور 1996:

نصت المادة 43 من دستور 1996 على: "حق إنشاء الجمعيات مضمون، تشجيع الدولة لازدهار الحركة الجمعوية ويحدد القانون شروط إنشاء الجمعيات" (1) أي بقاء القيود القانونية أو اختصاص التنظيم في يد الإدارة.

واصل هذه الدستور علاقته المحتشمة لإطلاق المجتمع المدني كفاعل أساسي للعملية الديمقراطية، فكان المجتمع المدني في هذه المرحلة يعاني من عراقيل ومشاكل أدت إلى فتوره وعدم فعاليته من بينها:

1. العراقيل البيروقراطية التي تثقل التنظيمات حتى في مرحلة النشوء.

(4) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 الذي يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد 53، الصادر بتاريخ 18 جمادى الأولى 1411 الموافق لـ: 05 ديسمبر 1990.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996.

2. شح الموارد المالية والمادية.

3. غياب الوعي التطوري والإيمان بقدرات العمل الجماعي.

4. تمركز غالبية التنظيمات في المدن الكبرى دون القرى والمدن الصغيرة.

ومعالجة مثل هذه المشاكل تفسح المجال لإرساء أرضية تسمح وتضمن مساهمة تنظيمات المجتمع المدني في الأدوار الكبرى إلى جانب الدولة.

ثانيا: تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر

من بين أهم تنظيمات المجتمع المدني الجزائري مايلي:

I- النقابات: تمثل الممارسة النقابية في الجزائر أولوية سياسة، لذلك اكتسبت المنظمات النقابية مصداقيتها في كل الدساتير، فالمادة 56 من دستور 1996 تنص على: "الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين". (2)

1- النقابات العمالية: وهي عديدة أهمها: (3)

أ- الإتحاد العام للعمال الجزائريين: والذي تأسس عام 1950م، بعد الاستقلال واصل مشواره تحت راية جبهة التحرير الوطني إلى غاية 1988م، وحسب إحصاء 1997 يضم هذا الإتحاد 800 ألف عضو، ويعد النقابة العمالية الرئيسية في الجزائر.

ب- النقابة الإسلامية للعمل: تأسست عام 1990.

ج- اللجنة الوطنية لإنقاذ الجزائر: وأسسها الإتحاد العام للعمال الجزائريين عام 1992 بهدف مواجهة النفوذ المتزايد لجبهة الإنقاذ، وقد ضمت (06) منظمات أخرى تمثل أصحاب العمل والمدراء من الشركات الحكومية والخاصة وبعض منظمات حقوق الإنسان.

د- الإتحاد الوطني للمزارعين الجزائريين: استقل عن جبهة التحرير الوطني عام 1988، وحسب إحصاء 1997 يضم حوالي 700 ألف عضو.

2- النقابات المهنية: تعد هذه النقابات إلى جانب منظمات حقوق الإنسان من أنشط التنظيمات المدنية في الجزائر حاليا، وذلك نتيجة اعتبارات عدة أهمها: ارتفاع المستوى التعليمي والوعي

(2) المرجع نفسه.

(3) عبد الرحمان برفوق وصونيا العيدي، "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر" (ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الأول حول: "التحول الديمقراطي في الجزائر"، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 10-11 ديسمبر 2004)، ص.96.

السياسي لأعضائها، ضف إلى ذلك الاستقلالية النسبية لها، ومن أهمها نذكر: نقابات الصحفيين والأطباء والمهندسين.

II - الجمعيات:

النشاط الجمعي لم يكن وليد فترة معينة بل كان نتيجة أسباب تدفع في كل مرة تكوين جمعيات تخدم مشاكل وانشغالات تلك الفترة، فنجد أن فترة الاستعمار تميزت بتكوين عدة جمعيات لكن في ظل التذبذب وعدم الاستقرار والتي في الغالب كانت تخضع للرقابة الاستعمارية.

بعد الاستقلال وفي مرحلة الأحادية، برز نشاط الجمعيات بمختلف أنواعها لكن ضمن توجه الحزب الواحد وفي إطار سياسة، كما أنها كانت تتلقى الدعم من طرفه.

بعد دستور 1989 وخاصة قانون 90-31 المؤرخ في 1990 والمتعلق بالجمعيات تأسست

عشرات الجمعيات وهذا ما يبينه في الجدول التالي:

السنة	1987	1988	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	المجموع
عدد الجمعيات	7	8	9	9	9	9	9	9	9	9	9	9	9	9	200
عدد الجمعيات	06	12	18	24	30	36	42	48	54	60	66	72	78	84	765

جدول يمثل عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة من 1987 إلى 2000 .⁽¹⁾

الملاحظ من خلال هذا الجدول أن هناك زيادة كبيرة في عدد الجمعيات سنوي 1989 و1990 مقارنة بالسنوات الأولى أي 87-88 وهذا راجع إلى صدور القانون 90-31 المؤرخ في 1990 الذي فسح المجال لإنشاء العديد من الجمعيات.

بعد سنة 1991 و بروز الأزمة الأمنية تقلص عدد الجمعيات بسبب الظروف الأمنية الصعبة في ذلك الوقت وأصبح تشكيل الجمعيات يخضع إلى عدد لا متناهي من التحقيقات.

بعد سنة 1996 كان هناك نوع من الانفراج السياسي والاقتصادي هذا ما سمح بارتفاع عدد الجمعيات المعتمدة بعدها ضل إنشاء الجمعيات واعتمادها في تزايد مستمر.

(1) محمود بوسنة، المرجع السابق، ص ص. 138-140.

أنواع الجمعيات:

1- الجمعيات النسوية:⁽¹⁾ تضم أكثر من ثلاثين منظمة سنوية تدافع عن حقوق المرأة والقضايا المتعلقة بها من عنف ومشاركة وغيرها، وخاصة المتعلقة بحقوق الإنسان، ويمكن تصنيفها إلى:

أ- الجمعيات الخيرية النسائية: وهي الأكثر انتشارا.
ب- الجمعيات والاتحادات النسائية التابعة للأحزاب، وهي نوعين أولها الجمعيات التابعة للأحزاب المعارضة وتتبنى الطابع الإيديولوجي للحزب التابعة له، وتعلق الثانية بتلك التابعة للأحزاب أو الحزب الحاكم وأهمها الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات، يلاحظ أن هذه الأخيرة ليست مستقلة وتبقى تابعة تنظيميا وفكريا للحزب الحاكم.

ج- الهيئات النسائية التابعة للمنظمات المهنية أو الحرة، كلجنة المرأة في نقابة الأطباء أو المحامين

د- النوادي النسائية

2- جمعيات حقوق الإنسان:⁽²⁾ وأهم هذه التنظيمات ما يلي:

أ- الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان: تأسست على يد المحامي علي يحيى عبد النور دعت إلى احترام الحقوق المدنية والسياسية في ظل دولة الحق والقانون.
ب- الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان: تضم نخبة من المثقفين، وقد برز نشاطها خلال أحداث أكتوبر 1988.

ج- المرصد الوطني لحقوق الإنسان.

3- الجمعيات الثقافية: أهمها الجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية، الحركة العربية الجزائرية، الحركة الثقافية البربرية.

4- الجمعيات التطوعية: ارتفع عدد هذه الجمعيات من 12 ألف جمعية عام 1989 إلى 40 ألف جمعية في عام 1990⁽¹⁾ من أهم هذه الجمعيات المنظمة الوطنية للمجاهدين، أبناء الشهداء، أبناء المجاهدين، هذا النوع من الجمعيات يكون عادة ذا تبعية للدولة من حقه التمويل وهذا ما يؤثر سلبا على نوعية وفاعليته هذه المنظمات.

ب- تقييم الجمعيات في الجزائر

(1) عبد الرحمان برقوق وصونيا العيدي، المرجع السابق، ص ص 97-98.

(2) المرجع نفسه، ص.99.

(1) عبد الرحمان برقوق وصونيا العيدي، المرجع السابق، ص.99.

يمكن عرض مجموعة من المؤشرات لتقييم أدوار هذه الجمعيات في السياق التنموي واختيار الأدوار الحقيقية التي تلعبها الجمعيات في الواقع ومدى أسهامها في تحقيق التغيير السياسي والاجتماعي.

إن من أهم هذه المؤشرات مناقشة فاعلية التطوع. بمعنى اختيار فاعلية الموارد البشرية التطوعية الإرادية والتي تشكل ركنا أساسيا في بناء المجتمع المدني، فالقيمة الحقيقية للموارد البشرية تمكن في توفير المتطوعين الذين يشكلون العمود الفقري في كل مؤسسات المجتمع المدني. إن الحديث عن ثقافة التطوع، تقودنا لتقديم مؤشرات أخرى أكثر جرأة وواقعية، وتدفعنا بالضرورة إلى التساؤل عن دور المتطوعين داخل الجمعيات ودورهم أيضا في تعميق الممارسة الديمقراطية والتشاركية.

يبرز في سياق البحث عن دور الجمعيات إشكاليات عديدة من أهمها ضمور وانكماش الثقافة السياسية بين فئات وشرائح المجتمع وكذلك فشل تجربة التشبيك بين المؤسسات المختلفة. تتميز الحركة الجمعوية بقدرتها على التغلغل في طبقات المجتمع كافة والمساهمة في تلبية احتياجات المجتمع.

الحركة الجمعوية تحتاج إلى تدريب على آليات التفاوض مع الشركاء المعنيين سواء مع القطاعات الحكومية أو القطاع الخاص، كما تحتاج إلى التدريب أيضا لتبلغ نوع من الاحترام والمهنية والفعالية.

ج- عوائق وتحديات العمل الجمعوي في الجزائر:

يعاني العمل الجمعوي في الجزائر من عوائق عديدة ابتداء من عدم احترام الرسالة الحقيقية للعمل الجمعوي وأهدافها، وذلك من خلال توجيه عمل الجمعيات نحو مصالح أطراف محددة دون التي تشكلت لأجلها، كذلك وجود العديد من القيود والعوائق الإدارية والقانونية، بالإضافة إلى نقص احترافية العمل الجمعوي وأكبر معضلة تواجه النشاط الجمعوي هي مشكلة التمويل فهي تعاني من شح في الموارد هذا ما يجعلها تفقد صفة الاستقلالية وتبقى تابعة للدولة، أيضا انحصارها في يد فئات معينة وعدم تغلغلها وانتشارها على كافة التراب الوطني.⁽¹⁾

(1) صالح زباني، "موقع مؤسسات المجتمع المدني في إدارة التنمية المحلية في الجزائر"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية 16(2007): ص. 263.

إن من أهم التحديات التي تواجه العمل الجماعي في الجزائر محاولة العديد من أجهزة السلطة أو الأحزاب احتواء وتوجيه العمل الجماعي لأغراض عادة ما تكون شخصية أو آنية، ومن جهة أخرى أكبر تحدي يواجه العمل الجماعي هو نقص وشح الموارد وما ينجر عن ذلك من تبعية وهذا ينعكس سلبا على استقلالية مؤسسات المجتمع المدني عموما والجمعيات خصوصا في مزاولتها لنشاطها.

تعتبر المشكلات السالفة الذكر حتمية أفرزتها عوامل عدة موضوعية منها وذاتية، على رأسها المنهجية أو السياسة التي اتبعتها الدولة في التكامل مع الجمعيات، إذ يلاحظ أن تعاطي السلطة مع الحركة الجمعوية والمجتمع المدني بشكل عام يتسم بالارتجالية والمناسباتية فلا توجد هناك سياسة واضحة تقوم على ضرورة إشراك هذه المؤسسات في اتخاذ القرارات الوطنية.⁽²⁾

أصبح جزء كبير من الحركة الجمعوية تابعا للسلطة وجزء آخر تحت سيطرة الأحزاب وخصوصا تلك المقربة من الحكم الأمر الذي جعلها تحمل القضية أو الموضوع الأساسي الذي تأسست من أجله، ودفع بها إلى التخلي عن برامجها ومبادئها بل تحولت إلى مجرد قناة أو أداة لتحقيق مشاريع حكومية، هذا كله يعكس غياب العنصر التطوعي الذي هو ميزة العمل الجماعي حتى وإن كان سمة من سمات الثقافة التقليدية.

رغم التزايد المستمر والكبير لعدد الجمعيات إلى أن دلالة الأرقام تبقى محدودة ولا تعني شيئا لأن الجمعيات تقوم أساسا من خلال فعاليتها وتأثيرها ونوعيتها وليس عددها.

الجمعيات لم تدخل بعد الاحترافية المطلوبة لأن نشاطها بقي محصورا في عمل آني ومصليحي، وهو يتطلب تخطيط وبرمجة هذا ما يفتقده المشرفون عليها إذ لا يملكون في أغلب الأحوال التسيير، ولا يستعطون إقامة شبكة علائقية بينهم تضمن نجاح وتبادل خبرات وتجارب العمل الجماعي ومن ثمة بناء قاعدة قوية لنشاط مجتمع مدني قوي فعال.⁽¹⁾

(2) المرجع نفسه، ص.265.

(1) جلالي عبد الرزاق وبلعادي إبراهيم، "الحركة الجمعوية في الجزائر"، المستقبل العربي 314 (2005): ص.144-146.

المطلب الثاني: الجمعيات البيئية ودورها في صياغة القرارات البيئية

شهد العمل الجماعي في مجال المحافظة على البيئة تطورا ملحوظا من حيث العدد حيث انتقل من 15 جمعية سنة 1996⁽²⁾ إلى ما يفوق 2000 جمعية نهاية سنة 2001.⁽³⁾

إن قانون حماية البيئة رقم 83-03 لم يعط مرونة للعمل الجماعي في إطار حماية البيئة، وهذا الأمر يعد طبيعيا لأن الفترة التي صدر فيها لم تكن المشاكل البيئية آنذاك معقدة كما هي عليه الآن والسنوات الماضية القليلة لذا جاءت الحاجة إلى تحديثه وتحديد قواعده بما يتماشى والمشاكل المطروحة حاليا من خلال القانون رقم 03-10 المؤرخ في 2003.⁽⁴⁾

نظرا للدور الحيوي للجمعيات في حماية البيئة كشريك للإدارة جاء قانون البيئة الجديد، لتدعيم سلطات الجمعيات وإضفاء مزيد من الشفافية والوضوح على أداء الجمعيات في مجال حماية البيئة، وفي علاقتها مع الإدارة.

ورد تنظيم دور جمعيات حماية البيئة لأول مرة في قانون حماية البيئة والتنمية المستدامة الجديد، إذ خص المشرع الفصل السادس منه لتدخل الأشخاص والجمعيات في مجال حماية البيئة، حيث تساهم الجمعيات المعتمدة من خلال المشاركة بفاعلية إلى جانب مختلف الهيئات الحكومية. **أولا: مساهمة الجمعيات في اتخاذ القرارات البيئية**

لا ينحصر دور الجمعيات في الاستشارة فحسب بل يتعداه في الكثير من الحالات إلى المشاركة في صنع القرار البيئي من خلال حق التمثيل داخل بعض الهيئات الحكومية، رغم عدم اتساع هذه الإمكانية إلى جميع الهيئات المشرفة على حماية البيئة، إلا أن النص على حق المشاركة في بعض الهيئات يعكس تحولا جذريا في ممارسات الإدارة التقليدية التي كانت تفضل الأسلوب الانفرادي في صنع القرار.

يرى البعض أن هناك مفهوميين للمشاركة الجمعية، الأول يقضي بمساهمة الجمعيات في التغيير الاجتماعي وتعديل أدوات وأهداف السياسات البيئية العامة، والثاني يتناول مفهوما مقلصا يقضي بمساهمة الجمعيات في التسيير الوظيفي للهيكل البيئية كما هي موجودة.⁽¹⁾

(2) محمود بوسنة، المرجع السابق، ص. 142.

(3) المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، المرجع السابق، ص. 28.

(4) قانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الجريدة الرسمية. عدد 2003/43.

(1) وناس يحي، المرجع السابق، ص. 131.

يبقى نجاح مشاركة هذه الجمعيات مرهونا بجدية مشاركة ممثليها في هذه الهيئات، من خلال إقناع الأعضاء الآخرين بالدراسات والبيانات والإحصاءات المقدمة، وكذلك على مدى استعداد الإدارة لتقبل مشاركة ومساهمة هذه الجمعيات. تكشف الحياة العملية على نوع من اللامبالاة في وظيفة، وأداء الجمعيات من خلال النظر إليها على أنها منافس قادر على توجيه الرأي العام لصالح طرف على حساب طرف آخر.

أ- مساهمة الجمعيات في بلورة القرارات البيئية:

تساهم الجمعيات المعتمدة قانونيا والتي تمارس أنشطتها في مجال البيئة من خلال المساعدة وإبداء الرأي والمشاركة وفق ما ينص عليه القانون، إذ تعتبر عضوية الجمعيات في الهيئات الحكومية امتيازاً مهما لها، نظراً للتأثير المباشر الذي يمكن أن يلعبه ممثلو الجمعيات من خلال التبليغ عن حالة البيئة واتخاذ القرارات المناسبة عن طريق المناقشة وتقديم التوضيحات والدراسات والبيانات.

تقتضي المشاركة الفعلية والمثمرة للجمعيات حداً أدنى من الهيكلة والتنظيم واستمرارية النشاط التطوعي، كذلك يتوقف تحقيق مشاركة فعلية للجمعيات في صنع القرار البيئي حتى وإن كانت على درجة من التنظيم والهيكلة على ضرورة الاعتراف بالحقوق في البيئة لجميع المواطنين، كما لا يمكنها أن تشارك في تقدير السياسات العامة والبرامج الحكومية والمخططات الجهوية أو المحلية الخاصة بالبيئة في مرحلتها التحضيرية ما لم يتم الاعتراف بحق الجمعيات في الإطلاع على الوثائق، وتزويدها بالمعلومات والمعطيات اللازمة في الوقت المناسب لمناقشتها وتقديم الاقتراحات التي تراها مناسبة.⁽¹⁾

تبقى مشاركة الجمعيات في صنع القرار البيئي الذي يمثل السياسة البيئية ضماناً لمصادقية أداء هذا الجهاز البيئي، لكن بالنظر إلى الممارسة الفعلية والواقعية نلاحظ أننا بعيدين كل البعد عن مشاركة متساوية ومهيكلية وواضحة.

ب- المساهمة غير المباشرة للجمعيات في صنع القرارات البيئية:

تتم المساهمة غير المباشرة للجمعيات البيئية من خلال المساهمة في إعداد التقارير والدراسات والاستراتيجيات المتعلقة بحماية البيئة، غير أن هذه الوظيفة لازالت ناقصة أو شبه منعدمة في الممارسات اليومية لجمعيات حماية البيئة في الجزائر، تتجلى المساهمة غير المباشرة للجمعيات في صنع القرارات البيئية في:

(1) وناس يحي، المرجع السابق، ص ص 132-133.

- الدور التحسيس للجمعيات البيئية: لا ينحصر دور الجمعيات البيئية في الصلاحيات والإمكانيات التي أتيحت لها للمشاركة سابقا، وإنما يعداه إلى تحسيس المواطنين ونشر الوعي البيئي وتعريف الأشخاص بمخاطر مشاكل البيئة وحقهم في العيش في بيئة نظيفة⁽²⁾، وضمن سياق التحسيس فإنه يمكن للجمعيات البيئية أن تلعب دورا رياديا في هذا المجال، من خلال حث المواطنين على استخدام الطرق التي تحمي البيئة.

- دور الجمعيات البيئية في التربية البيئية: لا يمكن حصر التربية البيئية من خلال الوظيفة التعليمية التي تقوم بها المؤسسات الرسمية (مدارس، جامعات... الخ)، والتي تقتصر على شريحة المتدربين فقط، وإنما ينبغي توسيع مجال نشر التربية البيئية لتشمل هذه العملية توعية أفراد المجتمع ككل، كذلك تركز منهجية التربية البيئية على تبني أو تنشئة السلوك المبني على الوقاية من الضرر البيئي المتوقع وعلى أساس الاحتياط عوضا عن التركيز على التدخل أو الإصلاح بعد حدوث التدهور أو التخطيم البيئي.

تهدف التربية البيئية إلى تدريب الأفراد لتحمل المسؤوليات واتخاذ القرارات الخاصة بسلوكهم الفردية، أو القرارات التي تهم الحياة العامة من خلال المشاركة والتأثير في تسيير الشؤون العامة المتعلقة بالبيئة على المستوى المحلي والمركزي، ولا يمكن للتربية البيئية أن تحقق أهدافها ما لم يتم تنمية وتطوير الشعور بالمواطنة، لأن أغلب الموضوعات البيئية تتسم بطابع سياسي، وهو الأمر الذي يدفع بالكثير إلى العزوف على الاهتمام بالبيئة، لذا فإنه كلما زاد الشعور بالانتماء والمواطنة لدى الأفراد، زاد إقبالهم على ترجمة الوعي البيئي والتربية البيئية على أرض الواقع.⁽¹⁾ إذا الشعور بالمواطنة هو المحرك الذي يدفع بالمواطنين إلى المشاركة في القرارات البيئية.

ثانيا: مثال عن جمعية بيئية:⁽²⁾

أ- التعريف بالجمعية:

التسمية: جمعية المحافظة على البيئة.

المقر: أولاد دراج ولاية المسيلة.

تاريخ التأسيس: 30 جانفي 2000، تحت رقم 2000/898.

(2) المرجع نفسه، ص 138-139.

(1) وناس يحي، المرجع السابق، ص 138-139.

(2) مجموعة وثائق خاصة بالجمعية.

الرئيس: قنفود الحماوي عضو في الفيدرالية الوطنية لحماية البيئة والطبيعة، وممثل الولاية في مجال البيئة و المحيط عبر الوطن.

عدد المنخرطين: 200 منخرط.

ب- أهداف الجمعية: أهم أهداف هذه الجمعية ما يلي:

- المحافظة على نظافة البيئة والعمل على زيادة المناطق الخضراء.
 - تنظيم حملات التوعية قصد التحسيس بأهمية البيئة والمحافظة عليها.
 - تزويد الجمعيات المحلية والهيئات العمومية بالمعلومات والبيانات.
 - المشاركة في ملتقيات البحث والاكتشاف لتطوير طرق المحافظة على البيئة.
 - تنظيم و تنشيط حملات تحسيسية ووقائية بين مواطني المنطقة.
- ج- تقييم إنجازات الجمعية: بناء على القانون الأساسي المعتمد والأهداف المسطرة سعت الجمعية إلى تجسيد وتحقيق جميع الأهداف المسطرة، رغم نقص الإمكانيات المادية والمعنوية فقد أشرفت هذه الجمعية على الصعيد الوطني والدولي بزيادة بعض الأبحاث التي تخص البيئة وقامت أيضا بـ:
- خلق مساحات خضراء.
 - الإشراف على عمليات التشجير في المنطقة.
 - وضع حاويات لرمي القمامة.
 - إقامة معارض تحث على المحافظة على البيئة.
 - في مجال التربية البيئية إعطاء دروس وإلقاء محاضرات تهدف إلى ضرورة المحافظة على البيئة وتضع هذا على عاتق كل مواطن واعى.

مثلا جاء في البرنامج السنوي للجمعية لسنة 2002 ما يلي:

- 1- العمل على زيادة المساحات الخضراء والقيام بحملات التشجير.
- 2- الاهتمام بشبكة المياه سواء الخاصة بالشرب أو الصرف.
- 3- إبعاد القمامات على الأحياء السكنية تفاديا لانتشار الأمراض والأوبئة.
- 4- وضع لافتات تحمل شعارات تذكر بأهمية المحافظة على البيئة وضرورة ذلك.
- 5- الاتصال وإقامة علاقات مع مختلف الجمعيات ذات الطابع البيئي قصد التعارف وتبادل الآراء والخبرات في السياق ذاته.

المطلب الثالث: تقييم أداء الجمعيات البيئية وآليات تفعيل دور المجتمع المدني في

الجزائر

أولاً: تقييم أداء الجمعيات البيئية

يكون تقييم أداء الجمعيات البيئية من خلال طرح عوامل النجاح والفشل، وعليه تكمن أهمية دراسة هذه الأخيرة في إبراز أهم العوامل الداخلية أو الخارجية التي تساعد على تطوير أساليب عمل الجمعيات وفعاليتها.

عوامل نجاح أداء الجمعيات: (1)

تقوم عملية نجاح الحركة الجمعوية على مجموعة من العوامل منها عوامل خاصة بالأعضاء، وطبيعة المحيط الذي تنشط فيه الجمعيات، وعوامل موضوعية.

تعتبر العناصر التالية والمتعلقة بنجاح عمل الجمعيات مجرد معلومة لرصد مختلف العوامل التي تساهم في نجاحها وهي ليست حصرية، ومن بين هذه العوامل الخاصة بالأعضاء أو الذاتية نذكر ما يلي:

أ- مدى وجود إرادة تطوعية حقيقية لدى أعضاء الجمعية.

ب- توفر قاعدة عملية خاصة بالموضوع الذي تنشط في الجمعية.

ج- معرفة الإطار القانوني للمطالبة بالهدف المنشود.

د- منهجية عمل سليمة ومدى تواجدها في الميدان.

كما تتحدد مجهودات وإرادة الأعضاء بالعوامل المتعلقة بالمحيط التي تنشط فيه وبعلاقتها بالمجتمع، وكذا علاقتها بالجمعيات الأخرى.

كما تتحدد فعالية العمل الجمعوي بمجموعة من العوامل الموضوعية والتي تتعلق بطبيعة الموضوع أو مجال نشاطها، ضف إلى ذلك قدراتها المالية والتأهيل العلمي والفني لأعضائها خاصة في المجال الذي تنشط فيه، تخص هذه العوامل كل أنواع الجمعيات عموماً ومن بينها الجمعيات البيئية.

ب- عوامل فشل أداء جمعيات البيئة: (1)

(1) وناس يحي، المرجع السابق، ص. 59.

(1) وناس يحي، المرجع السابق، ص. 60.

تعاني الجمعيات البيئية من بعض المعوقات التي تحول دون قيامها بوظيفتها على أكمل وجه، وينحصر جانب من هذه النقائص في بعض الخصوصيات التي يتميز بها القانون الخاص بالجمعيات، وكذا مدى مساعدة الشركاء الآخرين سواء كانوا جمعيات أو مواطنين أو جهات حكومية في إنجاح هذا الدور، ضف إلى ذلك مستوى الأداء والتنظيم الذي تتمتع به هذه الجمعيات. من بين أهم النقائص أيضا أو المعوقات التي تعاني منها الجمعيات البيئية نذكر ما يلي:

1- نقائص متعلقة بالنظام القانوني الذي يحكم الجمعيات:

يعاني عدد هام من الجمعيات من ضعف قدراتها الإدارية، فالجانب التطوعي لا يكفي وحده لإنجاح المشاريع، بل يجب تطوير قدراتها الإدارية والبشرية ويرجع ضعف القدرة الإدارية والبشرية للجمعيات إلى مجموعة عوامل منها:

- عدم معرفة أعضاء الجمعية الوسائل المتاحة لتحقيق أهدافهم المتعلقة بحماية البيئة
- عدم توفر التكوين والخبرة الإداريتين لدى قيادتها.
- ضعف التنظيم والممارسة الديمقراطية والثقافية والمشاركة الحقيقية لكل الأعضاء، وكذا نقص التداول على القيادة

2- صعوبة المشاركة والحصول على المعلومات من الإدارة:

يعتبر الحصول على المعلومات والبيانات الخاصة بالبيئة أمرا حاسما في نشاط كل جمعية، لأنه لا يمكن تصور تحرك جمعية بدون قاعدة بيانية، لذا وجب عليها النضال من أجل إرساء تقاليد وممارسات واضحة في مجال الحق في الإعلام والإطلاع على الوثائق الإدارية، وهذا الأخير الذي يسمح بتحقيق المواطنة الإيكولوجية الحقيقية.

3- مستويات أداء أعضاء الجمعيات:

يمثل هذا العامل، العامل الداخلي ويبرز من خلال قوة التنظيم والانضباط والتخطيط المحكم للأهداف المنشودة فالتخصص الفني والدقيق ضروري للجمعيات وذلك لتقديم إسهامات دقيقة ومتخصصة نجد في الواقع الكثير من الجمعيات البيئية ليست على قدر من الكفاءة والتنظيم فوجودها سواء مع عدمها ولا ينحصر دورها إلا في الاحتفال بالأعياد الرسمية الوطنية والعالمية.

4- غياب التخطيط المستقبلي:

نتيجة لضعف القدرات الإدارية والتسييرية لدى الجمعيات، فإن عملها يكون مجرد رد فعل لا يقوم على تصور مستقبلي لنشاطاتها، ونادرا ما تعمل على التنبؤ والتخطيط والتصور المستقبلي لرسم خطوات عملها، وفي غياب هذا الأخير لا تستطيع غالبية الجمعيات تحقيق أهدافها.⁽¹⁾

5- ضعف التنسيق بين الجمعيات البيئية والجمعيات الأخرى:

يعد مجال نشاط الجمعيات البيئية واسعا ومتشعبا، لذا وجب عليها إيجاد نسيج من العلاقات التعاونية والتكاملية والتنسيقية فيما بينها، كما أن هذه العلاقة لا يجب أن تنحصر بين الجمعيات البيئية فقط بل هناك تقاطعات مع جمعيات أخرى مثلا : ثقافية، اجتماعية، وتبقى هذه العلاقات خاضعة لاجتهاد أعضاء الجمعيات في إيجاد شركاء من أجل تحقيق أهدافها وتطوير أساليبها وبناء قدراتها، ولا يمكن أن يتحقق انفتاح الحركة الجمعوية بصفة عامة والجمعيات البيئية بصفة خاصة إلا إذا تجاوزت عناصر ضعفها الداخلي وتعاملت بصورة إيجابية مع بقية الجمعيات الأخرى.

6- ضعف الرغبة التطوعية في مجال حماية البيئة:

أثر غياب إطار قانوني يكفل حرية إنشاء الجمعيات طيلة ثلاث عشرات على تراجع واضمحلال الرغبة في التطوع والعمل المدني، وظهر هذا التراجع والاضمحلال بشكل ملحوظ خاصة في مجال البيئة، فنلاحظ هناك عزوف على الانضمام للجمعيات البيئية أو المبادرة بإنشائها كل هذا راجع في انعدام الوعي البيئي وكذلك غياب روح المواطنة البيئية.⁽²⁾

رغم التحول القانوني الجذري في تنظيم مشاركة الجمعيات من خلال العشرية الماضية، إلا أن المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة اعتبر أن دور المجتمع المدني في صنع القرارات البيئية أو حتى حمايتها فقط لا يزال محدود وهامشي.⁽¹⁾

ثانيا : آليات تفعيل دور المجتمع المدني

يتطلب ترسيخ عمل المجتمع المدني وتفعيل دوره من خلال مشاركته في صياغة السياسات العامة بصفة عامة والسياسات البيئية خاصة، تبني مجموعة من النقاط من أجل دفع حركيته وتوسيع نطاق دوره التشاركي إلى جانب كل من الحكومة في القطاع الخاص من بينها:

(1) وناس يحي ، المرجع السابق، ص ص.61-64.

(2) المرجع نفسه، ص.68.

(1) وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، ص.10.

1- تبني توجه تنموي شامل والذي يتعلق بمواجهة تحديات التنمية التي تعتبر المقوم الأساسي للمجتمع وتحول منظمات المجتمع المدني من مجرد أداة تعمل كمسكن للمشكلات إلى آلية مؤسسية تعمل على الإصلاح الاجتماعي والسياسي والاقتصادي، بما في ذلك البعد الثقافي الذي يؤدي إلى التأثير على الاتجاهات الثقافية مثل: المشاركة السياسية وقضايا المرأة وغيرها، كذلك تعتبر قضية التمكين مهمة جدا لأنها تربط بين منظمات المجتمع المدني والدولة والسياسات العامة، هذا يستدعي القيام بعقد مؤتمرات وتطوير مفهوم الشراكة بين منظمات المجتمع المدني القطاع الخاص والحكومة من خلال التخطيط لآليات تربط بين صانعي السياسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني.⁽²⁾

2- توفير ضمانات خلق بيئة سياسية وقانونية مهيئة لدور فاعل لمنظمات المجتمع المدني، ويتم تحقيق ذلك في وجود ركيزتين هما: الديمقراطية والمواطنة من خلال إحلال الأساليب والقيم الديمقراطية ضمن هيكلية وبنية العلاقات داخل المجتمع المدني ذاته، في ظل التمتع بالمواطنة الفعلية هذا كله يدخل في سياق إعادة بناء العلاقات بين أهم كيانين هما: الدولة والمجتمع المدني في إطار التنسيق والتعاون الذي يزيد من القدرة المطلية للعمل الجماعي، ثم إن وجود منظومة قانونية قوية من شأنه أن يخلق دولة قانون ومؤسسات تحمي المجتمع وتحمي نفسها وتنظم العلاقة بينهما بعيدا عن الصراع والمواجهة.⁽¹⁾

3- توفير بيئة ثقافية واجتماعية من خلال تمكين منظمات المجتمع المدني في إحلال التنمية المجتمعية، وإبراز فكرة الترابط المدني التي يقصد بها تشكيل أحكام ذاتية قادرة على مواجهة السلطة، وتحديد مداها بإعادة تركيب نقدي لمكونات هذا النظام المؤسسي المجتمعي (الدولة، المجتمع المدني) بتوفير الجو الثقافي لتحقيق التطور الديمقراطي وتحديد الخطاب الثقافي للإصلاح ودعمه وتفعيله وتوسيع دائرته، كما ينبغي تبني رؤية واضحة لمفهوم بناء القدرات من خلال بناء قواعد للبيانات وكذا قضية التشبيك بين منظمات المجتمع المدني والقطاع الحكومي والقطاع الخاص وفيما بينها أيضا والتي تزيد من فاعليتها وقدرتها على التأثير في صنع السياسات العامة،

(2) أمانى قنديل، "تفعيل دور الجمعيات الأهلية في إطار السياسات العامة"، منتدى السياسات العامة 21 (2005): ص.19.

(1) صالح زيان، "واقع وآفاق المجتمع المدني كآلية لبناء وترسيخ التعددية في العالم العربي"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية 09 (2003): ص.74.

حيث نلاحظ نوع من التشتت في عملية بناء القدرات فلا بد من تطوير إستراتيجية واضحة للتدريب.⁽²⁾

4- الاهتمام بخلق توافق حول مواثيق شرف أخلاقية والتي تؤكد على العمل التطوعي حيث هناك مبادئ أساسية مكونة لمواثيق الشرف الأخلاقية والمتمثلة في:⁽³⁾

- احترام مبدأ الشفافية داخل منظمات المجتمع المدني وفي تعاملها مع الحكومة.
- المصداقية والمحاسبة.
- احترام احتياجات وانشغالات المجتمع.
- الممارسة الديمقراطية داخل مؤسسات المجتمع المدني.
- إدارة المنافسة والصراع سلميا واحترام الرأي الآخر.
- التوجه إلى تحقيق الصالح العام.
- الابتعاد عن الانضمام إلى حزب أو تيار سياسي.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص.76.

⁽³⁾ أماني قنديل، المرجع السابق، ص.20.

خلاصة:

من خلال دراستنا لحالة الجزائر في هذا الفصل حاولنا إظهار أهم المشاكل البيئية في الجزائر وطرحنا إستراتيجية الجزائر نحو البيئة في إطار تحقيق التنمية المستدامة وبعد طرح لأهم مراحل المجتمع المدني في الجزائر وأهم تنظيماته يمكن القول أنه ورغم الجهود الجبارة التي تبذلها السلطات العمومية والهيئات الوصية على البيئة إلا أنه يجب عليها تبني الواجهة الصحيحة وذلك بفسح المجال لتدخلات ومساهمات أطراف أخرى كالمجتمع المدني والمؤسسات الاقتصادية التي تمثل القطاع الخاص، ويمكن بلوغ ذلك بالاهتمام أكثر بالوعي البيئي وتفعيل دور الجمعيات البيئية في هذا الصدد، كذلك ضمان تطبيق الإجراءات التنظيمية والقانونية من خلال الرقابة والتوجيه والمحاسبة هذا ما يضمن فعالية السياسة البيئية.

خاتمة

تناول هذا البحث موضوع على درجة من الأهمية يندرج ضمن الموضوعات العالمية، التي تشغل حيزا كبيرا في المحافل الدولية حول مصير الكرة الأرضية، وضرورة إشراك أطراف تكون أكثر فاعلية وتتحرك لتجد حلولاً عاجزة حتى أكبر الدول عن إيجادها يصب في إطار دور المجتمع المدني في السياسات البيئية.

في البداية طرحنا مفاهيم تخص الموضوع وتطرقنا إلى كل من: مفهومي المجتمع المدني والسياسة البيئية، ليعبر الأول عن مجموعة المؤسسات والتنظيمات التي ينضم إليها المواطنين طواعية، بغرض تحقيق مصلحة أو هدف عام مشترك وأهم عناصره هي: المؤسسة والطوعية والهدف المشترك، أما الثاني فيشير إلى جزء من السياسة العامة وتعبير عن مجموع القرارات والبرامج والاستراتيجيات التي تتبناها الدولة في المجال البيئي.

فيما بعد جاء طرح على مستوى عالمي لدور مؤسسات المجتمع المدني بما فيها المنظمات غير الحكومية في صياغة سياسات بيئية دولية أو محلية بما يتماشى مع الحفاظ على البيئة في إطار التنمية المستدامة، تطورت ونمت منظمات المجتمع المدني بشكل ملموس ولعبت دوراً فعالاً في تنفيذ مشاريع تنموية فعالة وإقرار سياسات حكومية جديدة أو تغيير بعض السياسات القائمة، أو على الأقل التأثير فيها لمواجهة كل التحديات البيئية.

أما إذا تحدثنا عن هذا الدور في الجزائر فإننا نكون أمام تداخل وتأثير مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية التي تؤثر في طبيعة المجتمع المدني، ورغم المحاولة لترسيخ هذا الدور إلا أنه يواجه صعوبات وعقبات نتيجة تجاوزات تارة قانونية وأخرى تنظيمية وفنية، ورغم الدور الذي يكتسبه المجتمع المدني لا تزال آليات عمله غامضة وغير واضحة ولا تتعدى الاستشارة.

وما يمكن أن نستنتجه من هذه الدراسة هو:

- أن تنظيمات المجتمع المدني العالمية على درجة من التخصص والمؤسسية والاستقلالية التي تضمن لها القيام بأدوار ريادية في المشاركة في صنع السياسات العامة والسياسات البيئية خاصة.
- تنظيمات المجتمع المدني العربي بدأت تعي مسؤوليتها اتجاه القضايا المهمة وتحاول الارتقاء بنوعيتها ووظائفها لتساير التطورات العالمية، وقد خطت خطوة كبيرة في هذا الصدد لنلمس تجارب عديدة كانت على قدر من النجاح والفعالية، كما تجدر الإشارة إلى الاختلاف الموجود من بلد إلى بلد آخر ومراعاة الظروف الداخلية لكل دولة، لأن التأثيرات الداخلية على قدر من

الأهمية في التأسيس والتوظيف لدور مؤسسات المجتمع المدني وبالأخص نوع الأنظمة السياسية السائدة.

- حاولت الجزائر حذو الدول العربية والأجنبية في تجربة تفعيل مؤسسات المجتمع المدني بالرغم من أنها لم تصل بعد إلى درجة كافية من الاستقلالية التي تضمن لها المشاركة. حقيقة هي بدأت المسار لكن لم ترق بعد لتصل إلى تلك الدرجة، مثلاً: تجربة الجزائر في تبني سياسات بيئية يكون المجتمع المدني طرفاً رئيسياً فيها بسيطة ومحدودة جداً.

- مازالت الدولة الجزائرية تتخبط في المشاكل البيئية رغم كل الجهود المبذولة من طرف الدولة ومحاولة توسيع هذه الجهود من خلال خلق فضاء توعوي يقوم به بالدرجة الأولى المجتمع المدني المتمثل في الجمعيات البيئية رغم كل التحديات والصعوبات التي تواجهها.

- عدد الجمعيات البيئية في الجزائر لا يعكس تماماً نوعيتها لأنها لا تستطيع القيام بأية وظائف بمعزل عن الدولة فهي دائماً بحاجة إلى تمويل من طرف الدولة خاصة وهذا ما ينعكس سلباً على مردودها.

وللارتقاء بدور المجتمع المدني اقترحنا بعض **الاقتراحات** التي من شأنها توسيع دائرة مشاركة المجتمع المدني من بينها:

- الاتجاه نحو بناء قدرات مؤسسات المجتمع المدني على المستويين العربي والجزائري.
- ضمان استقلالية مؤسسات المجتمع المدني للقيام بدور أجمع.
- أهمية التنسيق بين مختلف مؤسسات المجتمع المدني فيما بينها، وبين الأعضاء داخل كل مؤسسة.
- يكون دورها فعالاً إذا تم الانتقال من التحول الديمقراطي إلى التكريس الديمقراطي، وفي مراحل أخرى الترسخ الديمقراطي بالنسبة للأنظمة السياسية.
- الانفتاح الحقيقي السياسي للنظم العربية يسمح للمجتمع المدني القيام بأدواره بأكثر شفافية.
- الانتقال من بناء القدرات إلى البناء المؤسسي في مراحل لاحقة، هذا الأخير الذي يقوم على:
 - تحقيق الكفاءة والفعالية: وذلك من خلال تحقيق الأهداف المسطرة ووفق الموارد المتوفرة.
 - المشاركة: حيث تساعد عمليات البناء المؤسسي على تمكين الفئة المستهدفة من أن يصبح لها صوتاً مسموعاً في تقرير السياسات الخاصة بها.

- الاستمرارية: وتعني القدرة على تقديم خدمات مستمرة للمجتمع دون الاعتماد على تمويل خارجية.

قائمة المراجع

- باللغة العربية:

1- الكتب:

1. أبو اليزيد الرسول، أحمد. التنمية المتواصلة الأبعاد والمنهج الإسكندرية: مكتبة بستان المعرفة، 2007.
2. أحمد حسين، حسن. الجماعات السياسية الإسلامية والمجمع المدني. القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2000.
3. أحمد مصطفى، مريم وإحسان حفطي. قضايا التنمية في الدول النامية. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2005.
4. أحمد شحاته، حسن. تلوث البيئة السلوكيات الخاطئة وكيفية معالجتها. مصر: مكتبة الدار العربية، 2000.
5. الجمل، أحمد أمين، مترجما. دبلوماسية البيئة - التفاوض لتحقيق اتفاقيات عالمية أكثر فعالية-. القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 1997.
6. الكايد، زهير عبد الكريم. الحكمانية - قضايا وتطبيقات-. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية، 2003.
7. الكبيسي، عامر، مترجما. صنع السياسات العامة. عمان: المسيرة للنشر والتوزيع، 1999.
8. المنوفي، كمال وآخرون. قضايا البيئة في مصر بين الدولة والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية. القاهرة: كلية اقتصاد والعلوم السياسية، 2003.
9. الصبيحي، أحمد شكر. مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
10. الصيرفي، محمد. السياحة والبيئة. الإسكندرية: دار الفكر الجامعية، 2007.
11. العلوي، سعيد بن سعيد وآخرون. المجمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.
12. الفهداوي، فهمي خليفة. السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل. عمان: درا المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2001.

13. الشيخ، محمد صالح، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها. الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 2002.
14. الوادعي، عبد الإله. "القانون الدولي في حماية البيئة". في التنمية المستدامة والإدارة المجتمعية. البحرين: المنظمة العربية للتنمية، دون سنة نشر.
15. بشارة، عزمي. المجتمع المدني دراسة نقدية - مع إشارة للمجتمع المدني العربي -، ط. 2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
16. حمدان البلاونة، لينا، مترجما. نشطاء بلا حدود. عمان: دار البشير، 2005.
17. حمدي صالح، نادية. البيئة المبادئ و الممارسات. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية، 2003.
18. حسن، خليل. السياسات العامة في الدول النامية. لبنان: درا المنهل، .
19. حسين اللقاني، أحمد وفارعة محمد حسن. التربية البيئية بين الحاضر والمستقبل. القاهرة: عالم الكتب للنشر والتوزيع، 1999.
20. حربوش، محمد صفى الدين. المجتمع المدني ودوره في تحقيق الديمقراطية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.
21. دبله، عبد العالي. الدولة الجزائرية الحديثة الاقتصاد والمجتمع والسياسة. القاهرة: درا الفجر للنشر والتوزيع، 2004.
22. طاحون، زكريا. إدارة البيئة نحو الإنتاج الأنظف. القاهرة: جمعية المكتب العربي للبحث والبيئة، 2005.
23. محمد الشرقاوي، عفت. محررا. المشاركة الشعبية والإصلاح - تأصيل - تفعيل - تجارب واقعية. مصر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2007.
24. محمد، كامل. الإدارة والبيئة والسياسة العامة. عمان: الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، 2001.
25. محمد عمران، فارس. السياسة التشريعية لحماية البيئة في مصر وقطر ودور الأمم المتحدة في حمايتها. الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2005.
26. قنديل، أماني وآخرون. الشبكات العربية للمنظمات غير الحكومية. القاهرة: دار الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 2003.

27. وشنان، حكيمة ومنصوري سميرة. "الإجراءات الاقتصادية والقانونية لحماية البيئة في دول العالم الثالث الجزائر نموذجا". في مشكلات وقضايا المجتمع في عالم متغير. المحرر: قوادرية على وآخرون. الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2007.
28. يحيى، وناس. المجتمع المدني وحماية البيئة - دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات-. وهران : درا الغرب للنشر والتوزيع، 2004.

2- الرسائل الجامعية:

1. الحرشي حميد، عبد الله. "السياسة البيئية ودورها في التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر" (رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، 2005).
2. عياد، مليكة. "دور ومكانة المنظمات غير الحكومية في العلاقات الدولية" (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية، قسم العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2003).

3- المجلات:

1. البصري، خالد. "خطة عمل لتمويل الأهلية"، البيئة والتنمية 117 (2007).
2. الغزالي، محمد عيسى. "السياسات البيئية". دورية جسر التنمية 25 (2004).
3. بلعور، الطاهر. "المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي". مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية 15 (2006).
4. بن يوسف، سليمان. "الجمعيات البيئية في تونس". البيئة والتنمية 117 (2007).
5. بوسنة، محمود. "الحركة الجمعوية في الجزائر نشأتها وطبيعتها تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية". مجلة العلوم الإنسانية 17 (2002).
6. جلاي، عبد الرزاق وبلعادي إبراهيم. "الحركة الجمعوية في الجزائر". مجلة المستقبل العربي 314 (2005).
7. حسنين توفيق إبراهيم. "التطور الديمقراطي في الوطن العربي، قضايا وإشكالات". مجلة السياسة الدولية 142 (200).
8. خروف، حميد. "سياسة التنمية في الجزائر رؤية سوسولوجية". مجلة الفكر السياسي 17 (2002).

9. خليل الرفاعي، محمد. "أثر وسائل الإعلام في تكوين الوعي البيئي". مجلة المستقبل العربي 214(1997).
10. زياني، صالح. "موقع مؤسسات المجتمع المدني في إدارة التنمية المحلية في الجزائر". مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية 16(2007).
11. زياني، صالح. "واقع وآفاق المجتمع المدني كآلية لبناء وترسيخ التعددية في العالم العربي". مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، 09(2003).
12. لحرش، موسى. "المجتمع المدني كفاعل أساسي في دعم التنمية الملائمة بيئيا". مجلة البحوث والدراسات الإنسانية 02(2008).
13. مصطفى، عدنان. "المؤتمر الدولي للبحث العلمي ودوره في حماية التلوث". مجلة المستقبل العربي 181(1994).
14. نصيب، لينده. "المجتمع المدني: الواقع والتحديات". مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية 15(2006).
15. صعب، نجيب. "قانون رادع ومؤسسات فاعلة ووعي". البيئة والتنمية 98(2006).
16. عبد الإله، عبد الخالق. "التنمية المستدامة والعلاقة بين البيئة والتنمية". مجلة المستقبل العربي 167(1993).
17. قنديل، أماني. "الطور المجتمع المدني في مصر". مجلة عالم الفكر 3(1999).
18. قنديل، أماني. "تفعيل دور المجتمعات الأهلية في إطار السياسات العامة". منتدى السياسات العامة 21(2005).
19. _____، _____، "بناء قدرات الجمعيات العربية في التخطيط والبرمجة والتحويل". البيئة والتنمية 117(2007).
20. _____، _____، "منظمات المجتمع المدني العربي تطرح آليات جديدة لحماية الأمن البيئي العربي المتوسطي". منتدى البيئة 201(2008).

4- الملتيقيات:

1. الطيار، أحسن وعمار شلابي. "إشكالية البيئة والتنمية المستدامة في الجزائر". ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الخامس حول: اقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة، جامعة سكيكدة، الجزائر، 11-12 نوفمبر 2008.

2. برفوق، عبد الرحمان وصونيا العيدي. "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر". ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الأول حول: "التحول الديمقراطي في الجزائر"، جامعة بسكرة، الجزائر، 10-11 ديسمبر 2004.
3. خليل أحمد العيد، فهيمة. "الأدوار التكاملية لمختلف هيئات المجتمع المدني". ورقة بحث قدمت في المؤتمر الثالث حول: "هيئات المجتمع المدني في تنمية الوطنية". الكويت، 10-11 أبريل 2006.
4. ساطوح، مهدية. "البيئة في الجزائر وواقعها والإستراتيجية المتبعة لحمايتها". ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الخامس حول: "اقتصاد البيئة وأثرها على التنمية المستدامة"، جامعة سكيكدة، الجزائر، 11-12 نوفمبر 2008.
5. هوادف، عبد الله. "مفهوم المجتمع المدني بين العالمية والخصوصية". ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الثامن حول: "دور المجتمع المدني في تنمية الدولة". الجزائر، جامعة أدرار 20-22 نوفمبر 2005.
6. الملتقى الدولي حول "الحكم الراشد واستراتيجيات التنمية في العالم النامي". جامعة سطيف، الجزائر، 8-9 أبريل 2007.

5- التقارير:

1. برنامج الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002 (عمان: دار الشروق، 2002).
2. تقرير وقرارات مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته الثالثة عشر القاهرة: 24 أكتوبر 2001.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة هيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2000.
4. برنامج الأمم المتحدة "اليونيب". سلسلة القانون البيئي الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الوجيه العربي للقانون البيئي الدولي، مركز الدراسات البرنامجي للقانون البيئي والمؤسسات، 1995.
5. rapport sur l'état et l'avenir de l'environnement en Algérie

6- الوثائق الرسمية:

1. المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، وثيقة من وزراء تهيئة الإقليم والبيئة، ديسمبر 2001.
2. القانون رقم 03-10 الصادر في 19 جويلية 2003. الجريدة الرسمية، العدد 43 بتاريخ 20 جويلية 2003.
3. قانون 01-19 الصادر في 12 ديسمبر 2001، الجريدة الرسمية، العدد 77 بتاريخ 15 ديسمبر 2009.
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1989.
5. قانون رقم 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990، الجريدة الرسمية، العدد 53 والصادر بتاريخ 05 ديسمبر 1990.
6. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996.
- 7- مقالات الأنترنت:

1. العبيدي، عمر عمران. "دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية". تم تصفح الموقع يوم: 17 أكتوبر 2007،
<http://www.annabaa.org/nbahome/nba72/Door.htm>.
2. البريدي، قاسم. "المجتمع المدني وحماية البيئة مدخل آخر للحوار بين الشمال والجنوب". تم تصفح الموقع يوم 12 ديسمبر 2008،
[thawra.alwehda.gov.s4/-print-veiw-asp?File Name 73086436320051206122003-](http://thawra.alwehda.gov.s4/-print-veiw-asp?File%20Name%2073086436320051206122003-)
3. السيد سعيد، محمد. "المجتمع المدني العالمي، الصعوبات والتحديات". تم تصفح الموقع يوم: 12 جانفي 2009،
http://www.Islamonline.net/arabic/mafahaem/2004/04/article_01.shtml
4. برنوصي، عمر. "مفهوم المجتمع المدني بين الفلسفة السياسية الغربية والسوسيولوجيا المعاصرة". تم تصفح الموقع يوم: 02 سبتمبر 2008،
<http://www.amanjordan.org/aman-Studies/wmview.php?artid=775>.
5. الشلالدة، محمد فهمي. "تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني في الصمود". تم تصفح الموقع يوم: 18 مارس 2008،
<http://www.amanjordan.org/aman-studies/wmview.php?ArTID=568>
6. "خصائص المجتمع المدني ووظائفه". تم تصفح الموقع يوم: 08 جانفي 2009،

7. _____ . "المجتمع المدني - المفهوم والوظائف" . تم تصفح الموقع يوم: 20 جانفي 2009،
www.doroob.com/?p=18295-65k-
8. _____ . "السياسات البيئية والإدارة المتكاملة" . تم تصفح الموقع يوم: 10 فيفري 2009،
<http://www.FAO.org/sd/qr-ht;-11k->
9. دريوسي، علي. "السياسة البيئية ومهامها الأساسية" . تم تصفح الموقع يوم:
06 جويلية 2009، [Http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=23395](http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=23395)
10. _____ . "مفهوم السياسة البيئية وأهم أهدافها" . تم تصفح الموقع يوم: 05 جويلية 2009،
<Http://www.beeaty.tv/new/index.php?option=comcontent.task=view.id=3470.itemid=72> .
11. _____ . "_____ " . تم تصفح الموقع يوم: 10 ديسمبر 2008،
Http://www.unesco.org/most/sd-arab/fiche_3a.htm
12. _____ . "_____ " . تم تصفح الموقع يوم: 18 جانفي 2009،
<http://www.raab-api-org/destelop.htm>
13. الإتحاد البرلماني العربي. "_____ " . تم تصفح الموقع يوم: 30 جوان 2009،
<http://www.Arhr.org.tn/arabic/recommuns/confongtin.1993gtm>.
14. الخواجة، محمد ياسر. "دور المنظمات غير الحكومية في نشر الوعي البيئي" . تم تصفح الموقع
يوم: 06 جويلية 2009،
<http://www.medadcenter.com/articles/shaw.asp?id=67>
15. القريوبي، يوسف. "بناء القدرات الذاتية للمنظمات غير الحكومية" . تم تصفح الموقع يوم
08 جويلية 2009،
<http://www.ilo.org/public/region/arpro/beirut/info-ser-vices>
2002-03/issue41-42/article10.htm
16. بلقلمي، سهام. "تجربة الجزائر في حماية البيئة" . تم تصفح الموقع يوم: 11 أكتوبر 2009،
<http://www.ubwn.NL>
17. _____ . "_____ " . تم تصفح الموقع يوم: 18 فيفري 2009،
<http://www.ambalgott.com/download/slgérie-paned-pdf>.
18. قاسم، أمجد. "قمة كورنهامن تحدد مستقبل الكرة الأرضية" . تم تصفح الموقع يوم: 16 فيفري
2010،
<http://amjad68.jeeran.com/archive/2009/12/982060.html>

19. قاسم، أجمد. "نتائج مؤتمر كوينهاجن هل تنقذ كوكب الأرض من عواقب الاحتباس

الحراري". تم تصفح الموقع يوم: 16 فيفري 2010،

<http://amjad68.jeeran.com/archive/2009/12/988107.html>

فهرس المواضيع

المقدمة.....	أ- ح
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة.....	10-38
المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني.....	11
المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني وأركانه.....	11
المطلب الثاني: التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني.....	14
المطلب الثالث: خصائص المجتمع المدني ووظائفه.....	20
المبحث الثاني: مفهوم السياسات البيئية.....	25
المطلب الأول: تعريف بعض المصطلحات المشابهة.....	25
المطلب الثاني: تعريف السياسة البيئية وأهدافها.....	29
المطلب الثالث: أدوات السياسة البيئية.....	34
الفصل الثاني: مشاركة المجتمع المدني العالمي في السياسات البيئية.....	40-80
المبحث الأول: أهم المؤتمرات الدولية المتعلقة بالبيئة ومشاركة المنظمات غير الحكومية فيه.....	41
المطلب الأول: أهم المؤتمرات الدولية المتعلقة بالبيئة.....	41
المطلب الثاني: مشاركة المنظمات غير الحكومية في السياسات البيئية.....	52
المبحث الثاني: السياسات البيئية في الوطن العربي وواقع مشاركة المجتمع المدني فيها.....	59
المطلب الأول: الجانب النظري للسياسات البيئية في الوطن العربي.....	59
المطلب الثاني: واقع مشاركة المجتمع المدني العربي في السياسات البيئية.....	69
الفصل الثالث: السياسة البيئية في الجزائر ومشاركة المجتمع المدني فيها.....	82-117
المبحث الأول: السياسة البيئية في الجزائر.....	83
المطلب الأول: أهم المشاكل البيئية في الجزائر والإستراتيجية الوطنية لحماية البيئة.....	83
المطلب الثاني: أدوات السياسة البيئية في الجزائر.....	90
المبحث الثاني: المجتمع المدني في الجزائر ودوره في السياسة البيئية.....	98
المطلب الأول: المجتمع المدني في الجزائر.....	98
المطلب الثاني: الجمعيات البيئية ودورها في صياغة القرارات البيئية.....	107

المطلب الثالث: تقييم أداء الجمعيات البيئية وآليات تفعيل دور المجتمع المدني في الجزائر....	112
الخاتمة.....	119
قائمة المراجع.....	123
فهرس المحتويات.....	132